ابـنُ الأَبْـرَشِ الأنْدَلُسِيُّ
حَيَاتُـــهُ وآرَاؤُه

شريف عبد الكريم النَّجّار
أستاذ مشارك في النّحو والصّرف
في كليّة المعلّمين في الأحساء

الحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمِيْنَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَى المُصْطَفَى الأَمِيْنِ، إِمَامِ الخَلْقِ وسيِّدِ المُرْسَلِيْنِ، وعَلَى آلِه الّذين اهْتَدَوا بِهَدْيِه، وسَلَكُوا نَهْجَه وسُنَّتَهُ، وصَحْبِهِ الّذين اتَّبَعُوهُ، ونَصَرُوهُ، فانْتَشَرُوا في الأَرْضِ فَاتِحِيْنَ ولِدِيْنِه دَاعِيْنَ، وبَعْدُ:

فَقَدْ شَهِدَتْ الأَنْدَلُسُ في القَرْنَيْنِ الخَامِسِ والسَّادِسِ تَطَوُّرًا مَلْحُوظًا في الحَيَاةِ العِلْمِيَّة، ويَبْدُو أَنَّ النَّهْضَةَ العِلْمِيَّةَ لَمْ تَتَأَثَّرْ بِمَا كَانَتْ فِيْه الأَنْدَلُسُ مِنْ اضْطِرَابَاتٍ وتَمَزُّقٍ، فالأَنْدَلسُ قَدْ شَهِدَتْ في هذين القَرْنَيْنِ انْتِهاءُ دُولِ الطَّوَائِف، وبِدَايَةُ عَهْدِ المُرَابِطِيْنَ، فهي فترةُ انْتِقالٍ وتَحَوُّلٍ سِياسِيٍّ لَمْ تَخْلُ مِنْ الاضْطِرابِ والفَوْضَى السِّيَاسِيَّة، وعَدَمِ الاسْتِقْرَارِ، فَلَمْ تَتَأَثَّرْ العُلُومُ بِمَا كَانَ يَجْرِي مِنْ أَحْدَاثَ، فازْدَهَرَتْ وتَطَوَّرَتْ.

وكَانَ عُلَمَاءُ الأَنْدَلُسِ قَبْلَ ذلكَ قَد اهْتَمّوا بِعُلُومِ أَهْلِ المَشْرِق، فَارْتَحَلُوا طَالِبِيْنَ لَهَا، وأَحْضَرُوا مَعهُم إِلى الأَنْدَلُسِ أَهَمَّ مَا وَضَعَهُ عُلَمَاءُ الشَّرْقِ في عُلُومٍ مُخْتَلِفَةٍ، فتَدَارَسُوا عُلُومَهُم، ودَرَسُوا كُتُبَهُم، ودَرَّسُوا لأَبْنَائِهُم خُلاصَةَ تَفْكِيْرِ أَهْلِ المَشْرِق، وكَانَ مِنْ ضِمْنِ هذه العُلُومِ عِلْمُ النَّحْوِ، والصَّرْف، والقِرَاءَات، والتَّفْسِيْرِ، والفِقْه، وأُصُولِه، والحَدِيْث، وعُلُومِه.

وأَخَذَ عِلْمُ النَّحْوِ وغَيْرُه مِنْ عُلُومِ اللُّغَةِ اهْتِمَامًا كَبِيْرًا مِنْهُم، وكَانَ كِتَابُ سِيْبَوَيْه، وإِيْضَاحُ الفَارِسِيِّ، وجُمَلُ الزَّجَّاجِيِّ، والكَافِي للنَّحَّاسِ مِنْ أهمِّ كُتُبِ النَّحْوِ الَّتي أَحْضَرُوهَا مَعَهم وتَدَارَسُوها، وشَرَحُوها، وتَوَسَّعُوا في شَرْحِها حَتّى إِنَّ كِتَابَ الجُمَلِ قَدْشُرِحَ في الأندلسِ مَا يَزِيْدُ عَنْ خَمْسِيْنَ شَرْحًا، فاهْتَمُّوا بِه أَكْثَرَ ممّا اهْتَمَّ بِه أَهْلُ المَشْرِق، وكَانَ مِمّنْ شَرَحَهُ ابْنُ عُصْفُورٍ، فَقَدْ عُرِفَ لَهُ أَكْثَرُ مِنْ شَرْحٍ عَلى كِتَابِ الجُمَلِ.

ومِمّا يَدُلُّ عَلَى ازْدِهَارِ عُلُومِ اللُّغَةِ في هذين القَرْنَيْنِ وُجُودُ كَثِيْرٍ مِنْ أَعْلامِ هذا الفَنِّ في هذه الفَتْرَةِ، فَكَانَ أَبْرَزُهُم الأَعْلَمَ الشَّنْتَمَرِيَّ (ت٤٧٦هـ)، وهو العَلَمُ

الَّذي لا يُنْكَرُ فَضْلُهُ في النَّحْوِ، وتَشْهَدُ عَلَيْهِ تَصَانِيْفُه، ومِنْهُم ابْنُ أَبِي العَافِيَةِ (ت٥٠٩)، وابْنُ الأَخْضَرِ (ت٥١٤)، وأبو القَاسِمِ السُّهَيْلِيُ (٥٨١هـ)، وابنُ السِّيْدِ البَطَلْيُوسِيّ (ت٥٢١هـ)، وأَبُو الحَسَنِ بنُ البَاذِش (ت٥٢٨هـ)، و ابْنُ الطَّرَاوَةِ (ت٥٢٨هـ)، وابْنُ الأَبْرَشِ (ت٥٣٢هـ).

وقَدْ اخْتَارَ البَاحِثُ في هذا البَحْثِ أَنْ يَتَنَاوَلَ شَخْصِيَّةَ أَبِي القَاسِمِ بْنِ الأَبْرَشِ الأَنْدَلُسِيِّ النَّحْوِيَّةَ، وقَدْ دَفَعَهُ إلى ذلكَ عِدّةُ أُمُورٍ: مِنْها أَهَمِيَّةُ هذه الشَّخْصِيَّة، فهي من الشَّخْصِيّاتِ النَّحْوِيَّةِ البَارِزَةِ في تِلْكَ الفَتْرَة، ومِنْها أَنَّ هذه الشَّخْصِيَّةَ لَمْ تَنَلْ اهْتِمَامَ البَاحِثِيْنَ، فَلَمْ يَتَنَاوَلْها أحَدٌ، والسَّبَبُ في ذلك أنَّهُ لا يُوجدُ لهذه الشَّخْصِيَّةِ كُتُبٌ في النَّحْوِ، وإنَّما هي مَجْمُوعَةٌ من الآرَاءِ مَوْجُودَةٌ في كُتُبٍ عِدَّة، وممّا دَفَعَني إلى ذلكَ أَيْضًا مُحَاوَلَةُ إبْرَازِ تَفْكِيرِ ابْنِ الأبْرَشِ النَّحْوِيّ.

ورَأَى البَاحِثُ أَنْ يَتَنَاوَلَ هذا المَوْضُوعَ مِنْ جَانِبَيْنِ، أَحَدهمَا حَيَاتُهُ، فَوَضَعَ مُلَخَّصًا لِعَصْرِ ابْنِ الأَبْرَشِ، ثُمَّ تَنَاوَلَ حَيَاتَهُ، وتَحَدّثَ أَوّلاً عَنْ اسْمِهُ وكُنْيَتِه ولَقَبِهُ، ثُمّ تَحَدَّثَ عَنْ أَخْلاقِه، وعِلْمِه، ثُمَّ قَامَ بِرَصْدٍ لِشُيُوخِ ابْنِ الأَبْرَشِ وتَلامِيْذِه، ونَقَلَ بَعْدَ ذلكَ مَجْمُوعَ مَا نَقَلَتْهُ كُتُبُ التَّرَاجِمْ مِنْ شِعْرِه.

أَمّا الجَانِبُ الآخَرُ، وهو الجَانِبُ الأَهَمُّ في هذا البَحْث، (آرَاؤُهُ واخْتِيَارَاتُهُ النَّحْوِيَّةُ) وقَدْ ضَمَّنَ هذا الجَانِبَ كُلَّ مَا جَمَعَهُ مِنْ آرَاءٍ، واخْتِيَارَات، وتَوْجِيْهَاتٍ نَحْوِيَّةٍ لابْنِ الأَبْرَشِ، فَقَامَ البَاحِثُ بِدِرَاسَةِ هذه الآرَاءِ دِرَاسَةً مُفَصَّلَةً، مُبْرِزًا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ الأَبْرَشِ، ثُمَّ قَامَ بِتَرْجِيْحِ رَأْيٍ نَحْوِيٍّ فِيْها.

وخَتَمَ البَاحِثُ هذا البَحْثَ بِالحَدِيْثِ عَنْ مَذْهَبِ ابْنِ الأَبْرَشِ النَّحْوِيِّ، وذلكَ مِنْ خِلالِ مَا فَهِمَهُ مِنْ آرَائِه، ثُمَّ تَنَاوَلَ البَاحِثُ نَتَائِجَ هذا البَحْث، وهي مَجْمُوعَةٌ من الأَفْكَارِ الّتي تَخُصُّ شَخْصِيَّةَ ابْنِ الأَبْرَشِ قَامَ البَاحِثُ باسْتِخْلاصِها في دِرَاسَتِه.

وأَرْجُو أَنْ تَكُونَ هذه المُحَاوَلَةُ قَدْ أَعْطَتْ هذا العَالِمَ شَيْئًا مِنْ حَقِّه عَلَيْنا، ولا

أَزْعُمُ أَنّي قَدْ وَفَّيْتُ هذا العَالِمَ مَا يَسْتَحِقُّهُ مِنْ بَحْثٍ، فَقَدْ يَكُونُ لَهُ آرَاءٌ كَثِيْرَةٌ في كُتُبٍ لَمْ تَرَ النُّورَ بَعْدُ، رَاجِيًا أَنْ يُكْشَفَ عَنْ هذه الكُتُبِ، ومَا فِيْهَا مِنْ آرَاءٍ لِعُلَمَاءِ الأَنْدَلُسِ.

وَخِتَامًا هذا جَهْدِي قَدَّمْتُ فِيْه مَا أَقْدَرَنِي اللهُ عَلَى تَقْدِيْمِه،كَمَا يَفتَحُ البَاحِثُ صَدْرَه لأيِّ نَقْدٍ مُفِيْدٍ، وأَرْجُو أَنْ يَفِيْدَ البَاحِثُونَ مِنْ هذا البَحْثِ كَمَا أَفَادَ البَاحِثُ مِنْ غَيْرِه، كَمَا أَرْجُو أَنْ يَغْفِرَ لِي رَبُّ العَالَمِيْن مَا في هذا البَحْثِ مِنْ نَقْصٍ وزَلَلٍ .

والحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمِيْنَ.

عَصْرُه

عَاشَ ابْنُ الأَبْرَشِ حَيَاتَهُ في الأَنْدَلُسِ في القَرْنَيْنِ الخَامِسِ والسَّادِسِ، فَشَهِدَ انْهِيَارَ دُوَلِ الطَّوَائِفِ الَتي كَانَتْ في نِزَاعٍ مُسْتَمِرٍّ، وهي عِدَّةُ مَمَالِكَ، حَاوَلَ بَعْضُهَا السَّيْطَرَةَ عَلى الآخَرِ، وكَانَ مِنْهُم مِن اسْتَعَانَ بِالنَّصَارَى، فَتَنَبَّهَ النَّصَارَى إلى الضَّعْفِ الَّذي وَصَلَ إِلَيْه المُسْلِمُونَ، فَهَاجَمُوا المُسْلِمِيْنَ، وسَقَطَتْ طُلَيْطِلَةُ بِأَيْدِيْهِم سَنَة ٤٧٨هـ.

وطَلَبَ بَعْضُ المُسْلِمِيْنَ مُسَاعَدَةَ أَمِيْرِ المُسْلِمِيْنَ يُوسُفَ بنِ تَاشَفِيْنَ، فهبَّ لِنَجْدَتِهم، ودَخَلَ الأَنْدَلُسَ سَنَةَ٤٧٩هـ، ووقَعَتْ عِدَّةُ حُرُوبٍ مَع مُلُوكِ الطَّوَائِف، ولَمْ يَسْتَقِرَّ الأَمْرُ لِيُوسُفَ بنِ تَاشَفِيْنَ إلاّ في سَنَةِ ٥٠٠هـ، وبَدَأَ عَهْدُ المُرَابِطِيْنَ مَع انْهِيَارِ دُوَلِ الطَّوَائِف(١).

وقَدْ شَهِدَتْ الأَنْدَلُسِ نَهْضَةً عِلْمِيَّةً كَبِيْرَةً في هذه الفَتْرَةِ، فَلَمْ تَتَأَثَّرْ الحَيَاةُ العِلْمِيَّة بِمَا كَانَ يَجْرِي في الحَيَاةِ السِّيَاسِيَّة، ومِن العُلُومِ الّتي كَانَ لَها ظُهُورٌ بَارِزٌ في هذه الفَتْرَةِ عُلُومُ اللُّغَة، فَتَمَيَّزَتْ بِكَثْرَةِ العُلَمَاءِ فِيْها، وكَانَ لَهُم نَشَاطٌ في حَرَكَةِ

(١) راجع تاريخ الأندلس في هذه الفترة في دول الطوائف لمُحَمَّد عبدالله عنان وكتاب عصر المرابطين والموحدين لمُحَمَّد عبدالله عنان.

التَّأليف، ومِنْ أَبْرَزِ العُلَمَاءِ في عَصْرِ ابْنِ الأَبْرَشِ:

١- ابنُ سِيْدَه اللُّغَوِيّ عَلِيُّ بنُ إِسْمَاعِيْلَ (ت٤٥٨هـ) صَاحِبُ المُخَصَّصِ، والمُحْكَمِ، وشَرْحِ إِصْلاحِ المَنْطِقِ(١).

٢- الأَعْلَمُ الشَّنْتَمَرِيُّ، أَبُو الحَجَّاجِ يُوسُفُ بنُ سُلَيْمَانَ بنُ عِيْسى(ت٤٧٦هـ)، لَهُ تَلامِيْذُ كُثُرٌ، مِنْهُم ابنُ أَبِي العَافِيَةِ، وابْنُ الطَّرَاوَةِ، وغَيْرِهِمَا، ولَهُ مِن الكُتُبِ تَحْصِيْلُ عَيْنِ الذَّهَبِ، والنُّكَتِ في تَفْسِيْرِ كِتَابِ سِيْبَوَيْه، وشَرْحِ دِيوانِ الشُّعَرَاءِ السِّتَّة، وغَيْرِها(٢).

٣- مُحَمَّد بنُ أَبِي العَافِيَةِ اللَّخْمِيّ (ت٥٠٩هـ) الإِمَامُ بِجَامِعِ إِشْبِيْلِيَةَ، أَخَذَ عَن الأَعْلَمِ الشَّنْتَمَرِيّ، وكان من أهل المَعْرِفَة والأدَب، أَخَذَ النَّاسُ عَنْه ذلك(٣).

٤- عَبْدُالله بنُ مُحَمَّدِ بنِ السِّيْدِ البَطَلْيُوسِيّ (ت٥٢١هـ)، مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ الأَنْدَلُسِ في اللُّغَة، والنَّحْوِ، والفَلْسَفَة، والفِقْه، لَهُ الاقْتِضَابُ في شَرْحِ أَدَبِ الكِتَاب، والحُلَلُ في أَبْيَاتِ الجُمَلِ، وشَرْحُ المُوَطَّأ، وغَيْرُها مِن الكُتُب(٤).

٥- أَبُو الحَسَن عليُّ بنُ أحمدَ بنِ خَلَفِ بنِ مُحَمَّدٍ الأنْصاري الغرناطي، المَعْرُوفُ بابن البَاذِشِ (ت٥٢٨هـ)، له من الكُتُبِ شَرْحُ كِتَاب سِيْبَوَيْه، وشَرْحُ الأُصُولِ لابنِ السَّرَّاجِ، وشَرْحُ الإِيْضَاحِ لأبي عَلِيّ الفَارِسِيّ، وغَيْرُها من الكُتُب(٥).

٦- ابْنُ الطَّرَاوَةِ، أَبُو الحُسَيْنِ سُلَيْمَانُ بنُ مُحَمَّدٍ (ت٥٢٨هـ)، أَخَذَ النَّحْوَ عَن الأَعْلَمِ، قِيْلَ: كَانَ أَعْلَمَ أَهْلِ عَصْرِهِ بالأدَبِ والعَرَبِيَّة، له الإِفْصَاحُ، والمُقَدِّمَاتُ عَلى كِتَابِ سِيْبَوَيْه، وغَيْرِ ذلكَ مِن الكُتُب(٦).

(١) انظر ترجمته في البلغة ١٤٨.

(٢) انظر ترجمته في إنباه الرواة٤/ ٥٩ والبلغة٢٤٦ وبغية الوعاة٢/ ٣٥٦.

(٣) انظر ترجمته في إنباه الرواة ٣/ ٧٣ والصلة ٢/ ٤٤٦.

(٤) انظر ترجمته في البلغة ١٢٦ وبغية الوعاة٢/ ٥٥.

(٥) انظر ترجمته في الصلة لابن بشكوال ٣٤٠ والإحاطة ٤/ ١٠٠٠وبغية الوعاة ٢/ ١٤٢.

(٦) انظر ترجمته في البلغة١٠٨ وبغية الوعاة ١/ ٦٠٢.

حَيَاتُهُ

اسْمُهُ وكُنْيَتُه ولَقَبُهُ

هُو(١) خَلَفُ بنُ يُوسُفَ بنِ فُرْتُونَ الشَّنْتَرِيْنِيُّ، يُكَنَّى بِأَبِي القَاسِمِ الأَنْدَلُسِيِّ، ويُعْرَفُ بِابْنِ الأَبْرَشِ، وذَكَرَ حَاجِي خَلِيْفَةَ في اسْمِه: الشَّنْتَمَرِيَّ(٢)، وفي كَشْفِ الظُّنُونِ: الشَّنْتَمرِيْنِيّ، وكِلاهُما تَحْرِيْفٌ.

أَمّا الشَّنْتَرِيْنِي فهو نِسْبَةٌ إلى (شَنْتَرِيْنَ)، وهي المَدِيْنَة الّتي يَرْجِعُ أَصْلُ ابْنِ الأَبْرَشِ إِلَيْها، وهو من أَهْلِها، وهي كَلِمَةٌ مُرَكَّبَةٌ مِنْ كَلِمَتَيْنِ: (شَنْتَ) و(رِيْنَ)، مَدِيْنَةٌ في إِقْلِيْمِ بَلاطَةَ في الأَنْدَلُسِ(٣)، قَالَ الحَمَوِيُّ في وَصْفِها: "مَدِيْنَةٌ مُتَّصِلَةُ الأَعْمَالِ بِأَعْمَالِ بَاجَةَ في غَرْبِيِّ الأَنْدَلُسِ، ثُمّ غَرْبِيِّ قُرْطُبَةَ، وعَلَى نَهْرِ تَاجَه، قَرِيْبٌ مِن انْصِبَابِهِ في البَحْرِ المُحِيْطِ، وهي حَصِيْنَةٌ، بَيْنَها وبَيْنَ قُرْطُبَةَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا، وبَيْنَها وبَيْنَ بَاجَةَ أَرْبَعَةُ أَيّامٍ"(٤).

ويَنْتَسِبُ إِلى هذه المَدِيْنَةِ جُمْلَةٌ مِن العُلَمَاءِ، مِنْهُم مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ المَلِكِ الشَّنْتَرِيْنِيّ، صَاحِبُ كِتَابِ تَلْقِيْحِ الأَلْبَابِ، ومات بِمِصْرَ سَنَةَ خَمْسٍ وأَرْبَعِيْنَ وَخَمْسمَائة(٥)، ويُوسُفُ بنُ مُحَمّدِ بنِ كَوْثَرِ الشَّنْتَرِيْنِيّ(٦)، والأُسْتَاذُ الحَافِظُ أَبُو مُحَمّدٍ الأَنْدَلُسِيّ الشَّنْتَرِيْنِيُّ، ثُمّ الإِشْبِيْلِيُّ، صَنَّفَ كِتَابَ الإِقْلِيْدِ في بَيَانِ الأَسَانِيْدِ(٧)، وغَيْرُهُم.

---

(١) انظر ترجمته في الصّلة ١٥٦ وتحفة القادم٢٢-٢٣ والمقتضب من كتاب تحفة القادم ٦٦ والوافي بالوفيات١٣ / ٢٢٨ وبغية الوعاة١ / ٥٥٧ وشرح أبيات مغني اللبيب لعبد القادر البغدادي٧ / ١٢٩وهديّة العارفين١ / ٣٤٩ وكشف الظنون١ / ٧٦٣ وتاريخ الإسلام٣٦ / ٢٨٠ومعجم المؤلّفين٤ / ١٠٨.

(٢) انظر هديّة العارفين١ / ٣٤٩.

(٣) انظر نزهة المشتاق في اختراق الآفاق٢ / ٥٣٨.

(٤) معجم البلدان٣ / ٣٦٧.

(٥) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة ٢ / ٧ ونفح الطيب٢ / ٢٣٩.

(٦) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة ٤ / ٢٠١.

(٧) انظر ترجمته في تاريخ الإسلام٣٦ / ٧٦.

وأَمَّا الأَبْرَشُ فهو من البَرَشِ، وهو بَيَاضٌ في لَوْنِ الفَرَسِ(١)، وقِيْلَ: الأَبْرَشُ الّذي فِيْه أَلْوَانٌ وخَلْطٌ(٢)، وقِيْلَ: بَيَاضٌ يَظْهَرُ على الأَظْفَارِ(٣)، وقَدْ لُقِّبَ به كَثِيْرٌ من النَّاسِ، لأَنَّ هذا صِفَةٌ مَوْجُودَةٌ عِنْدَ كَثِيْرٍ مِنْهُم، ومِنْ هؤلاءِ سَلَمَةُ بنُ الفَضْلِ الرّازِيّ الأَبْرَشِ(٤)، والأَبْرَشُ الكَلْبِيُّ(٥)، ومِنْ أَشْهَرِهِمْ جُذَيْمَةُ بنُ مالكِ بنِ فَهْمٍ الأَزْدِيّ الأَبْرَشُ، قَالُوا: كَانَ أَبْرَصَ فهابَت العَرَبُ أَنْ تَقُولَ لَه الأَبْرَص فَقَالَت الأَبْرَشُ فكَنَوْا به عَنْهُ(٦)، ولَعَلَّ هذا اللّقَبَ جَاءَ لِخَلَفِ بْنِ فُرْتُونَ بِسَبَبِ مَا كَانَ عِنْدَ أَبِيْهِ مِنْ بَيَاضٍ في أَظْفَارِه، أَو بَرَصٍ.

أَخْلاقُهُ وعِلْمُهُ

عُرِفَ ابْنُ الأَبْرَشِ بِالْتِزَامِه بالدِّيْنِ، فَكَانَ زَاهِداً مُتَواضِعًا، قَالَ في البُغْيَة: "وكَانَ مِنْ أَهْلِ الزُّهْدِ، والانْقِطَاعِ إلى الله تَبَارَكَ وتَعَالى، قَانِعًا باليَسِيْرِ، لا يَدْخُلُ في وِلايَةٍ، ولا يُقْبِلُ عَلَى إِقْرَاءٍ في جَامِعٍ، ولا إِمَامَةٍ، ودُعِيَ إلى القَضاءِ فَأَنِفَ وأَبَى"(٧)، وقِيْلَ: إِنَّهُ لَمْ يَقْرَأ عَلَيْه عِنْدَ وَفَاتِه كَثِيْرٌ من النّاسِ لأَخْلاقِه(٨)، وهذا قَوْلٌغَيْرُ وَاضِحٍ، ولَعَلّ مَا ذَهَبُوا إِلَيْه يُنَاسِبُ مَا كَانَ يَتَحَلّى بِه ابْنُ الأَبْرَشِ من انْقِطَاعٍ إلى الله، وزُهْدٍ في الدُّنْيَا.

أَمَّا عِلْمُهُ فَقَدْ ذَكَرَتْ كُتُبُ التَّرَاجِمِ أَنَّهُ كَانَ رَأْسًا وإِمَامًا في العَرَبِيَّةِ واللُّغَةِ(٩)،

(١) انظر جمهرة اللغة ١ / ٣١٠.

(٢) انظر تهذيب اللغة١١ / ٢٤٧.

(٣) انظر تاج العروس١٧ / ٧١.

(٤) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء٩ / ٤٩.

(٥) انظر ترجمته في الوافي بالوفيات١٥ / ١٦٩.

(٦) انظر جمهرة اللغة ١ / ٣١٠و تاج العروس١٧ / ٧١.

(٧) بغية الوعاة١ / ٥٥٧

(٨) انظر تاريخ الإسلام٣٦ / ٢٨٠.

(٩) انظر الصّلة ١٥٦ وتحفة القادم٢٢-٢٣ والمقتضب من كتاب تحفة القادم٦٦ والوافي بالوفيات١٣ / ٢٢٨ وبغية الوعاة١ / ٥٥٧.

وقَدْ أَتَى ابْنُ الأَبْرَشِ بِعِلْمِهِ مِنْ أُمَّهاتِ كُتُبِ العَرَبِيَّةِ الّتي كَانَ يَحْفَظُها، فَقَدْ ذَكَرَتْ المَصَادِرُ أَنَّهُ كَانَ يَسْتَظْهِرُ كِتَابَ سِيْبَوَيْهِ، وأَدَبَ الكَاتِبِ، والمُقْتَضَبَ، والكَامِلَ(١)، وذَكَرُوا أَنَّهُ كَانَ لَهُ حَظٌّ وَافِرٌ مِن الحَدِيْثِ والفِقْهِ والأَصْلَيْنِ(٢).

شُيُوخُهُ

عَاشَ ابْنُ الأَبْرَشِ في عَصْرٍ زَاخِرٍ بِالعُلَمَاءِ مِنْ أَهْلِ النَّحْوِ، واللُّغَةِ، والفِقْهِ وغَيْرِها مِن العُلُومِ، ولا شَكَّ أَنّ ابْنَ الأَبْرَشَ قَدْ أَخَذَ عَنْ كَثِيْرٍ مِنْهُم، أمّا كُتُبُ التَّرَاجِمِ فقَدْ نَقَلَتْ لَنَا أَنَّه أَخَذَ العِلْمَ عَلَى جُمْلَةٍ مِن العُلَمَاءِ، وهُم:

١- أَبُو بَكْرٍ عَاصِمِ بنِ أَيّوب البَطَلْيُوسِيُّ الأَدِيْبُ، كَانَ لُغَوِيًّا، أَدِيْبًا، فَاضِلاً، ثِقَةً، لَهُ كِتَابُ شَرْحِ الأَشْعَارِ السِّتّةِ الجَاهِلِيّةِ، مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وتِسْعِيْنَ وأَرْبَعمائة(٣).

٢- أَبُو الحُسَيْنِ سِرَاجُ بنُ عَبْدِ المَلِكِ بنِ سِرَاجٍ النَّحْوِيُّ، اللُّغَوِيُّ، الأَدِيْبُ، الشّاعِرُ، كَانَ عَالِمَ الأَنْدَلُسِ في وَقْتِه(٤)، مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وخَمسمَائة، قِيْلَ فيه: "كَانَ أَبُو الحُسَيْنِ مِنْ أَكْمَلِ أَهْلِ عَصْرِهِ مُرُوءَةً وصِيَانَةً، وأَوْسَعَهُم مَالاً، وجَاهًا، وأَكْثَرَهُم مَهَابَةً، يَجْتَمِعُ إِلَيْهِ للسَّمَاعِ في الأَرْبَعِيْنَ والخَمْسِيْنَ مِنْ رُؤَسَاءِ المُلَثّمِيْنَ، ومَهَرَةِ الكُتّابِ كَأَبِي عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي الخِصَالِ، وأَبِي بَكْرِ بنِ عَبْدِ العَزِيْزِ، وجلَّةِ أُسْتَاذِي النّحْوِ كَأَبِي القَاسِمِ بنِ الأَبْرَشِ، وأَبِي الحَسَنِ بنِ البَاذِشِ، وكُلُّهُم إِلَيْهِ مُفْتَقِرُونَ، لِوُقُوفِهِ عَلَى مَوَادِّ النَّحْوِ مِنْ أَشْعَارِ العَرَبِ، وحِكَايَاتِهَا، ولُغَاتِهَا، وأَخْبَارِها"(٥).

(١) انظر بغية الوعاة١ /٥٥٧ وتحفة القادم٢٢-٢٣ والوافي بالوفيات١٣ /٢٢٨ و تاريخ الإسلام٣٦ /٢٨٠.

(٢) انظر بغية الوعاة١ /٥٥٧.

(٣) انظر الصّلة ١٥٦ وبغية الوعاة١ /٥٥٧ وتاريخ الإسلام٣٦ /٢٨٠ وانظر ترجمته في الوافي بالوفيات ١٦ /٣٢١ والبلغة ١١٨ وفهرسة ابن خير الإشبيلي ١ /٣٤٨.

(٤) انظر الصّلة ١٥٦ و المعجم في أصحاب القاضي الصدفي٣٠٥ ومعجم الأدباء ٣ /٣٥٩ وتاريخ الإسلام ٣٦ /٢٨٠ وانظر ترجمته في معجم الأدباء ٣ /٣٥٩ المعجم في أصحاب القاضي الصدفي٣٠٥ وبغية الوعاة ١ /٥٧٦.

(٥) المعجم في أصحاب القاضي الصدفي٣٠٥.

٣- أَبُو عَلِيٍّ الحُسَيْنُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدَ الغَسّانيّ، رَئِيْسُ المُحَدِّثِيْنَ بِقُرْطُبَةَ، لَهُ كِتَابُ تَقْيِيْدِ المُهْمَلِ، مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وتِسْعِينَ وأَرْبَعمَائة(١).

٤- أبُو مُحَمّدٍ عَبْدُ الرَّحْمن بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَتَّاب، مِنْ أَهْلِ قُرْطُبَةَ، كَانَ مِنْ أَهْلِ الفَضْلِ والتَّوَاضُعِ، لَهُ كِتَابٌ في الزُّهْدِ سَمّاهُ (شِفَاءُ الصُّدُورِ)، مَاتَ سَنَةَ إِحْدَى وثَلاثِيْنَ وخَمسمائة(٢).

٥- أَبُو الرَّبِيْعِ الضَّرِيْرُ يُعْرَفُ بالبُرَيْطِلِ(٣).

٦- ابْنُ البَاذِشِ، أبُو الحَسَنِ عَلِيُّ بنُ أَحْمَدَ بنِ خَلَفِ بنِ مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِيّ الأَنْدَلُسِيُّ الغَرْنَاطِيُّ، كَانَ مِنْ أَحْفَظِ النَّاسِ لِكِتَابِ سِيْبَوَيْهِ، وأَرْفَقِهِم بِهِ، لَهُ مَجْمُوعَةٌ مِن المُصَنَّفَاتِ في النَّحْوِ، مِنْها شَرْحُ كِتَابِ سِيْبَوَيْهِ، وشَرْحُ الأُصُولِ لابْنِ السَّرّاجِ، وشَرْحُ المُقْتَضَبِ مِنْ كَلامِ العَرَبِ، وشَرْحُ الجُمَلِ للزّجّاجِيِّ، وشَرْحُ الإِيْضَاحِ لأَبِي عَلِيٍّ الفَارِسِيّ، وشَرْحُ الكَافِي لأَبِي جَعْفَرالنَّحّاسِ، مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وعِشْرِيْنَ وخَمْسمائة(٤).

وقَدْ ذَكَرَتْ كُتُبُ التَّرَاجِمِ أنَّ ابْنَ الأَبْرَشِ كَانَ هو وابْنُ البَاذِشِ وغَيْرُهما من العُلَمَاءِ يَجْتَمِعُونَ عِنْدَ أَبِي الحُسَيْنِ بنِ سِرَاجٍ(٥)، فَقَدْ جَمَعَ بَيْنَهُما أَنَّهُما كَانَا تِلْمِيْذَيْنِ لِشَيْخٍ مُشْتَرَكٍ، والظّاهِرُ مِنْ مُصَنَّفَاتِ ابْنِ البَاذِشِ أَنَّهُ كَانَ مِن البَارِعِيْنَ في هذا العِلْمِ، ولِذلكَ تَتَلْمَذَ عَلَيه ابْنُ الأَبْرَشِ، وهذا يُظْهِرُ أَيْضًا مَا عِنْدَ ابْنِ الأَبْرَشِ مِنْ تَوَاضُعٍ في العِلْمِ، فهو يَأْخُذُ العِلْمَ مِنْ رَفِيْقِهِ في الأَخْذِ عَنْ أَبِي الحُسَيْنِ بنِ سِرَاجٍ.

(١) انظر الصّلة ١٥٦ وبغية الوعاة١ /٥٥٧ وتاريخ الإسلام٣٦ / ٢٨٠ انظر ترجمته في الصّلة١٣٠وشذرات الذهب٣ / ٢٣١ ووفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان٢ / ١٨٠وانظر الصّلة ٣٤٠ وبغية الوعاة ١ / ١٧٤.

(٢) انظر الصّلة ١٥٦ وتَرْجَمَتُه في الصِّلَة٤٨٤.

(٣) انظر بغية الوعاة١ /٥٥٧ وشرح أبيات مغني اللبيب لعبد القادر البغدادي ٧ / ١٢٩.

(٤) انظر بغية الوعاة١ /٥٥٧ وانظر ترجمته في الإحاطة ٤ / ١٠٠٠ وبغية الوعاة ٢ / ١٤٢.

(٥) انظر المعجم في أصحاب القاضي الصدفي١ / ٣٠٥.

تَلاميْذُه

أَخَـذَ العِلْمَ عَلَى ابنِ الأَبْرَشِ كَـثِـيْرٌ من النّاسِ، فَكَانُوا يَأْتُونَهُ مِنْ أَنْحَـاءِ الأَنْدَلُسِ كُلِّها، والمَغْرِبِ، وقد اسْتَطَعْتُ حَصْرَ جَمَاعَةٍ مِنْهُم، هُم:

١- أَبُو بَكْرِ بنُ سُلَيْمَانَ بنِ سَمْحُونَ الأَنْصَارِيّ، مِنْ أَهْلِ قُرْطُبَةَ، مَاتَ فِيْها سَنَةَ ثَلاثٍ وستّيْنَ وخَمْسمائة(١).

٢- أَبُو الوَلِيْدِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ مُحَمّدِ بنِ خَيَرةَ القُرْطُبِيُّ، الفَقِيْهُ الحَافِظُ، تَفَقَّه في الأَنْدَلُسِ، ثُمَّ رَحَلَ حَاجًّا، وبَعْدَ أَدَاءِ الفَرِيْضَةِ ذَهَبَ إلى اليَمَنِ، فَمَاتَ بزَبِيْدَ سَنَةَ إحْدَى وخَمْسِيْنَ وخَمْسمَائة(٢).

٣- إبْراهِيْمُ بنُ يُوسُفَ بنِ إبْرَاهِيْمَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ بَادِيْسَ بنِ القَائِدِ القَائِدِيِّ الوَهْرَانِيِّ، مَاتَ سَنَةَ تِسْعٍ وستِّيْنَ وخَمْسمائة (٣).

٤- أَحْمَدُ بنُ خَلَفِ بنِ يُوسُفَ بنِ فُرْتُونَ، وَلَدُ الأُسْتَاذِ أَبِي القَاسِمِ بنِ الأَبْرَشِ، رَوَى عَنْ أَبِيْه، وكَانَ وَرّاقًا يَبِيْعُ الكُتُبَ، ولَهُ مَجْمُوعٌ صَغِيْرٌ(٤).

٥- أَحْمَدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ بنِ مُحَمّدٍ الأَنْصَارِيُّ، مِنْ أَهْلِ غَرْنَاطَةَ، يُعْرَفُ بِابْنِ الصَّقْرِ، وَلِيَ القَضَاءَ بِإِشْبِيْلِيَةَ، مَاتَ سَنَةَ تِسْعٍ وستِّيْنَ وخَمْسمائة(٥).

٦- أَحْمَدُ بنُ عَبْدِ العَزِيْزِ بنِ هِشَامِ بنِ أَحْمَدَ بنِ خَلَفِ بنِ غَزْوَانَ الفِهْرِيُّ الشَّنْتَمَرِيُّ، صَنَّفَ شَرْحَ شَوَاهِدِ الإِيْضَاحِ، وأُرْجُوزَةً في النَّحْوِ، وشَرْحَهَا، وأُرْجُوزَةً في الغَرِيْبِ، وأُرْجُوزَةً في القِرَاءَاتِ، وأُرْجُوزَةً في الخَطِّ، وغَيْرَ ذلك، كَانَ حَيًّا سَنَةَ ثَلاثٍ وخَمْسِيْنَ وخَمْسمَائة(٦).

(١) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة ١ / ١٧٩-١٨٠.

(٢) انظر بغية الوعاة ١ /٥٥٧. وانظر ترجمته في المعجم في أصحاب القاضي الصدفي١٦٧.

(٣) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة ١ / ١٣٠.

(٤) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة ١ / ٦٣.

(٥) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة ١ / ٦٩ و تاريخ الإسلام ٣٩ / ٣٢٩.

(٦) انظر ترجمته في بغية الوعاة ١ / ٣٢٥.

٧- أَحْمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ سُلَيْمَانَ بنِ مُحَمّدِ بنِ سُلَيْمَانَ الأَنْصَارِيُّ الأَوْسِيُّ، مِنْ أَهْلِ قُرْطُبَةَ، يُعْرَفُ بالطَّيْلَسَانِ، لَقَّبَهُ بِذلكَ ابْنُ الأَبْرَشِ، قَالَ في التَّكْمِلَةِ: "لأَنَّهُ كَانَ يَقْصِدُ مَجْلِسَهُ مُدّةَ أَخْذِهِ العَرَبِيّةَ عَنْهُ في كُلِّ يَوْمٍ بِثَوْبٍ يُخَالِفُ مَا أَتَى بِهِ أَمْسِ، فَكَانَ ابنُ الأَبْرَشِ يَقُولُ لِطَلَبَتِهِ: جَاءَكُم ابنُ سُلَيْمَانَ بِطَيْلَسَانٍ ثَانٍ"(١)، مَاتَ في قُرْطُبَةَ سَنَةَ تِسْعٍ وسَبْعِيْنَ خَمْسمَائة(٢).

٨- أَحْمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ عَلِيٍّ بنِ مُحَمّدِ بنِ سَعِيْدِ بنِ مَسْعَدَةَ بنِ رَبِيْعَةَ العَامِرِيُّ الغَرْنَاطِيُّ، يُعْرَفُ بابْنِ مَسْعَدَةَ، مَاتَ بِفَاسَ سَنَةَ سَبْعٍ وثَلاثِيْنَ وخَمْسمائة(٣).

٩- أَحْمَدُ بنُ مُحَمّدِ بنِ كَوْثَرٍ المُحَارِبِيُّ، مِنْ أَهْلِ غَرْنَاطَةَ، كَانَ حَيًّا سَنَةَ سَبْعٍ وأَرْبَعِيْنَ وخَمْسمَائة(٤).

١٠- جَابِرُ بنُ مُحَمّدٍ التَّمِيْمِيُّ أبو الحَسَنِ(٥).

١١- جَعْفَرُ بنُ أَحْمَدَ بنِ خَلَفِ بنِ حُمَيْدِ بنِ مَأْمُونٍ، مِنْ أَهْلِ بَلَنْسِيَةَ، مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وستّيْنَ وخَمْسمائة(٦).

١٢- سَعِيْدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ سَعِيْدِ بنِ عَبْدِ البَرّ بنِ مُجَاهِدٍ، الفَقِيْهُ أَبُو عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيُّ الإِشْبِيْلِيُّ المَالِكِيُّ المُقْرِىءُ المَعْرُوفُ بابْنِ زَرْقُونَ، مِنْ أَهْلِ إِشْبِيْلِيَةَ(٧).

١٣- سُلَيْمَانُ بنُ عَبْدِ اللهِ التُّجِيْبِيّ المُقْرِىءُ، مِنْ أَهْلِ الجَزِيْرَةِ الخَضْرَاءِ(٨).

---

(١) التكملة لكتاب الصلة ١ / ٧٣.

(٢) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة ١ / ٧٣.

(٣) انظر ترجمته في بغية الوعاة ١ / ٣٧٣.

(٤) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة ١ / ٥٤.

(٥) انظر ترجمته في بغية الوعاة ١ / ٤٨٤.

(٦) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة ١ / ١٩٦ وتاريخ الإسلام ٣٩ / ٢٦٣.

(٧) انظر ترجمته في الديباج المذهب ١ / ٢٨٥ وسير أعلام النبلاء ٢١ / ١٤٧ وتاريخ الإسلام ٤١ / ٢٤٧- ٢٤٨.

(٨) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة ٤ / ٩٩ و بغية الوعاة ١ / ٥٩٩ وتاريخ الإسلام ٤١ / ١٥٤.

١٤- عَبْدُ الرَّحْمن بنُ عَبْدِ الله بنِ أَحْمَدَ بنِ أَبِي الحَسَنِ الخَثْعَمِيُّ أَبُو القَاسِمُ السُّهَيْلِيُّ، مَاتَ سَنَةَ إِحْدَى وثَمَانِيْنَ وخَمْسمائة(١).

١٥- عَلِيُّ بنُ أَحْمَدَ بنِ أَبِي بَكْرٍ الكِنَانِيُّ، يُعْرَفُ بِابْنِ حَنِيْنٍ، مَاتَ سَنَةَ تِسْعٍ وسِتِّيْنَ وخَمْسمائة (٢).

١٦- عَلِيُّ بنُ عَبْدِ الله بنِ ثَابِتِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ الأَنْصَارِيُّ، الخَزْرَجِيُّ، مِنْ وَلَدِ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، مِنْ أَهْلِ غَرْنَاطَةَ، مات بِغَرْنَاطَةَ سَنَةَ تِسْعٍ وثَلاثِيْنَ وخَمْسمَائة(٣).

١٧- مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرِ بنِ أَحْمَدَ بنِ خَلَفِ بنِ حَمِيْدِ بنِ مَأْمُونِ الأَنْصَارِيُّ، لَهُ شَرْحٌ عَلَى إِيْضَاحِ الفَارِسِيِّ، وآخَرُ عَلَى جُمَلِ الزَّجَّاجِيِّ، مَاتَ سَنَةَ ستٍّ وثَمَانِيْنَ وخَمْسمائة(٤).

١٨- مُحَمَّدُ بنُ حَكَمِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدَ بنِ بَاقٍ الجُذَامِيُّ السَّرْقَسْطِيُّ، مَاتَ في حُدُودِ سَنَةِ ثَلاثِيْنَ وخَمْسمائة(٥).

١٩- مُحَمَّدُ بنُ خَلَفِ بنِ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ الأَوْسِيُّ، مِنْ كُتُبِهِ: (النُّكَتْ والأَمَالِي في الرَّدِّ عَلَى الغَزَالِي)، وغَيْرُه، مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وخَمْسِيْنَ وخَمْسمَائة(٦).

٢٠- مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الله بنِ عِيْسَى الكُتَامِيّ الأَدِيْبُ، يُعْرَفُ بابْنَ المَدْرَةِ(٧).

---

(١) انظر ترجمته في الإحاطة في أخبار غرناطة٣/ ٤٧٧-٤٨١.

(٢) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة٣/ ٢١٠.

(٣) انظر التكملة لكتاب الصلة٣/ ١٩٠ والمعجم في أصحاب القاضي الصدفي٢٨٢.

(٤) انظر ترجمته في الإحاطة في أخبار غرناطة ٣/ ٧٠-٧٢ و التكملة لكتاب الصلة ٢/ ٦٢ وبغية الوعاة ١/ ٦٨.

(٥) انظر ترجمته في بغية الوعاة ١/ ٩٦.

(٦) انظر ترجمته في الإحاطة في أخبار غرناطة ٣/ ١٦٥-١٦٦.

(٧) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة ٢/ ١٨.

٢١- مُحَمَّدُ بنُ عِيسَى بنِ عُثْمَانَ اليَحْصُبِيُّ، مَاتَ سَنَةَ تِسْعٍ وخَمْسِيْنَ وخَمْسِمَائة(١).

٢٢- مُحَمَّدُ بنُ فَرَجِ بنِ جَعْفَرِ بنِ خَلَفِ بنِ أَبِي سَمُرَةِ القَيْسِيُّ، يُعْرَفُ بِالثَّغْرِيِّ، مَاتَ بِغَرْنَاطَةَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وثَلاثِيْنَ وخَمْسِمَائة(٢).

٢٣- مُحَمَّدُ بنُ مَسْعُودِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ الخُشَنِيّ النَّحْوِيّ، مِنْ أَهْلِ جَيَّانَ، يُعْرَفُ بابنِ أَبِي رَكْبٍ، شَرَحَ كِتَابَ سِيْبَوَيْهِ، ولَمْ يُكْمِلْهُ، وأَلَّفَ في العَرُوضِ، مات بِغَرْنَاطَةَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وأَرْبَعِيْنَ وخَمْسِمَائة(٣).

٢٤- يَحْيَى بنُ خَلَفِ بنِ النَّفِيْسِ الحُمَيْدِيُّ، مِنْ أَهْلِ غَرْنَاطَةَ، ويُعَرَفُ بِابْنِ الخَلُّوفِ، مَاتَ سَنَةَ إِحْدَى وأَرْبَعِيْنَ وخَمْسمائة(٤).

٢٥- يَزِيدُ بنُ عَبْدِ الجَبَّارِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ أَحْمَدَ بنِ أَصْبَغَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ المُطْرِفِ بنِ أَحْمَدَ بنِ المُطْرِفِ بنِ الأَمِيْرِ عَبْدِ الرَّحْمنِ بنِ الحَكَمِ بنِ هِشَامٍ القُرَشِيُّ المَرْوَانِيُّ، مِنْ أَهْلِ قُرْطُبَةَ، ولَهُ تَأْلِيْفٍ في قِرَاءَةِ نَافِعٍ، وآخَرُ في شَرْحِ خُطْبَةِ أَدَبِ الكِتَابِ، وشَرْحِ قَصِيْدَتَيْنِ، إِحْدَاهُما قَصِيْدَةُ كَعْبِ بنِ زُهَيْرٍ (بَانَتْ سُعَادُ) والأُخْرَى قَصِيْدَةُ عَمْرِو بنُ كُلْثُومَ (أَلا هُبِّي بِصَحْنِكِ فَاصْبَحِيْنا)، مَاتَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وسِتِّيْنَ وخَمْسِمائة(٥).

٢٦- يَزِيْدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ يَزِيْدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى بنِ مُحَمَّدِ بنِ يَزِيْدَ بنِ رِفَاعَةَ اللَّخْمِيُّ، مِنْ أَهْلِ غَرْنَاطَةَ، مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وثَمَانِيْنَ وخَمْسِمَائة(٦).

(١) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة ٢ / ٢٦.

(٢) انظر ترجمته في بغية الوعاة ١ / ٢٠٩.

(٣) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة ٢ / ٥ والمعجم في أصحاب القاضي الصدفي ١٥٧ وتاريخ الإسلام ٣٧ / ٢١٠.

(٤) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة ٤ / ١٧٠.

(٥) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة ٤ / ٢٣٣.

(٦) انظر ترجمته في التكملة لكتاب الصلة ٤ / ٢٣٤.

آثَارُه

لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِمّنْ تَرْجَمَ لابْنِ الأَبْرَشِ أَنَّ لَه تَآلِيْفًا في النَّحْوِ، أَوْ في اللُّغَةِ، وذَكَرَ حَاجِي خَلِيْفَةَ أَنَّ لَهُ دِيْوَانَ شِعْرٍ(١).

شِعْرُه

نَقَلَتْ كُتُبُ التَّرَاجِمِ أَنَّ لابْنِ الأَبْرَشِ دِيْوَانَ شِعْرٍ، وهذا يَعْنِي أَنَّ لَهُ كَثِيْرًا من الأَشْعَارِ، ولَمْ تَرْوِ كُتُبُ التَّرَاجِمِ لَنَا إلاّ القَلِيْلَ مِنْ شِعْرِهِ، فَمِنْ شِعْرِهِ يَرْثِي جَمِيْلاً غَرِقَ، قَالَهُ أو تَمَثَّلَ بِه(٢) [السَّرِيْع]:

الحَمْدُ للهِ عَلى كُلِّ حَالْ ... قَدْ أَطْفَأَ المَاءُ سِراجَ الجَمَالْ

أَطْفَاه مَا كَانَ مَحْيًا(٣) لَهُ ... قَدْ يُطْفِئُ الزَّيْتُ ضِيَاءَ الذُّبَالْ

وقَالَ مُفْتَخِرًا بِمَا يَحْمِلُهُ مِنْ عِلْمٍ(٤) [البَسِيْطُ]:

لَوْ لَمْ يَكُنْ لِي آبَاءٌ أَسُودُ بِهِم ... ولَمْ يُثَبِّتْ(٥) رِجَالُ الغَرْبِ لِي شَرَفا

ولَمْ أَنَلْ عِنْدَ مَلْكِ العَصْرِ مَنْزِلَةً ... لَكَانَ في سِيْبَوَيْهِ الفَخْرُ لِي وكَفَى

فَكَيْفَ عِلْمٌ ومَجْدٌ قَدْ جَمَعْتُهُما ... وكُلُّ مُخْتَلِقٍ(٦) في مِثْلِ ذا وَقَفا

وقَالَ يُخَاطِبُ بَعْضَ أَكَابِرِ أَصْحَابِ أَبِي مُحَمَّدٍ بنِ حَزْمٍ الظّاهِرِيّ(٧)[البَسِيْطُ]:

يَا مَنْ تُعَانِي أُمُورًا لَنْ تُعَانِيَها ... خَلِّ التَّعَانِي وأَعْطِ القَوْسَ بَارِيها

تَرْوِي الأَحَادِيْثَ عَنْ كُلٍّ مُسَامَحَةً وإِنَّمَا لِمَعَانِيْها مُعَانِيْها

(١) انظر هديّة العارفين١ / ٣٤٩ وكشف الظنون١ / ٧٦٣ ومعجم المؤلّفين٤ / ١٠٨.

(٢) انظر الأبيات في بغية الوعاة١ / ٥٥٧ ونفح الطيب ٤ / ١١١ والوافي بالوفيات ١٣ / ٢٢٩ وتحفة القادم ٢٢-٢٣.

(٣) في البغية١ / ٥٥٧ : (محبًّا).

(٤) انظر الأبيات في بغية الوعاة١ / ٥٥٧ ونفح الطيب٤ / ١١١ والوافي بالوفيات١٣ / ٢٢٨ وتحفة القادم٢٢-٢٣ والمقتضب من كتاب تحفة القادم٦٦ والتكملة لكتاب الصلة ٢ / ٢٦و تاريخ الإسلام٣٦ / ٢٨١.

(٥) في نفح الطّيب٤ / ١١١ : (يؤسّس).

(٦) في البغية١ / ٥٥٧ : (مُخْتَلِفٍ).

(٧) انظر الأبيات في نفح الطيب٢ / ٣٧٥ والمعجم لابن الأبّار١ / ٩٥.

ولَهُ في وَصْفِ الطَّبِيْعة(١) [الوَافِرُ]:

أَدِرْ كَأسَ المُدَامِ فَقَدْ تَغَنَّى ... بِفَرْعِ الأَيْكِ طَائِرُهُ الصَّدُوحُ
وهَبَّ عَلَى الرِّيَاضِ نَسِيْمُ صُبْحٍ ... يَمُرُّ كَمَا دَنَا سَارٍ طَلِيْحُ
وَمَالَ النَّهْرُ يَشْكُو مِنْ حَصَاهُ ... جِرَاحَاتٍ كَمَا أَنَّ الجَرِيْحُ

ولَهُ(٢) [المُتَقَارِبُ]:

حَلَفْتُ وَيَشْهَدُ دَمْعِي بِمَا ... أُقَاسِيْهِ مِنْ هَجْرِكَ الزَّائِدِ
فَإِنْ كُنْتَ تَجْحَدُ مَا أَدَّعِي ... وحَاشَاكَ تُعْرَفُ بِالجَاحِدِ
فَإِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلامُ ... قَضَى بِاليَمِيْنِ مَعَ الشَّاهِدِ

وقَالَ أَبُو القَاسِمِ بنُ الأَبْرَشِ(٣) [الوَافر]:

رَأَيْتُ ثَلاثَةً تَحْكِي ثَلاثًا ... إِذَا مَا كُنْتُ في التَّشْبِيْهِ تُنْصِفْ
فَتَاجُو(٤) النِّيْلُ مَنْفَعَةً وحُسْنًا ... وشَنْتَرِيْنَ مِصْرٌ(٥)، وأَنْتَ يُوسُفْ

وقَالَ(٦) [الرَّمَلُ]:

أَيْأَسُونِي لَمَّا تَعَاظَمَ ذَنْبِي ... أَتَرَاهُمْ هُمُ الغَفُورُ الرَّحِيْمُ
فَذَرُونِي ومَا تَعَاظَمَ مِنْه ... إِنَّمَا يَغْفِرُ العَظِيْمَ العَظِيْمُ

وأَنْشَدَ أَحْمَدُ بنُ أَبِي القَاسِمِ بنِ الأَبْرَشِ لأَبِيْه(٧) [الطَّوِيْلُ]:

لَقَدْ كُنْتُ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ مَلالَةً ... فَقَدْ وَقَعَ الأَمْرُ الَّذي كُنْتُ أَحْذَرُ
فَلَقِّنْ لِسَانِي إِنْ لَقِيْتُكَ حُجَّةً ... فَعِنْدَ ارْتِحَالِي إِنْ نَسِيْتُ سَأَذْكُرُ

(١) انظر الأبيات في نفح الطيب٣ / ٤٥٧.
(٢) انظر الأبيات في نفح الطيب٣ / ٤٥٧.
(٣) انظر الأبيات في نفح الطيب ٤ / ١١١ والوافي بالوفيات ١٣ / ٢٢٨ وتحفة القادم٢٢-٢٣ والمقتضب من كتاب تحفة القادم ٦٦.
(٤) ثاجو: اسم نهر في االأندلس.
(٥) كذا الرّواية في نفح الطيب: (وشنترين مصر)، وفي غيره: (ومصر شنترين).
(٦) انظر الأبيات في نفح الطيب٤ / ٣١٩ والتكملة لكتاب الصلة١ / ٧٣.
(٧) انظر الأبيات في تحفة القادم٢٢-٢٣ والمقتضب من كتاب تحفة القادم٦٦.

وَفَاتُهُ

اتَّفَقَتْ أَكْثَرُ كُتُبِ التَّرَاجِمِ عَلَى سَنَةِ وَفَاةِ ابْنِ الأَبْرَشِ، قَالَ في البُغْيَةِ: "مَاتَ بِقُرْطُبَةَ في ذي القِعْدَةِ سَنَةَ خَمْسمَائةٍ وثِنْتَيْنِ وثَلاثِيْنَ"(١)، وذَكَرَ البَغْدَادي أَنَّهُ مَاتَ سنة إِحْدَى وثلاثين وخمسمائة(٢).

آرَاؤُهُ واخْتِيَارَاتُه النَّحْوِيَّةُ

لَمْ يَضَعْ ابْنُ الأَبْرَشِ كِتَابًا في النَّحْوِ، والظَّاهِرُ أَنَّ هذا كَانَ بِسَبَبِ مَا يَتَحَلَّى بِهِ مِنْ أَخْلاقٍ، تَدُلُّ عَلَى زُهْدِه، وَوَرَعِه، فهو ـ كما قِيلَ في أخْلاقِه ـ لا يُقْبِلُ عَلَى إِقْرَاءٍ في جَامِعٍ، ولا إِمَامَةٍ، وقَدَ تَجَوّلَ في كَثِيْرٍ مِنْ بِلادِ الأَنْدَلُسِ مُعَلِّمًا للعَرَبِيَّة(٣)، ولا يَدُلُّ هذا عَلَى عَجْزِهِ عَنِ التَّأْلِيْفِ، فَيَكْفِيهِ مِن العِلْمِ اسْتِظْهَارُهُ كِتَابَ سِيْبَوَيْهِ، والمُقْتَضَبَ، والكَامِلَ، وأَدَبَ الكَاتِبِ، فَمَنْ هذه حَالُهُ جَدِيْرٌ أَنْ يَكُونَ أَعْلَمَ أَهْلِ عَصْرِهِ بالنَّحْوِ واللُّغَةِ، وقَدْ نَقَلَتْ كُتُبُ النَّحْوِ لهذا العَالِمِ مَجْمُوعَةً من الآراءِ والاخْتِيَارَاتِ والتَّوْجِيْهاتِ النَّحْوِيّةِ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ لَهُ شَخْصِيَّةً مُتَمَيِّزَةً في النَّحْوِ، وهذه الآرَاءُ هي:

* (كَانَ) الشَّأْنِيَّةُ

نُسِبَ إِلى ابْنِ الأَبْرَشِ أَنَّ (كَانَ) الّتي يُضْمَرُ فيها ضَمِيْرُ الشَّأْنِ والقِصَّةِ قِسْمٌ برَأْسِها(٤)، فهي عِنْدَهُ لَيْسَتْ نَاقِصَةً، وإِنَّمَا قَسِيْمَتُها، وهذا يَعْنِي أَنَّ (كَانَ) الشَّأْنِيَّةَ لا تَرْفَعُ اسْمًا، ولا تَنْصِبُ خَبَرًا، كَمَا هي النّاقِصَةُ، فَضَمِيْرُ الشَّأْنِ لَيْسَ اسْمَها، ولَوْ كَانَ كَذلكَ لاحْتَاجَتْ إِلى الإِخْبَارِ عَنْها بالجُمْلَةِ، فلا تَخْتَلِفُ عَنْها.

وأَرَى أَنَّ هذا الرَّأْيَ لَهُ وَجْهٌ مِنْ حَيْثُ المَعْنى واللَّفْظُ، أَمَّا المَعْنى فالوَاضِحُ أَنَّها في

(١) بغية الوعاة١ / ٥٥٧.

(٢) انظر شرح أبيات مغني اللبيب لعبد القادر البغدادي٧ / ١٢٩.

(٣) انظر تحفة القادم٢٢-٢٣ والمقتضب من كتاب تحفة القادم٦٦.

(٤) انظر ارتشاف الضّرب٣ / ١١٥٣ وهمع الهوامع١ / ٤٢٥ ونتائج التّحصيل٣ / ١١٤٨، ١٢٣٩.

هذا المَوْضِعِ تَخْتَلِفُ في مَعْناها عَن النَّاقِصَةِ، فهي هُنا للدَّلالَةِ عَلَى تَفْخِيْمِ الأمْرِ وتَعْظِيْمِه، قَالَ ابْنُ يَعِيْشَ: "وإنَّمَا يَفْعَلُونَ ذلكَ عِنْدَ تَفْخِيْمِ الأَمْرِ وتَعْظِيْمِه، وأَكْثَرُ مَا يَقَعُ ذلكَ في الخُطَبِ والمَوَاعِظِ؛ لِما فِيْها مِن الوَعْدِ والوَعِيْدِ"(١)، وهذا المَعْنى خَاصٌّ بِها في هذا المَوْضِعِ، ولا تَدُلُّ عَلَى هذا المَعْنى (كَانَ) النَّاقِصَةُ، فالغَرَضُ مِنْها هو تَعْيِيْنُ الزَّمَانِ، قَالَ النِّيْلِيُّ: "والغَرَضُ بِهذه الأفْعَالِ لَيْسَ إلاَّ تَعْيِيْنَ الزَّمَانِ للخَبَرِ"(٢).

وأَمّا اللَّفْظُ فَقَدْ جَاءَ بَعْدَها اسْمَانِ مَرْفُوعَانِ، هما مُبْتَدَأٌ وخَبَرٌ، والمَشْهُورُ عَنْ (كَانَ) النَّاقِصَةِ أَنَّها سُمِّيَتْ نَاقِصَةً لِكَوْنِها لا تَكْتَفِي بِمَرْفُوعِها، فَتَتَعَدَّاهُ إلى مَنْصُوبٍ(٣)، قَالَ الرَّضِيُّ: "إنَّمَا سُمِّيَتْ نَاقِصَةً؛ لأَنَّها لا تَتِمُّ بِالمَرْفُوعِ كَلامًا، بَلْ بِالمَرْفُوعِ مَع المَنْصُوب"(٤)، والجُمْلَةُ في قَوْلِكَ: (كَانَ زَيْدٌ قَائِمٌ) تَمَّتْ بِلا مَنْصُوبٍ في اللَّفْظِ.

وقَدْ أَدْرَكَ النُّحاةُ هذا الاخْتِلافَ، فَجَعَلُوا (كَانَ) الشَّأْنِيَّةَ في حَدِيْثِهِم وَجْهًا آخَرَ يَخْتَلِفُ عَن وَجْهِ النَّاقِصَةِ، فَجَعَلَ الزَّجَّاجِيُّ لِـ(كَانَ) أَرْبَعَةَ مَوْاضِعَ، مِنْها مَا يُضْمَرُ فِيْها ضَمِيْرُ الشَّأْنِ(٥)، وخَطَّأَهُ بَعْضُ شَارِحِي الجُمَلِ، قَالَ البَطَلْيُوسِيُّ: "هذا التَّقْسِيْمُ خَطَأٌ؛ لأَنَّهُ يُوهِمُ أَنَّهُ جَاءَ بِأَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ، وإنَّمَا أَتَى بِثَلاثَةٍ؛ لأَنَّ (كَانَ) الّتي يُضْمَرُ فِيْها الشَّأْنُ والقِصَّةُ قِسْمٌ مِنْ أَقْسَامِ النَّاقِصَةِ، وردَّ عَلَيْهِ ابْنُ بَابَشَاذَ في هذا المَوْضِعِ بِنَحْوِ مَا ذَكَرْنَاهُ"(٦)، ولَمْ أَرَ أَحَدًا نَسَبَ للزَّجّاجِيِّ أَنَّ (كَانَ) الشَّأْنِيَّةَ قِسْمٌ بِرَأْسِه.

(١) ابن يعيش٧/ ١٠١.

(٢) الصّفوة الصّفيّة٢/ ٣وانظر ابن يعيش٧/ ٩٧.

(٣) انظر المساعد١/ ٢٥٢ وشرح الرَّضي٤/ ١٨١ وشرح ألفيّة ابن مالك للشّارح الأندلسيّ١/ ٣١٣ وارتشاف الضّرب٣/ ١١٥١ ونتائج التّحصيل٣/ ١١٤٨.

(٤) شرح الرَّضي٤/ ١٨١.

(٥) انظر الجمل في النّحو٤٨.

(٦) الحلل١٧٣.

وقَدْ سَارَ عَلَى هذا النَّهْجِ في التَّقْسِيمِ جُمْلَةٌ من النُّحَاةِ، مِنْهُم ابْنُ جنّي[١]، والزَّمَخْشَرِيُّ[٢]، وابْنُ الحَاجِبِ[٣]، وحَاوَلَ الشَّارِحُونَ لِكُتُبِهِم رَفْعَ مَا يُمْكِنُ أَنْ يُظَنَّ مِنْ جَعْلِ (كَانَ) الشَّأْنِيَّةَ قِسْمًا بِرَأْسِه، فالباقُولِي يَقُولُ: "فهذا لَيْسَ بِقِسْمٍ عَنْ حِيَالِه، وإِنَّمَا هو دَاخِلٌ في القِسْمِ الأَوَّلِ، أَعْنِي في النَّاقِصَةِ؛ لأَنَّهُ يَحْتَاجُ إِلى الاسْمِ والخَبَرِ"[٤]، وكَذلِكَ فَعَلَ ابْنُ يَعِيْشَ[٥].

ولَمْ يَكْفِ هذا التَّوْضِيحُ من الشَّارِحِيْنَ في رَفْعِ مَا يُمْكِنُ أَنْ يُفْهَمَ مِنْ عِبَارَاتِ النُّحَاةِ، فَقَدْ نَسَبَ ابْنُ الخَبَّازِ للزَّمَخْشَرِيِّ ذَهَابَهُ إِلى أَنَّ (كَانَ) الشَّأْنِيَّةَ قِسْمٌ بِرَأْسِه، قَالَ في تَوْجِيْهِ اللُّمَعِ: "وتَوَهَّمَ الزَّمَخْشَرِيُّ أَنَّ (كَانَ) المُسْتَكِنَّ فِيْهَا ضَمِيْرُ الشَّأْنِ قِسْمٌ مِنْ أَقْسَامِهَا"[٦]، فَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ الأَبْرَشِ يُمْكِنُ أَنْ يُفْهَمَ مِنْ كَلامِ مَنْ سَبَقَهُ مِن النُّحَاةِ.

ويَرَى جُمْهُورُ النُّحَاةِ البَصْرِيِّيْنَ والكُوفِيِّيْنَ[٧] أَنَّ (كَانَ) الّتي يُضْمَرُ فِيْهَا ضَمِيْرُ الأَمْرِ والشَّأْنِ والقِصَّةِ مِنْ أَوْجِهِ النّاقِصَةِ، فالضَّمِيْرُ اسْمُهَا، والجُمْلَةُ في مَحَلِّ نَصْبِ خَبَرِهَا، قَالَ ابْنُ يَعِيْشَ: "وهذا القِسْمُ مِنْ أَقْسَامِ (كَانَ) يَؤُولُ إِلى القِسْمِ الأَوَّلِ، وهي النَّاقِصَةُ مِنْ حَيْثُ كَانَتْ مُفْتَقِرَةً إِلى اسْمٍ وخَبَرٍ، وإِنَّمَا أَفْرَدُوها بالذِّكْرِ، وجَعَلُوها قِسْمًا قَائِمًا بِرَأْسِهِ؛ لأَنَّ لَهَا أَحْكَامًا تَنْفَرِدُ بِها، وتُخَالِفُ النَّاقِصَةَ"[٨].

(١) انظر اللمع٣٨.

(٢) انظر المفصل٣٥١.

(٣) انظر الكافية٢٠٧.

(٤) شرح اللّمع للباقولي١ / ٣٤٥.

(٥) انظر ابن يعيش٧ / ١٠١.

(٦) توجيه اللّمع١ / ١٤١.

(٧) انظر رأي الكوفيّين في شرح الجمل لابن عصفور١ / ٤١١ وانظر رأي النُّحاة في ابن يعيش٧ / ١٠١ وشرح الرّضي٤ / ١٩٠ والحلل١٧٣ وشرح اللّمع للباقولي١ / ٣٤٥ وتوجيه اللّمع١ / ١٤١.

(٨) ابن يعيش٧ / ١٠١.

وأَرَى أَنَّ مَا أَرَادَهُ ابْنُ الأَبْرَشِ في رَأْيِه هو مَا ذَكَرَهُ النُّحَاةُ في عِبَارَاتِهم، فهي في تَقْسِيْمِهم قِسْمٌ قَائِمٌ بِرَأْسِه، لكنَّهُم عِنْدَما جَاؤوا إلى الإِعْرَابِ جَعَلُوها نَاقِصَةً، تَرْفَعُ اسْمًا وتَنْصِبُ خَبَرًا، قَالَ ابْنُ جنّي في تَقْسِيْمِه: "وقَدْ يُضْمَرُ فِيْها اسْمُهَا، وهو ضَمِيْرُ الشَّأْنِ والحَدِيْثِ، فَتَقَعُ الجُمَلُ بَعْدَها أَخْبَارًا عَنْها، تَقُولُ: (كَانَ زَيْدٌ قَائِمٌ) أَيْ: كَانَ الشَّأْنُ والحَدِيثُ زَيْدٌ قَائِمٌ"(١)، فَالأَقْرَبُ عِنْدِي أَنْ يَكُونَ ابْنُ الأَبْرَشِ قَدْ أَخَذَ بِهذا النَّهْجِ، لا أَنْ يَكُونَ قَدْ قَصَدَ بِذلكَ أَنَّها لَيْسَتْ نَاقِصَةً.

وفي (كَانَ) الشَّأْنِيَّةِ رَأْيٌ ثَالِثٌ، وهو أَنَّها مِنْ أَقْسَامِ التَّامَّةِ(٢)، وهو رَأْيُ ابْنِ دَرَسْتَوَيْهِ(٣)، ومُحَمَّدِ بنِ مَسْعُودٍ الغَزْنِيِّ(٤)، قَالَ ابْنُ يَعِيْش: "وقَدْ كَانَ ابْنُ دَرَسْتَوَيْهِ يَذْهَبُ إلى أَنَّ هذا القِسْمَ مِنْ قَبِيْلِ التَّامَّةِ الّتي لَيْسَ لَهَا خَبَرٌ، ولا تَفْتَقِرُ إلى مَرْفُوعٍ، قَالَ: لأَنَّ هذه الجُمْلَةَ الّتي بَعْدَها مُفَسِّرَةٌ لِذلكَ المُضْمَرِ، فَإِذا كَانَتْ مُفَسِّرَةً للاسْمِ كَانَتْ إِيّاهُ، فَيَكُونُ حُكْمُها كَحُكْمِه، ولا يَصِحُّ أَنْ تَكُونَ خَبَرًا مَع كَوْنِها مُفَسِّرَةً"(٥).

وردَّهُ ابْنُ يَعِيْشَ، فَقَالَ: "لأَنَّا لا نَقُولُ: إِنَّها مُفَسِّرَةٌ عَلَى حَدِّ تَفْسِيْرِ: (زَيْدًا ضَرَبْتُه)، وإِنَّمَا هي خَبَرٌ عَنْ ذلكَ الضَّمِيْرِ، عَلَى حَدِّ الإِخْبَارِ بِالْمُفْرَدِ عَن المُفْرَدِ، مِنْ حَيْثُ كَانَتْ الجُمْلَةُ هي ذلكَ الضَّمِيْرُ في المَعْنى؛ لأَنَّكَ إِذا قُلْتَ: (كَانَ زَيْدٌ قَائِمٌ) فالمَعْنى: كَانَ الحَدِيْثُ زَيْدٌ قَائِمٌ، فالحَدِيْثُ هو زَيْدٌ قَائِمٌ، كَمَا أَنَّكَ إِذا قُلْتَ: (كَانَ زَيْدٌ أَخَاكَ) فالأَخُ هو زَيْدٌ، فلمّا كَانَتْ الجُمْلَةُ هي الضَّمِيْرُ فَسَّرَتْهُ، وأَوْضَحَتْهُ، لا أَنَّها أُنِيْبَتْ مَنَابَهُ"(٦).

(١) اللمع ٣٨.

(٢) انظر هذا الرّأي في ابن يعيش٧/١٠١ وشَرح الرّضي٤/١٩٠ والنّجم الثّاقب٢/١٠٢٥ وارتشاف الضّرب٣/١١٥٣ وهمع الهوامع١/٤٢٥ ونتائج التّحصيل٣/١١٤٨.

(٣) انظر ابن يعيش٧/١٠١.

(٤) انظر ارتشاف الضّرب٣/١١٥٣ وهمع الهوامع١/٤٢٥ ونتائج التّحصيل٣/١١٤٨.

(٥) ابن يعيش٧/١٠١.

(٦) ابن يعيش٧/١٠١– ١٠٢.

وأَرَى أَنَّ الأَصْلَ في قَوْلِكَ: (كَانَ زَيْدٌ مُجْتَهِدٌ) هو ذلكَ الأَمْرُ العَظِيْمُ الّذي أَرَدْتَ الإِخْبَارَ عَنْهُ، وهو قَوْلُكَ: (زَيْدٌ مُجْتَهِدٌ)، وقَدْ احْتَاجَ هذا الخَبَرُ إِلى الضَّمِيْرِ الَّذي يَدُلُّ عَلَى التَّعْظِيْمِ والتَّفْخِيْمِ، ولَوْلا هذا الضَّمِيْرُ لَما كَانَ الأَمْرُ عَظِيْمًا، فهذا الضَّمِيْرُ خَاصٌّ بِتَعْظِيْمِ الخَبَرِ، كَمَا في قَوْلِه تَعَالَى: "هو اللهُ أَحَدٌ"(١)، فَلَمَّا كَانَ قَوْلُكَ: (هو زَيْدٌ مُجْتَهِدٌ) يَحْتَاجُ إِلى تَوْكِيْدٍ، قُلْتَ: (إِنَّه زَيْدٌ مُجْتَهِدٌ)، ولَمَّا كَانَ يَحْتَاجُ إِلى دَلالَةٍ عَلَى الزَّمَانِ، قُلْتَ: (كَانَ زَيْدٌ مُجْتَهِدٌ)، وهذه دَلالَةُ النّاقِصَةِ.

* بَدَلُ الاشْتِمَالِ

يَذْهَبُ ابْنُ الأَبْرَشِ في مَعْنى بَدَلِ الاشْتِمَالِ أَنَّ المَقْصُودَ في هذا البَدَلِ هو الثَّاني، فَهو يَرَى أنّ المَعْنى المُسْنَدَ إِلى المُبْدَلِ مِنْهُ مُسْنَدٌ إِلى البَدَلِ، فالإِسْنَادُ إِلى الأوّلِ مَجَازِيٌّ، وإِلى الثّاني حَقِيْقِيٌّ؛ لأَنَّكَ إِذا قُلْتَ: (سُلِبَ زَيْدٌ ثَوْبُهُ) فالمَسْلُوبُ في الحَقِيْقَةِ هو الثَّوبُ لا زَيْدٌ، وإِذا قُلْتَ: (أَعْجَبَنِي الرَّجُلُ عِلْمُهُ) فالمُعْجِبُ هو العِلْمُ لا الرَّجُلُ، فلا اشْتِمَالَ لأَحَدِهما عَلَى الآخَرِ وإِنَّما الاشتِمَالُ للخَبَرِ المُسْنَدِ إِلى الأوَّلِ(٢).

ومَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ الأَبْرَشِ هو رَأْيُ المُبَرِّدِ، فقَد صَرَّحَ في المُقْتَضَبِ أَنَّ المَقْصُودَ في بَدَلِ الاشْتِمَالِ هو الثّاني، فالاشْتِمَالُ عِنْدَه إِسْنَادُ الخَبَرِ إِلى الأوَّلِ عَلَى إِرَادَةِ غَيْرِه ممَّا يَتَعَلّقُ به، قالَ في المُقْتَضَبِ: "والضَّرْبُ الثّالثُ أَنْ يَكُونَ المَعْنى مُحِيْطًا بِغَيْرِ الأوَّلِ الّذي سَبَقَ له الذِّكْرُ لالتِبَاسِه بِمَا بَعْدَه، فَتُبْدِلُ مِنْه الثّاني المَقْصُودُ في الحَقِيقَةِ"(٣).

وَتَابَعَ المُبَرِّدَ جُمْلَةٌ مِن النُّحَاةِ، مِنْهُم السِّيْرَافِيُّ(٤)، والرُّمَّانِيُّ في أَحَدِ قَوْلَيْهِ(٥)،

(١) الإخلاص١.

(٢) انظر رأي ابن الأبرش في التّذييل والتّكميل ٤ / ل١٤٦ وارتشاف الضّرب ٤ /١٩٦٨ وهمع الهوامع ٣ /١٧٧ و التّصريح٣ / ٦٤٠.

(٣) المقتضب ٤ /٢٩٧.

(٤) انظر التّذييل والتّكميل٤ / ل١٤٦ وارتشاف الضّرب٤ / ١٩٦٨ والتّصريح٣ /٦٣٩- ٦٤٠ وهمع الهوامع ٣ /١٧٧.

(٥) انظر التّذييل والتّكميل٤ / ل١٤٦ وارتشاف الضّرب٤ /١٩٦٨.

وابْنُ جنِّي[١]، وابنُ مَلْكُونَ[٢]، وابْنُ أَبِي العَافِيَة[٣]، وابْنُ البَاذِشِ[٤]، قَالَ ابْنُ مَلْكُونَ: "إنَّ النَّحْوِيِّيْنَ أَكْثَرُهُم لَمْ يُفْصِحُوا عَنْه كُلَّ الإفْصَاحِ، ولَمْ يُوَضِّحُوهُ كلَّ الوُضُوحِ"[٥].

فابْنُ الأَبْرَشِ يَرَى أَنَّ الخَبَرَ في الجُمْلَة هو المُشْتَمِلُ، قَالَ أَبُوحَيَّانَ نَقْلاً عَنْه: "وقَالَ ابْنُ أَبِي العَافِيَة وابْنُ الأَبْرَشِ: الإعْجَابُ مُشْتَمِلٌ عَلَى الجَارِيَة، وعَلَى حُسْنِها، فالخَبَرُ فِعْلاً كَانَ أو اسْمًا، مُقَدَّمًا كَانَ أَوْ مُؤخَّرًا هو المُشْتَمِلُ، والكَثْرَةُ عَلَى زَيْدٍ ومَالِه في: (كَانَ زَيْدٌ مَالُهُ كَثِيْرًا) هو المَوْضُوعُ المُشْتَمِلُ عَلَى زَيْدٍ، و(عُذْرُهُ) في: (كَانَ زَيْدٌ عُذْرُهُ وَاضِحًا)، ويُرَادُ بِالخَبَرِ، أيْ: مَا يَتَعَلَّقُ بِالعُمَدِ والفَضَلاتِ لا الخَبَرِ الصِّنَاعِيِّ"[٦].

ويَرَى ابْنُ البَاذِشِ أَنَّ مَعْنى الاشْتِمَالِ يَكُونُ مِنْ جِهَةِ الغَلَبَة، ومِنْ جِهَةِ اللُّزُومِ، قَالَ في التَّذْيِيْلِ: "قَالَ ابْنُ البَاذِشِ: يَكُونُ المَعْنى المُسْنَدُ إلى المُبْدَلِ مِنْه مُسْنَدًا إلى البَدَلِ عَلَى جِهَةِ الغَلَبَة، نَحْوُ: (سُلِبَ زَيْدٌ ثَوْبُهُ)؛ لأَنَّ الغَالِبَ في الاسْتِعْمَالِ أَنْ يَكُونَ السَّلْبُ في الأَمْلاكِ، لا في المِلاكِ، أَو عَلَى جِهَةِ اللُّزُومِ نَحْوُ: (نَفَعَني زَيْدٌ عِلْمُهُ)"[٧].

(١) انظر التّذييل والتّكميل٤/ ل١٤٦ وارتشاف الضّرب٤/ ١٩٦٨ والتّصريح٣/٦٣٩- ٦٤٠ وهمع الهوامع ٣/١٧٧.

(٢) انظر التّذييل والتّكميل٤/ ل١٤٦ وارتشاف الضّرب٤/ ١٩٦٨ والتّصريح٣/٦٣٩- ٦٤٠ وهمع الهوامع ٣/١٧٧.

(٣) انظر التّذييل والتّكميل٤/ ل١٤٦ وارتشاف الضّرب٤/ ١٩٦٨ والتّصريح٣/٦٣٩- ٦٤٠ وهمع الهوامع ٣/١٧٧.

(٤) انظر التّذييل والتّكميل٤/ ل١٤٦ وارتشاف الضّرب٤/ ١٩٦٨ والتّصريح٣/٦٣٩- ٦٤٠ وهمع الهوامع٣/١٧٧.

(٥) التّصريح٣/٦٤٠.

(٦) التّذييل والتّكميل٤/ ل١٤٦.

(٧) التّذييل والتّكميل٤/ ل١٤٦.

وردَّ هذا الرَّأْيَ ابنُ مَالك، قَالَ في شَرْحِ التَّسْهِيْلِ: "وأَمّا عَدَمُ اطِّرَادِ الثّالث فَظَاهِرٌ؛ لأَنَّ مِنْ جُمْلَةِ بَدَلِ الاشْتِمَالِ: "يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الحَرَامِ قِتَالٍ فِيْهِ"(١)، والعَامِلُ فِيْهِ لَيْسَ مُشْتَمِلاً عَلَى المَتْبُوعِ والتّابِعِ"(٢)، وردَّه أَيْضًا ابنُ أبي الرَّبيعِ بِقَوْلِهِ في البَسِيْطِ: "ويَنْكَسِرُ هذا عَلَيْهِم بِبَدَلِ البَعْضِ مِنْ الكُلِّ؛ لأنَّ بَدَلَ البَعْضِ مِنْ الكُلِّ عُلِّقَ فيه الفِعْلُ وهو في المَعْنى طالِب بالثاني"(٣).

وفي هذه المَسْأَلَةِ آراءٌ أُخْرى:

منْها أَنَّ المُبْدَلَ منْه مُشْتَمِلٌ عَلى البَدَلِ، والمَقْصُودُ بِهذا الرَّأي أَنَّهُ يَجُوزُ لك الاكْتِفاءُ بالأوَّلِ لكَوْنِه مُتَضَمِّنًا للثاني، فيَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: (سُرِقَ عَبْدُالله) وأنتَ تُريدُ: (سُرِقَ عَبْدُالله ثَوْبُه)(٤)، وهو رَأْيُ الفَارِسِيِّ(٥)، والرُّمّانِيِّ(٦) في أَحَدِ قَوْلَيْهِما، وخَطّابٍ المَارِدِيِّ(٧) وابْنِ مَالكٍ(٨).

ومِنْ هذه الآراءِ أَنَّ البَدَلَ مُشْتَمِلٌ عَلى المُبْدَلِ منْهُ، فالثَّوْبُ في قَوْلِكَ: (سُرِقَ عَبْدُالله ثوبُهُ) مُشْتَمِلٌ عَلَى عَبْدِالله(٩)، وهو رَأْيُ الفَارِسِيِّ(١٠)، في أَحَدِ قَوْلَيْهِ،

(١) البقرة٢/٢١٧.

(٢) شرح التسهيل٣/٣٣٨.

(٣) البسيط ٣٩١.

(٤) انظر هذا الرأي في شرح الجمل لابن عصفور١/٢٨٢ وشرح التسهيل٣/٣٣٨ واللباب١/٤٣١ والبسيط ٣٩٢ والتّذييل والتّكميل٤/ل١٤٦ وارتشاف الضّرب٤/١٩٦٨ وهمع الهوامع٣/١٧٧ والتّصريح ٣/٦٤٠.

(٥) انظر المقتصد٢/٩٣٤ وشرح التسهيل٣/٣٣٨ وارتشاف الضّرب٤/١٩٦٨ وهمع الهوامع٣/١٧٧.

(٦) انظر التّصريح٣/٦٣٨ وارتشاف الضّرب٤/١٩٦٨ وهمع الهوامع٣/١٧٧.

(٧) انظر همع الهوامع٣/١٧٧.

(٨) انظر شرح التسهيل٣/٣٣٨.

(٩) انظر هذا الرأي في شرح الجمل لابن عصفور١/٢٨١ والبسيط٣٩٢ و التّذييل والتّكميل٤/ل١٤٦ وارتشاف الضّرب٤/١٩٦٨ وهمع الهوامع٣/١٧٧ والتّصريح٣/٦٤٠.

(١٠) انظر ارتشاف الضّرب٤/١٩٦٨ والتّصريح٣/٦٣٨.

ونُسِبَ إلى الرُّمَّاني أَيْضًا(١).

وذَهَبَ الجُرْجَانيُّ إلى أَنَّهُ لا خُصُوصيّةَ لاشْتِمَالِ أَحَدِهما عَلى الآخَرِ(٢).

وذَهَبَ الزَّجَّاجُ إلى تَسْمِيَةِ هذا النَّوْعِ مِن البَدَلِ بِبَدَلِ المَصْدَرِ(٣)، فَلَمْ يَبْحَثْ في أَمْرِ اشْتِمَالِ أَحَدِهما عَلَى الآخَرِ.

وأَرى أَنَّ النُّحَاةَ لَمْ يَخْتَلِفُوا في إعْرَابِ البَدَلِ، وإنّما الخِلافُ في تَحْدِيْدِ المَقْصُودِ بِبَدَلِ الاشْتِمَالِ، وأَيّهما يَشْتَمِلُ عَلى الآخَرِ،فالّذي أَرَاهُ أنَّ هذا التَّحْدِيد "يَدْخُلُ في الجَانِبِ الفَلْسَفِيِّ للنَّحْوِ، وأَرَى أنّهُ يُمْكِنُ القَوْلُ: كُلُّ مُبْدَلٍ يَشْتَمِلُ عَلَى البَدَلِ، ولكنْ لَيْسَ كُلُّ بَدَلٍ يَشْتَمِلُ عَلى المُبْدَلِ منه، ومِثَالُ ذلكَ أنَّكَ إذا قُلْتَ: (أَعْجَبَتْني الزَّهْرَةُ رَائِحَتُها) تَسْتَطِيعُ القَوْلَ: إنَّ الزَّهْرَةَ تَشْتَمِلُ عَلى الرَّائِحَةِ، ولكنَّكَ لا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَقُولَ: إنَّ الرَّائِحَةَ تَشْتَمِلُ عَلى الزَّهْرَةِ، فبينَهُما مَا يُشْبِهُ العُمُومَ والخُصُوصَ، فالعامُّ يَشْمَلُ الخاصَّ ولكِنَّ الخَاصَّ لا يَشْمَلُ جَمِيْعَ العامِّ"(٤).

* عَمَلُ اسْمِ الفَاعِلِ

نَقَلَ أَبُو حَيَّانَ في تَذْكِرَتِهِ حِوَارًا بَيْنَهُ وبَيْنَ الوَزِيْرِ أَبي الحُسَيْنِ بنِ سِرَاجٍ(٥)، قَالَ: "قَالَ ابْنُ الأَبْرَشِ: سَأَلَني الوَزِيرُ أَبُو الحُسَيْنِ بنِ سِرَاجٍ عَنْ قَوْلِ طُفَيْلٍ:

وَرَاكِضَةٍ مَا تَسْتَجِنُّ بِجُنَّةٍ ... بَعِيْرَ حِلالٍ غَادَرَتْهُ مُجَعْفَلِ(٦)

فَقَالَ: أَلَمْ يَقُلْ النُّحَاةُ: إنَّ اسْمَ الفَاعِلِ إذَا وُصِفَ بَطَلَ عَمَلُهُ، وقَدْ وُصِفَ هُنَا

(١) انظر همع الهوامع٣/١٧٧.

(٢) انظر المقتصد٢/٩٣٤- ٩٣٥.

(٣) انظر شرح الجمل لابن عصفور ١/٢٨١ ونتائج الفكر ٣٠٧.

(٤) أبو الحسن بن الباذش الغرناطي١١٢٧.

(٥) هو من جملة شيوخه، مرّ سابقًا، انظره في شيوخه.

(٦) البيت لطفيل الغنوي في ديوانه ٦٨ وانظر البيت في الحجّة للفارسي٥/٢٢٥ والأمالي١/١٠٥ والأفعال للسعدي١/١٩٧ والمحكم والمحيط الأعظم٢/٥٣٠ ولسان العرب(جعفل)١١/١١٣ وتاج العروس (جعفل)٢٨/٢١٢ وتهذيب اللغة٣/٢٠٧.

بِقَوْلِه: (مَا تَسْتَجِنُّ بِجُنّةٍ) وأَعْمَلَ في (بَعِيْرَ حِلالٍ)، وكَانَ يَجِبُ أَنْ لا يُعْمِلَ.

قُلْتُ لَهُ: الَّذي قَالَ ذلكَ قَالَ: إِذَا نَوَى الإِعْمَالَ قَبْلَ الصِّفَةِ، وكَذلكَ فَعَلَ، فاسْتَحْسَنَهُ.

قَالَ ابْنُ الأَبْرَشِ: ثُمَّ إِنِّي رَأَيْتُ لابْنِ جنِّي أَنَّ هذه الجُمْلَةَ في مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى الحَالِ من الضَّمِيْرِ في (رَاكِضَةٍ)، ولَيْسَتْ بِصِفَةٍ"(١).

يُفْهَمُ مِنْ هذا الحِوَارِ أَنَّ ابْنَ الأَبْرَشِ يُجِيْزُ إِعْمَالَ اسْمِ الفَاعِلِ المَوْصُوفِ إِذا نَوَى المُتَكَلِّمُ الإِعْمَالَ قَبْلَ أَنْ يَذْكُرَ الصِّفَةَ، فهو يَرَى أَنّ قَوْلَهُ: (بَعِيْرَ حِلالٍ) مَنْصُوبٌ باسْمِ الفَاعِلِ (وَرَاكِضَةٍ) المَوْصُوفِ بِقَوْلِه: (مَا تَسْتَجِنُّ بِجُنّةٍ)، وَوافَقَهُ عَلَى ذلكَ شَيْخُه الوَزِيْرُ أبو الحُسَيْنِ بنِ سِرَاجٍ.

وفي إِعْمَالِ اسْمِ الفَاعِلِ المَوْصُوفِ خِلافٌ بَيْنَ النُّحَاةِ، وفِيْهِ ثَلاثَةُ آرَاءٍ(٢):

الأَوَّلُ: أَطْلَقَ بَعْضُ البَصْرِيِّيْنَ المَنْعَ(٣)، فَلَمْ يُجِيْزُوا أَنْ تَقُولَ: (هذا ضَارِبٌ عَاقِلٌ زَيْداً)، والعِلَّةُ في ذلكَ أَنَّ الوَصْفَ مِنْ خَصَائِصِ الأَسْمَاءِ، فهو يُبْعِدُ اسْمَ الفَاعِلِ عَنْ شَبَهِ الفِعْلِ، وتَتَحَقَّقُ بِذلكَ اسْمِيَّتُه(٤).

الثَّانِي: جَوَازُ إِعْمَالِ المَوْصُوفِ مُطْلَقًا، وهو رَأْيُ الكِسَائِيِّ(٥) وبَعْضِ الكُوفِيِّيْنَ(٦)، واحْتَجَّ بالسَّمَاعِ، ومِنْ ذلكَ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

(١) تذكرة النّحاة لأبي حيّان ٤٦٩.

(٢) انظر هذه المسألة في شرح التّسهيل٣ / ٧٤ و المساعد٢ / ١٩١ والارتشاف٥ / ٢٢٦٨ وتوضيح المقاصد ٢ / ٨٥٢ والفاخر٢ / ٦٩٩ والنّجم الثّاقب٢ / ٨٥٤ وتعليق الفرائد٧ / ٣٠٤.

(٣) انظر شرح التّسهيل٣ / ٧٤ والمقرب١٨٨ والفاخر٢ / ٦٩٩ وتعليق الفرائد٧ / ٣٠٤ وتوضيح المقاصد ٢ / ٨٥٢ وابن النّاظم٣٠٦.

(٤) انظر شرح التّسهيل٣ / ٧٤ وتعليق الفرائد٧ / ٣٠٤ والنّجم الثّاقب٢ / ٨٥٤.

(٥) انظر رأي الكسائي في شرح التّسهيل٣ / ٧٤ و المساعد٢ / ١٩١ والارتشاف٥ / ٢٢٦٨ وتوضيح المقاصد ٢ / ٨٥٢ والفاخر٢ / ٦٩٩ والنّجم الثّاقب٢ / ٨٥٤ وتعليق الفرائد٧ / ٣٠٤.

(٦) انظر الارتشاف٥ / ٢٢٦٨ و المساعد٢ / ١٩١ وتوضيح المقاصد٢ / ٨٥٢.

إذا فَاقِدٌ خَطْبَاءُ فَرْخَيْنِ رَجَّعَتْ ذَكَرْتُ سُلَيْمَى في الخَلِيْطِ المُبَايِنِ(١)

وقَوْلِه:

وقَائِلَةٍ تَخْشَى عَلَيَّ أَظُنُّهُ سَيُودِي بِهِ تِرْحَالُهُ ومَذَاهِبُهُ(٢)

والظّاهِرُ لي أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الفَارِسِيَّ قَدْ قَوَّى هذا الرَّأْيَ، فَأَقَرَّ بِوُجُودِهِ في الشِّعْرِ، قَالَ في الحُجَّة: "وقَدْ جَاءَ من ذلكَ في الشِّعْرِ شَيءٌ"(٣)، ويُؤَكِّدُ ذلكَ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ سِيْدَه في المُحْكَمِ، قَالَ: "هكَذا أَنْشَدَهُ بِتَقْدِيمِ (خَطْبَاءُ) عَلَى (فَرْخَيْنِ) مُقَوِّيًا بِذلكَ أَنَّ اسْمَ الفَاعِلِ قَدْ يَعْمَلُ مَوْصُوفًا"(٤)، وقَدْ رَدَّ النُّحَاةُ هذين البَيْتَيْنِ بِتَأْوِيلاتٍ مُخْتَلِفَةٍ(٥).

الثّالِثُ: ذَهَبَ كَثِيْرٌ من البَصْرِيِّيْنَ إلى جَوَازِ عَمَلِ اسْمِ الفَاعِلِ المَوْصُوف إِنْ تَقَدَّمَ المَعْمُولُ عَلَى الوَصْف، وذلكَ نَحْوُ قَوْلِكَ: (هذا ضَارِبٌ زَيْدًا عَاقِلٌ)(٦)، وذَكَر في الارْتِشَاف أَنّ ذلكَ جَائِزٌ بِلا خِلاف(٧)، وعِلَّةُ الجَوَازِ أَنَّ ضَعْفَ عَمَلِه يَحْصُلُ إِنْ وُصِفَ، أمَّا إِنْ أَعْمَلْتَهُ قَبْلَ الوَصْفِ فلا ضَعْفَ فِيْه(٨).

(١) نسب إلى بشر بن أبي خازم في الحجّة للفارسي٥ / ٢٢٥ والمقاصد النّحويّة٣ / ٣٩ وليس في ديوانه، وفيه: (الخليط المزايل) وانظر البيت بلا نسبة في شَرْح التَّسْهيل٣ / ٧٤ وشرح الكافية الشّافية٢ / ١٠٤٢ وابن النّاظم٣٠٦ والنّجم الثاقب٢ / ٨٥٤ والمحكم والمحيط الأعظم٦ / ٣٢٠ ولسان العرب(فقد)٣ / ٣٣٧ وتاج العروس(فقد)٨ / ٥٠١، والشّاهد فيه نصب (فرخين) اسم الفاعل الموصوف (فاقد).

(٢) البيت لذي الرّمة في ديوانه٢ / ٨٥٨ وانظر الحجّة للفارسي٥ / ٢٢٥ وشرح التّسهيل٣ / ٧٥ والمساعد ٢ / ١٩٢ومغني اللبيب٥٦٥ وشرح أبيات مغني اللّبيب٦ / ٣١٤ والشّاهدُ فيه نصب جملة مقول القول (أظنّه) باسْمِ الفاعل المَوْصُوف: (وقائلة تخشى عليّ).

(٣) الحجة٥ / ٢٢٥.

(٤) المحكم والمحيط الأعظم٦ / ٣٢٠.

(٥) انظر الحجّة للفارسي٥ / ٢٢٥ وشرح التّسهيل٣ / ٧٤ والمساعد٢ / ١٩٢.

(٦) انظر هذا الرّأي في الارتشاف٥ / ٢٢٦٨ وو المساعد٢ / ١٩١ وتوضيح المقاصد٢ / ٨٥٢ والنّجم الثّاقب ٢ / ٨٥٤ وتعليق الفرائد٧ / ٣٠٤ وشرح الجمل لابن عصفور١ / ٥٥٤.

(٧) انظر الارتشاف٥ / ٢٢٦٨.

(٨) انظر تعليق الفرائد٧ / ٣٠٤.

وَأَمّا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ الأَبْرَشِ فهو رَأْيٌ رَابِعٌ، وهو أَنَّكَ تَنْوِي إِعْمَالَ اسْمِ الفَاعِلِ قَبْلَ أَنْ تَصِفَهُ، وأَرَى في هذا أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَتَخَلَّصَ مِنْ تَقْوِيَةِ رَأْيِ الكِسَائِيِّ؛ لأَنَّهُ لا يُوجَدُ أَمَامَهُ مَفَرٌّ إِلاّ أَنْ يُتَابِعَ الكِسَائِيِّ، وهو لا يُرِيْدُ ذلكَ، لأنَّ للكِسَائِي مَنْهَجًا يُخَالِفُ مَنْهَجَهُ، ومِمّا يَدُلُّ عَلَى ذلكَ أَنَّهُ لَمّا وَجَدَ عِنْدَ ابْنِ جِنِّيّ مَخْرَجًا قَوَّاهُ.

فابْنُ الأَبْرَشِ في هذه المَسْأَلَةِ يَأْخُذُ بِرَأْيِ البَصْرِيِّيْنَ، فهو مِمّن يُجِيْزُ إِعْمَالَ اسْمِ الفَاعِلِ قَبْلَ ذِكْرِ الصِّفَةِ، ومَا ذَكَرَهُ مِنْ نِيَّةِ الإِعْمَالِ قَبْلَ ذِكْرِ الصِّفَةِ رَأْيٌ أَرَادَ بِهِ أَنْ يُحَافِظَ عَلَى مَنْهَجِهِ البَصْرِيِّ.

* فَاعِلُ المَصْدَرِ

اسْتَعْمَلَتْ العَرَبُ المَصْدَرَ عَلَى ثَلاثَةِ أَوْجُهٍ:

الأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ مُنَوَّنًا.

والثّانِي: أَنْ يَكُونَ مُضَافًا.

والثّالِثُ: أَنْ يَكُونَ مُعَرَّفًا بِالأَلِفِ واللاّمِ.

وقَدْ رَأَيْتُ أَنَّ النُّحَاةَ اخْتَلَفُوا في إِعْمَالِ المَصْدَرِ عَمَلَ فِعْلِهِ في وَجْهَيْنِ مِنْها، فَقَدْ نُسِبَ إِلى الكُوفِيِّيْنَ مَنْعُ إِعْمَالِ المَصْدَرِ المُنَوَّنِ، وحُمِلَ مَا بَعْدَهُ مِنْ مَنْصُوبٍ أَوْ مَرْفُوعٍ عَلَى إِضْمَارِ فِعْلٍ(١)، ونُقِلَ عَنِ الفَرَّاءِ أَنَّهُ لَمْ يُسْمَعْ مِن العَرَبِ، فلذلكَ مَنَعَ أَنْ يُلْفَظَ بِالفَاعِلِ بَعْدَ المَصْدَرِ المُنَوَّنِ(٢)، ولَعَلَّ قَوْلَ الفَرَّاءِ هو الّذي دَفَعَ ابْنَ أَبِي الرَّبِيْعِ أَنْ يَنْسِبَ إِلى الكُوفِيِّيْنَ أَنَّ المُنَوَّنَ يَنْصِبُ ولا يَرْفَعُ(٣).

واخْتَلَفُوا أَيْضًا في إِعْمَالِ المَصْدَرِ المُعَرَّفِ بِالأَلِفِ واللاّمِ، فالكُوفِيُّونَ يَمْنَعُونَ

(١) انظر رأي الكوفيّين في منهج السّالك٣١٢ والتّذييل والتّكميل٣/٢٣٦-٢٣٧ (ل) والارتشاف ٥/٢٢٦٠ والمساعد٢/٢٣٤ وهمع الهوامع٣/٥٨ والتّصريح٣/٢٥٧.

(٢) انظر رأي الفرّاء في شرح الجمل لابن عصفور٢/٢٥ ومنهج السّالك٣١٢ والتّذييل والتّكميل٣/٢٣٦-٢٣٧ (ل) والارتشاف٥/٢٢٦٠ والنّجم الثّاقب٢/٨٤٦.

(٣) انظر الكافي في الإفصاح١٠٧١.

ذلكَ كَما في المُنَوّن(١)، وتَابَعَهُم ابْنُ السَّرّاجِ(٢)، ونُقِلَ عَن الفَرّاءِ جَوَازُ الإعْمَالِ(٣)، وأَجَازَهُ الفَارِسِيُّ عَلى ضَعْفٍ(٤)، ونُقِلَ عَنْ بَعْضِ النُّحَاةِ تَفْصِيْلٌ في عَمَلِه(٥).

أَمَّا المُضَافُ فَقَدْ نُقِلَ أَنَّهُ لا خِلافَ في إعْمَالِه بَيْنَ البَصْرِيِّيْنَ والكُوفِيِّيْنَ(٦)، قَالَ ابْنُ عَقِيْلٍ: "وقِيْلَ: إنَّ مِن الكُوفِيِيْنَ مَنْ لا يُعْمِلُ المَصْدَرَ بِحَالٍ"(٧).

فالمَصْدَرُ عِنْدَ البَصْرِيِّيْنَ يَعْمَلُ في الأَوْجُهِ الثّلاثَة، أَمّا الكُوفِيُّونَ فلا يَعْمَلُ عِنْدَهُم إلاّ في وَجْهٍ وَاحِدٍ، وهو المُضَافُ، والمَصْدَرُ المُضَافُ إمَّا أَنْ يُضَافَ إلى الفَاعِلِ ويُتْرَكُ المَفْعُولُ، وقَدْ يُضَافُ إلى المَفْعُولِ، ويُتْرَكُ الفَاعِلُ.

واخْتَلَفَ النُّحَاةُ في فَاعِلِ المَصْدَرِ إنْ أُضِيْفَ إلى المَفْعُولِ ولَمْ يُذْكَرْ الفَاعِلُ، نَحْوُ قَوْلِه تَعَالَى: "بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ"(٨)، ولَهُم في ذلكَ عِدّةُ آراءٍ:

يَرَى البَصْرِيُّونَ أَنَّ الفَاعِلَ مَحْذُوفٌ، ونُسِبَ هذا إلى جُمْهُورِهِم(٩)، واعْتَلَّ ابْنَ أبي الرّبيع بأَنَّ بِنْيَةَ المَصْدَرِ لا تَطْلُبُ الفَاعِلَ(١٠)، وقِيلَ: يُحْذَفُ لأَنّه لا يُشَكّلُ مع المَصْدَرِ جُزْءًا من الجُملَة(١١)، وقِيْلَ: حُذِفَ لأَنَّهُ إذا لَمْ يُحْذَفْ يَلْزَمُ إضْمَارُه(١٢)، وهو مُمْتَنِعٌ.

(١) انظر رأي الكُوفِيّين في المساعد٢ / ٢٣٤ والارتشاف٥ / ٢٢٦١ ومنهج السّالك٣١٣ والتّصريح٣ / ٢٥٨.

(٢) انظر الأصول في النحو١ / ١٣٧.

(٣) انظر المساعد٢ / ٢٣٤ ومنهج السّالك٣١٣ والارتشاف٥ / ٢٢٦١.

(٤) انظر الإيضاح١٨٦ والمقتصد١ / ٥٦٣.

(٥) انظر المساعد٢ / ٢٣٥ والارتشاف٥ / ٢٢٦١ والتّصريح٣ / ٢٥٨.

(٦) انظر المساعد٢ / ٢٣٤ والارتشاف٥ / ٢٢٥٨ ومنهج السّالك٣١٠.

(٧) المساعد٢ / ٢٣٤.

(٨) ص٣٨ / ٢٤.

(٩) انظر منهج السّالك٣١١والتّذييل والتّكميل٣ / ٢٣٦ل.

(١٠) انظر الملخص٣١٧ والكافي في الإفصاح١٠٧٣ .

(١١) انظر شرح المقدّمة الكافية٣ / ٨٢٧ والصّفوة الصّفيّة٢ / ١٥٧ والنّجم الثّاقب٢ / ٨٤٧.

(١٢) انظر شرح المقدّمة الكافية٣ / ٨٢٧ والنّجم الثّاقب٢ / ٨٤٧.

ونُسِبَ إلى الكُوفِيِّيْنَ أَنَّهُ مُضْمَرٌ في المَصْدَرِ(١)، فالمَصْدَرُ يَتَحَمَّلُ الضَّمِيْرَ كَما يَتَحَمَّلُه اسْمُ الفَاعِلِ، والصِّفَةُ المُشَبَّهَةُ، والظَّرْفُ(٢)، وهو أَيْضًا يَعْمَلُ في الظَّاهِرِ فَيَجِبُ أَنْ يَعْمَلَ في المُضْمَرِ(٣)، وذَكَرَ ابْنُ هِشَامٍ أَنَّ البَصْرِيِّيْنَ والكُوفِيِّيْنَ مُتَّفِقُونَ عَلَى جَوَازِ الحَذْفِ(٤).

وذَهَبَ ابْنُ الأَبْرَشِ إلى أَنَّ الفَاعِلَ مَنْوِيٌّ إلى جَنْبِ المَصْدَرِ(٥)، قَالَ: "ولا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: إنّ الفَاعِلَ مُضْمَرٌ؛ لأنّ المَصْدَرَ لا يُضْمَرُ فِيْه؛ لأنّهُ بِمَنْزِلَةِ أَسْمَاءِ الأَجْنَاسِ، فَإِنْ قِيْلَ: إِذَا كَانَ بِمَنْزِلَةِ أَسْمَاءِ الأَجْنَاسِ، فَكَيْفَ يَعْمَلُ عَمَلَ الفِعْلِ؟ فَالجَوَابُ أَنَّهُ عَمِلَ عَمَلَ الفِعْلِ لِوُجُودِ لَفْظِ الفِعْلِ فِيْه، أَلا تَرَى أَنّهُ إِذَا أُضْمِرَ بَطَلَ عَمَلُهُ، ولا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: مَحْذُوفٌ؛ لأنّ الفَاعِلَ لا يُحْذَفُ. انْتَهَى كَلامُهُ"(٦).

فابْنُ الأَبْرَشِ يُوَافِقُ البَصْرِيِّيْنَ في أَنَّ الفَاعِلَ لا يُضْمَرُ، وعِلَّةُ عَدَمِ الإِضْمَارِ أَنَّ المَصْدَرَ عِنْدَ البَصْرِيِّيْنَ كَأَسْمَاءِ الأَجْنَاسِ، نَحْوُ: الزَّيْتِ والتُّرَابِ، فَكَمَا لا تَحْتَمِلُ هذه الأَسْمَاءُ الضَّمِيْرَ، فَكَذلِكَ المَصْدَرُ(٧)، وهذه هي العِلّةُ الّتي ذكرها ابْنُ الأَبْرَشِ.

ويَتَّفِقُ مَع الكُوفِيِّيْنَ في أَنَّ الإِضْمَارَ يَجِبُ أَنْ يَدُلَّ عَلَيْه دَلِيْلٌ، ولِذلِكَ ذَهَبَ إلى أَنَّهُ مَنْوِيٌّ في مِثْلِ قَوْلِه تَعَالَى: "أَوْ إِطْعَامٌ في يَوْمٍ ذي مَسْغَبَةٍ"(٨) لَمَّا دَلَّ عَلَيْه ذِكْرُ

(١) انظر المساعد٢ / ٢٣٢ ومنهج السّالك٣١١والتّذييل والتّكميل٣ / ٢٣٧ل وارتشاف الضّرب٥ / ٢٢٥٨ والنّجم الثّاقب٢ / ٨٤٥ وهمع الهوامع٣ / ٦٢.

(٢) انظر منهج السّالك٣١١والتّذييل والتّكميل٣ / ٢٣٧ل والمساعد٢ / ٢٣٢ واللباب١ / ٤٥٢وهمع الهوامع٣ / ٦٢.

(٣) انظر منهج السّالك٣١١والتّذييل والتّكميل٣ / ٢٣٧ل.

(٤) انظر شرح اللمحة البدريّة٢ / ١٠٤.

(٥) انظر رَأْيَهُ في منهج السّالك٣١١والتّذييل والتّكميل٣ / ٢٣٧ل وارتشاف الضّرب٥ / ٢٢٥٨ وهمع الهوامع٣ / ٦٢.

(٦) انظر قوله في منهج السّالك٣١١والتّذييل والتّكميل٣ / ٢٣٧ل وارتشاف الضّرب٥ / ٢٢٥٨.

(٧) انظر هذه العلّة في التوطئة٢٧٧ وشرح المقدّمة المحسبة٢ / ٣٩٥.

(٨) البلد / ١٤-١٥.

الإنْسَانِ قَبْلَه، فَقَدَّرَهُ بِقَوْلِه: (أَوْ إِطْعَامٌ إِنْسَانٌ ...يَتِيمًا)(١)، وقَدْ رَدَّ البَصْرِيُّونَ رَأيَ الكُوفِيِّيْنَ بِعَدَمِ الدَّلِيْلِ عَلَيْه، قَالَ ابْنُ عَقِيْلٍ في رَدِّ رَأْيِ الكُوفِيِّيْنَ: "ويَرُدُّه أَنَّ نَحْوَ: (عَجِبْتُ مِنْ أَكْلِ التُّفَّاحَةِ)، لا دَلِيْلَ فِيْه عَلَى فَاعِلٍ يُجْعَلُ الإِضْمَارُ لَهُ، والإِضْمَارُ يَسْتَدْعِي عَهْدًا"(٢)، ولِذلكَ ذَهَبُوا إلى القَوْلِ بِالحَذْفِ.

وقَدْ رَأَيْتُ أَنَّ البَصْرِيِّيْنَ مُخْتَلِفُونَ في أَمْرِ وُجُودِ الدَّلِيْلِ، فَمِنْهُم مَنْ ذَكَرَ أَنَّ المَحْذُوفَ لا يُوجَدُ مَا يَدُلُّ عَلَيْه؛ لأَنَّهُ إِنْ وُجِدَ مَا يَدُلُّ عَلَيْه كَانَ مُضْمَرًا، وذلكَ مَا يُفْهَمُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَقِيْلٍ السَّابِقِ في رَدِّ رَأْيِ الكُوفِيِّيْنَ، ويُفْهَمُ هذا مِنْ رَدِّ ابْنِ الضَّائِعِ عَلَى ابْنِ الأَبْرَشِ، قَالَ أَبُو حَيَّان: "وذَكَرْتُ هذا لِشَيْخِنا أَبِي الحَسَنِ بن الضَّائِعِ، فَقَالَ: قَوْلُكَ: (عَجِبْتُ مِن رُكُوبِ الفَرَسَ) الفَاعِلُ هُنا لَيْسَ مَنْوِيًّا، ولا يَدُلُّ عَلَيْه ذِكْرُ شَيءٍ قَبْلَهُ، بَلْ هو هُنا مَحْذُوفٌ ولا بُدَّ"(٣).

ورَأَيْتُ فَرِيْقًا مِنْهُم قَدْ نَصُّوا أَنَّه يُحْذَفُ إِنْ دَلَّ عَلَيْه دَلِيْلٌ(٤)، وأَرَى أَنَّ رَأْيَ هؤلاء لا يَخْتَلِفُ عَمَّا ذَهَبَ إِلَيْه ابْنُ الأَبْرَشِ إلاَّ في المُصْطَلَحِ، فَكَلامُ ابْنِ الأَبْرَشِ لا يَخْتَلِفُ عَنْ قَوْلِ الصَّيْمَرِيِّ: "ويَجُوزُ أَنْ تَحْذِفَ فَاعِلَ المَصْدَرِ إِذا كَانَ في الكَلامِ دَلِيْلٌ عَلَيْه، كَقَوْلِكَ: (أَعْجَبَنِي إِكْرَامٌ زَيْدًا)، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: "أَو إِطْعَامٌ في يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ يَتِيْمًا ذا مَقْرَبَة"، (يَتِيْمًا) مَنْصُوبٌ بِـ(إِطْعَامٍ)، وهو مَصْدَرُ (أَطْعَمَ)، ولَمْ يُذْكَرْ الفَاعِلُ لِدَلالَةِ الكَلامِ عَلَيْه، كَأَنَّكَ قُلْتَ: أَوْ إِطْعَامٌ الإِنْسَانُ يَتِيْمًا؛ لأَنَّه قَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ الإِنْسَانِ"(٥)، فهذا الكَلامُ لا يَخْتَلِفُ عَنْ كَلامِ ابْنِ الأَبْرَشِ إلاَّ في المُصْطَلَحِ.

(١) انظر منهج السّالك ٣١١ والتّذييل والتّكميل ٣ / ٢٣٧ل.

(٢) المساعد ٢ / ٢٣٢.

(٣) منهج السّالك ٣١١.

(٤) انظر التّبصرة والتّذكرة ١ / ٢٤١-٢٤٢ وشرح الجمل لابن عصفور ٢ / ٢٤ وشرح الجمل لابن خروف ٢ / ٦٢٥.

(٥) التّبصرة والتّذكرة ١ / ٢٤١-٢٤٢.

ويَتَّفِقُ ابْنُ الأَبْرَشِ مَع الكُوفِيِّيْنَ في أَنَّ الفَاعِلَ لا يُحْذَفُ، فهم قَدْ أَوْجَبُوا ذِكْرَ الفَاعِلِ مُطْلَقًا، خِلافًا للكِسائِيِّ فَإِنَّهُ أَجَازَ حَذْفَهُ(١)، ولِهذا لَمْ يَجِدُوا بُدًّا مِن القَوْلِ بِالإِضْمَارِ؛ لأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَوْجُودًا في اللّفْظِ، ولَمْ يَجُزْ أَنْ يَكُونَ مَحْذُوفًا، وَجَبَ أَنْ يَكُونَ مُضْمَرًا.

وخَالَفَ ابْنُ الأَبْرَشِ الفَرِيْقَيْنِ، وهذا يُشِيْرُ إلى أَنَّ لَهُ شَخْصِيَّتَهُ المُتَمَيِّزَةَ، فَلَمْ يَأْخُذْ بِرَأْيِ أَصْحَابِهِ البَصْرِيِّيْنَ، لأَنَّ الفَاعِلَ لا يَجُوزُ أَنْ يُحْذَفَ، ولَمْ يَأْخُذْ بِآرَاءِ الكُوفِيِّيْنَ؛ لأَنَّ المَصْدَرَ لا يَتَحَمَّلُ الضَّمِيْرَ، فَذَهَبَ إلى أَنَّهُ مَنْوِيٌّ، وكَأَنَّهُ مَذْهَبٌ تَوْفِيْقِيٌّ بَيْنَ المَذْهَبَيْنِ.

وهُنَاكَ رَأْيٌ رَابِعٌ في العَامِلِ في المَصْدَرِ، وهذا خَاصٌّ في المَصْدَرِ المُنَوَّنِ، وهو رَأْيُ السِّيْرَافِيِّ، فَقَدْ ذَهَبَ إلى أَنَّ الفَاعِلَ لا يُقَدَّرُ أَلْبَتَّةَ في المَصْدَرِ المُنَوَّنِ، وإِنَّما يَنْتَصِبُ المَفْعُولُ بِالمَصْدَرِ كَمَا يَنْتَصِبُ التَّمْيِيْزُ في (عِشْرِينَ دِرْهَمًا) مِنْ غَيْرِ تَقْدِيْرِ فَاعِلٍ(٢).

وأَرَى أَنَّ المُصْطَلَحَاتِ الثَّلاثَةَ تَلْتَقِي في أَنَّ الفَاعِلَ غَيْرُ مَوْجُودٍ في اللَّفْظِ، كَمَا أَرَى أَنَّ ابْنَ الأَبْرَشِ أَرَادَ أَنْ يَهْرُبَ بِهذا المُصْطَلَحِ مِنْ قَوَاعِدَ نَحْوِيَّةٍ قَسْرِيَّةٍ لا تُجِيْزُ الحَذْفَ، ولا تُجِيْزُ الإِضْمَارَ، فالمَنْوِيُّ - وهو رأيُ ابْنُ الأَبْرَشِ - لا يَخْتَلِفُ عَنْ الإِضْمَارِ إِلاّ في التَّقْدِيْرِ، فالكُوفِيُّونَ يُقَدِّرُونَ ضَمِيْرًا يَعُودُ عَلَى المَذْكُورِ، والمَنْوِيُّ يُقَدَّرُ فِيْهِ الاسْمُ المَذْكُورُ في التَّرْكِيْبِ، فلا أَرَاهُما يَخْتَلِفَانِ في المَعْنى، فالضَّمِيْرُ الَّذي يُقَدِّرُه الكُوفِيُّونَ يَعُودُ عَلى الاسْمِ الَّذي يَنْوِيْهِ ابْنُ الأَبْرَشِ، ولكنَّهُما يَخْتَلِفَانِ في أَنَّ المُضْمَرَ جُزْءٌ مِن التَّرْكِيْبَن ولَيْسَ كَذلك المَنْوِيُّ، وهو يَخْتَلِفُ عَنْ المَحْذُوفِ في أَنَّ المَحْذُوفَ لا يَدُلُّ عَلَيْهِ دَلِيْلٌ في التَّرْكِيْبِ، كَمَا ذَكَرَ ابْنُ عَقِيْلٍ وابْنُ الضَّائِعِ.

وأَرَى أَنَّ النُّحَاةَ قَدْ خَلَطُوا في هذه المُصْطَلَحَاتِ، بِدَلِيْلِ أَنَّ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ

(١) انظر النَّجْم الثّاقب٢ / ٨٤٧.

(٢) انظر منهج السّالك٣١١ وهمع الهوامع٣ / ٦٤.

الأَبْرَشِ ذَكَرَهُ الصَيْمَرِيُّ قَبْلَهُ، واسْتَعْمَلَ مُصْطَلَحَ الحَذْف، وكَذلكَ ابنُ عُصْفُور وابْنُ خَرُوف، اسْتَعْمَلا مُصْطَلَحَ الحَذْف وقَدَّرا تَقْدِيرَ ابْنِ الأَبْرَشِ(١).

كَمَا رَأَيْتُ أَنَّ مُصْطَلَحَ الإِضْمَارَ عِنْدَ الكُوفِيِّيْنَ لا يُطْلَقُ عَلَى مَا يُفْهَمُ من الكِنَايَة، وقَدْ تَتَبَّعْتُ مُصْطَلَحَ الإِضْمَارِ في مَعَانِي الفَرَّاء، فَوَجَدْتُهُ يُطْلِقُهُ عَلَى الحَذْفِ في مَوْاضِعَ كَثِيْرَةٍ، فَأَطْلَقَهُ عَلَى حَذْفِ الفِعْلِ، والحَرْف، والجُمْلَة، وغَيْرِ ذلكَ، ومِنْ ذلكَ قَوْلُهُ في حَذْفِ الفِعْلِ في تَفْسِيْرِ قَوْلِه تَعَالَى: "خَتَمَ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِم وعَلَى سَمْعِهِم"(٢): "انْقَطَعَ مَعْنى الخَتْمِ عِنْدَ قَوْلِه: (وعَلَى سَمْعِهِم)، ورَفَعْتَ الغَشَاوَةَ بـ(عَلَى)، ولَوْ نَصَبْتَها بِإِضْمَارِ (وَجَعَلَ) لَكَانَ صَوَابًا"(٣)، فاسْتَعْمَلَ مُصْطَلَحَ الإِضْمَارِ للدَّلالَة عَلَى الفِعْلِ المَحْذُوف.

والرَّأيُ في هذه المَسْأَلَة أَنَّ المَصْدَرَ يَحْتَاجُ مَعْنَاهُ إلى فَاعِلٍ، وعَدَمُ ذِكْرِه لا يَعْنِي أَنْ يَكُونَ مَحْذُوفًا، ولا يَعْنِي أَنَّ بِنْيَةَ المَصْدَرِ لا تَطْلُبُ الفَاعِلَ أَنَّهُ مَحْذُوفٌ؛ لأَنَّ دَلالَةَ المَصْدَرِ تَطْلُبُهُ، فَهُو لَيْسَ مَحْذُوفًا، وأَرَى أَنَّ المُصْطَلَحَ الّذي ذَكَرَهُ ابْنُ الأَبْرَشِ أَوْلى مِنْ مُصْطَلَحِ الكُوفِيِّيْنَ لِما ذَكَرْتُهُ من أَنَّ المُضْمَرَ جُزْءٌ من التَّرْكِيْب، والمَنْوِيُّ لَيْسَ كَذلك.

* المَحْذُوفُ في (ذُو) من الأَسْمَاءِ السِّتَّة المُعْتَلّة

يَظْهَرُ لِي أَنَّ النُّحَاةَ قَد اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ المَحْذُوفَ من (أَخٍ)، و(أَبٍ)، و(حَمٍ)، و(هَنٍ) في حَالِ الإِفْرَادِ هو لامُ الكَلِمَة، فالخَاءُ في (أَخٍ) عَيْنُ الكَلِمَة، ولَمْ أَجِدْ خِلافًا بَيْنَهم في هذا الأَمْرِ فيما اطَّلَعْتُ عَلَيْهِ مِنْ كُتُبٍ(٤)، فهذه الأَسْمَاءُ الأَرْبَعَةُ تَخْتَلِفُ عَنْ (ذُو)، و(فُو) في أَنَّ الحَرْفَ الثّاني، وهو العَيْنُ، حَرْفٌ صَحِيْحٌ، لا

(١) انظر التَّبصرة والتّذكرة١ / ٢٤١-٢٤٢ وشرح الجمل لابن عصفور٢ / ٢٤ وشرح الجمل لابن خروف ٢ / ٦٢٥.

(٢) البقرة٢ / ٧.

(٣) معاني القرآن للفرّاء١ / ١٣، وانظر ١ / ١٤، ١ / ٢٩٦، ٣٣٩، ٤٧٣.

(٤) انظر هذا في شرح المقدّمة الجزوليّة١ / ٣٥٥ وابن يعيش١ / ٥١وشرح الرّضي١ / ٧٦و الصّفوة الصّفيّة ١ / ١٠٤ والمرتجل٥٨ والفاخر١ / ٦٤ والتّوطئة١٢٢ونتائج التّحصيل٢ / ٤٨١ والنّجم الثّاقب١ / ٩٧.

يَحْتَملُ أَنْ يَكُونَ بَدَلاً مِنْ حَرْفٍ آخَرَ، فَلَمْ يَبْقَ إلاّ القَوْلُ بِحَذْفِ اللاّمِ، وإِنْ كَانُوا قَد اخْتَلَفُوا في حُرُوفِ العِلَّةِ الّتي في أَوَاخِرِها، مِنْ حَيْثُ كَوْنُها حُرُوفَ إِعْرَابٍ، أَو دَلائِلَ إِعْرَابٍ، أَوْ إِشْباعًا للحَرَكَاتِ، أَوْ غَيْرِ ذلكَ(١)، أَمَّا (ذُو)، و(فُو) فَلَيْسَا كَذلكَ؛ لأَنَّ الوَاوَ فِيْهِما حَرْفَ عِلَّةٍ، وهو حَرْفٌ يَحْتَمِلُ أَنْ يُكُونَ بَدَلاً مِنْ لامِ الكَلِمَةِ، أَوْ عَيْنِها.

أَمَّا (فُو) فالأَكْثَرُ أَنَّ لامَهُ هاءٌ، بِدَلِيْلِ جَمْعِهِ عَلَى (أَفْوَاهٍ)(٢)، وهي المَحْذُوفَةُ، ويُفْهَمُ مِنْ آرَاءِ النُّحَاةِ في حُرُوفِ الإِعْرَابِ أَنَّ هُنَاكَ مَنْ يَرَى غَيْرَ ذلكَ، وأَنَّ في أَصْلِ هذه الكَلِمَةِ نَظَرٌ، فَمِنْهُم مَنْ يَرَى أَنَّ الوَاوَ في (فُو)، و(ذُو) واليَاءَ في الجَرِّ، والأَلِفَ في النَّصْبِ، إِشْبَاعٌ عَنِ الحَرَكَاتِ الّتي سَبَقَتْها، وهو رَأْيُ المَازِنِي(٣)، وهذا يَعْني أَنَّ الوَاوَ لَيْسَتْ عَيْنَ الكَلِمَةِ، وهُنَاكَ آرَاءٌ كَثِيْرَةٌ في هذه المَسْأَلَةِ تُشِيْرُ إِلى اضْطِرَابِ النُّحَاةِ في تَحْدِيْدِ العَيْنِ واللاّمِ، ويُفْهَمُ الخِلافُ أَيْضًا من كَلامِ الرَّضِيِّ، قَالَ: "الأَقْرَبُ عِنْدِي أَنَّ اللاّمَ في أَرْبَعَةٍ مِنْها، وهي (أَبُوكَ)، و(أَخُوكَ)، و(حَمُوكَ)، و(هَنُوكَ) أَعْلامٌ للمَعَانِي المُتَنَاوِبَةِ كَالحَرَكَاتِ، وكَذا العَيْنُ في البَاقِيَيْنِ مِنْها، أَعْني: فُوكَ، وذُو مَالٍ، فهي في حَالِ الرَّفْعِ لامُ الكَلِمَةِ، أَوْ عَيْنُها، وعَلَمُ العُمْدَةِ، وفي النَّصْبِ والجَرِّ عَلَمُ الفَضْلَةِ والمُضَافِ إِلَيْهِ، فهي مَع كَوْنِها بَدَلاً مِنْ لامِ الكَلِمَةِ أَوْ عَيْنِها حَرْفُ إِعْرَابٍ"(٤)، فَكَلامُهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ المَحْذُوفَ إِمّا لامُ الكَلِمَةِ،

(١) انظر الخلاف في هذه المسالة في شرح المقدّمة المحسبة١٢١-١٢٣ والإنصاف١ / ١٧ واللباب١ / ٩٠-٩٣ وشرح الجمل لابن عصفور١ / ١٢١-١٢٣ والمتّبع في شرح اللّمع١ / ١٩٠وهمع الهوامع ١ / ١٣٨ والارتشاف ٢ / ٨٣٧-٨٣٧.

(٢) انظر شرح الجزوليّة١ / ٣٧٠ والصّفوة الصّفيّة١ / ١٠٤ والفاخر١ / ٦٦ والمرتجل٥٩ وشرح ألفيّة ابن معطٍ للقوّاس ١ / ٢٥٧ والتوطئة ١٢٣وابن يعيش١ / ٥٣ وشرح الكافية للقوّاس١ / ١٠٤ والدّرر في شرح الإيجاز٤٤ والبديع في علم العربيّة١ / ٢٧.

(٣) انظر الإنصاف١ / ١٧ و اللباب١ / ٩٢.

(٤) شرح الرّضي١ / ٧٧.

وإمّا عَيْنُها، ولَمْ يُحَدِّدْ ذلكَ، وهذا يُشيْرُ إلى الخلاف في ذلك.

وأمَّا (ذُو) فالأَمْرُ فيْها يَخْتَلِفُ عَن (فُو)؛ لأَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ في بَعْضِ تَصَارِيْف مَا يُشيْرُ إلى الأَصْلِ، وهو الهاءُ، وهو حَرْفٌ صَحيْحٌ، أَمّا (ذُو) فَلَمْ يَظْهَرْ شَيءٌ، واجْتَهَدَ النُّحَاةُ في بَيَان أَصْلِه، فَقَالُوا: أَصْلُهُ (ذَوَىً) عَلَى وَزْنِ (فَعَلٌ)[1]، وهذا رَأْيُ سِيْبَوَيْه[2]، والخَلِيْلُ يَرَى أَنَّ أَصْلَهُ (ذَوٌّ) عَلَى وَزْنِ (فعْلٍ)[3].

واخْتَلَفُوا في الأَلِف في (ذَوَا)، فَقِيْلَ: هي مَقْلُوبَةٌ عَنْ وَاوٍ، فالأَصْلُ: (ذَوَوٌ)، ثُمَّ حُذِفَتْ كَرَاهَةَ اجْتِمَاعِ الوَاوَيْنِ[4]، والأَكْثَرُ عَلَى أَنَّ أَلِفَ مَقْلُوبَةٌ عَنْ يَاءٍ[5]، قَالَ الجَوْهَرِيُّ: "ونَرَى أَنّ الأَلِفَ مُنْقَلِبَةٌ مِنْ يَاءٍ، ثُمَّ حُذِفَتْ مِنْ (ذَوَي) عَيْنُ الفِعْلِ لِكَرَاهَتِهِمْ اجْتِمَاعَ الوَاوَيْنِ، لأَنَّهُ كَانَ يَلْزَمُ في التَّثْنِيَة (ذَوَيان) مِثْلَ: (عَصَوان)، فَبَقِيَ (ذَا) مُنَوَّنًا، ثُمّ ذَهَبَ التّنْوينُ للإِضَافَة في قَوْلِكَ: (ذو مَالٍ)"[6].

وقَدْ نَقَلَ لَنَا أَبُو القَاسِمِ بنُ الأَبْرَشِ الأَنْدَلسِيُّ خِلافًا بَيْنَ الأَنْدَلُسِيِّيْنَ في المَحْذُوفِ مِنْ (ذُو)[7]، قَالَ أَبُو حَيّانَ: "ونَقَلَ أَبُو القَاسِمِ خَلَفُ بنُ فُرْتُونَ الشَّنْتَرِيْني خِلافًا عَن نُحَاةِ بِلادِنا، فَذَكَرَ أَنَّ حَذْفَ اللاّمِ هو مَذْهَبُ الشُّيُوخِ بِغَرب الأَنْدَلُس، وأَنَّ مَذْهَبَ نُحَاةِ أَهْلِ قُرْطُبَةَ أَنّ المَحْذوفَ هو عَيْنُ الكَلِمَة"[8].

وهذا الخِلافُ الَّذي ذَكَرَهُ مَوْجُودٌ عِنْدَ نُحَاةِ المَشْرِق، فَمِنْهُم مَنْ ذَهَبَ إلى حَذْفِ اللاّمِ، ومِنْهم من رَأى أَنَّ المَحْذُوفَ هو العَيْنُ، وهذا يُفْهَمُ مِنْ نَصِّ الرَّضِيّ السَّابِقِ،

(١) انظر ابن النّاظم١٨ والمرتجل٥٩ وابن يعيش١ / ٥٣ والفاخر٦٧ .

(٢) انظر كتاب سيبويه٣ / ٢٦٣ .

(٣) انظر كتاب سيبويه٣ / ٢٦٣ .

(٤) انظر الفاخر١ / ٦٧ وشرح الكافية للقوّاس١ / ١٠٤ .

(٥) انظر المرتجل٥٩ وابن يعيش١ / ٥٣ والصّفوة الصّفيّة١ / ١٠٤ والتّوطئة١٢٣ .

(٦) الصّحاح (ذا).

(٧) انظر التّذييل والتّكميل في شرح التّسْهِيْل١ / ل١٠٦ظ وتذكرة النّحاة٤٨٤ ونتائج التّحصيل٢ / ٤٨٣ .

(٨) التّذييل والتّكميل في شرح التّسْهِيْل١ / ل١٠٦ظ .

وذَكَرَه السُّيُوطِيُّ، قَالَ: "فَإِنْ قُلْنا: المَحْذُوفُ مِنْ (ذُو) اللامُ، فهي لَمْ تُرَدّ، أَو العَيْنُ فَكذلكَ؛ لأنَّ الوَاوَ المَوْجُودَةَ هي اللامُ"(١).

ويَذْهَبُ ابْنُ الأَبْرَشِ إلى أَنَّ المَحْذُوفَ هو لامُ الكَلِمَةِ، وذلكَ كَمَا هو رَأْيُ الشُّيُوخِ بِغَرب الأَنْدَلُسِ، واحْتَجَّ بِأَنَّ الحَذْفَ يَقَعُ غَالِبًا في الأَوَاخِرِ، قَالَ في الرَّدِّ عَلى القَوْلِ الثّاني: "وهذا لا يَصِحُّ لأنّ الحَذْفَ إِنَّمَا يَقَعُ في الأَوَاخِرِ لا في الأَوْسَاطِ"(٢)، ومَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابنُ الأَبْرَشِ هو رَأْيُ أَكْثَرِ النُّحَاةِ في المَشْرِقِ(٣).

وقَدْ صَرَّحَ الجَوهَرِيُّ بِحَذْفِ العَيْنِ، قَالَ: "ونَرَى أَنّ الأَلِفَ مُنْقَلِبَةٌ مِنْ يَاءٍ، ثُمَّ حُذِفَتْ مِنْ (ذَوَي) عَيْنُ الفِعْلِ لِكَرَاهَتِهِمْ اجْتِمَاعَ الوَاوَيْنِ، لأَنَّهُ كَانَ يَلْزَمُ في التّثْنِيَةِ (ذَوَيان) مِثْلَ: (عَصَوانِ)، فَبَقِيَ (ذا) مُنَوّنًا، ثُمّ ذَهَبَ التّنْوينُ للإِضَافَةِ في قَوْلِكَ: (ذو مَالٍ)"(٤).

* فَتْحُ هَمْزَةِ (أَنَّ) بَعْدَ القَسَمِ

ذَكَرَ أَبُو القَاسِمُ الزَّجَّاجِيُّ في جُمَلِهِ الخِلافَ بَيْنَ النُّحَاةِ في فَتْحِ (أَنَّ) بَعْدَ القَسَمِ، فَقَالَ: "وقَدْ أَجَازَ بَعْضُ النَّحْوِيِّيْنَ فَتْحَها بَعْدَ اليَمِيْنَ، واخْتَارَهُ بَعْضُهُم عَلَى الكَسْرِ، والكَسْرُ أَجْوَدُ، وأَكْثَرُ في كَلامِ العَرَبِ، والفَتْحُ جَائِزٌ قِيَاسًا"(٥)، فالزَّجَّاجِيُّ يَرَى أَنَّ الكَسْرَ أَجْوَدُ، لكنَّهُ لَمْ يَمْنَعْ الفَتْحَ، فَقَد أَجَازَهُ قِيَاسًا، فهو مِمَّن يَرَوْنَ جَوَازَ الأَمْرَيْنِ.

وبَقِيَ أَمْرُ القِيَاسِ مبْهَمًا، فَلمْ يَتَبَيَّنْ وَجْهُ القِيَاسِ في فَتْحِ (أَنَّ) بَعْدَ القَسَمِ،

(١) همع الهوامع١ / ١٦٤.

(٢) تذكرة النّحاة٤٨٤.

(٣) انظر المرتجل٥٩ وشرح ألفيّة ابن معط للقوّاس١ / ٢٥٧ وشرح الكافية للقوّاس١ / ١٠٤ والتّخمير١ / ٢٠٥ والدّرر في شرح الإيجاز٤٤.

(٤) الصّحاح (ذا).

(٥) الجمل٥٨.

وبَيَّنَهُ ابْنُ الأَبْرَشِ، وَوَجْهُهُ عِنْدَهُ هو القِيَاسُ عَلَى (العِلْمِ)، واحْتَجَّ عَلَى ذلكَ بِقِيَاسِ سِيْبَوَيْهِ العِلْمَ عَلَى القَسَمِ، قَالَ أَبُو حَيَّانَ: "قَالَ ابْنُ الأَبْرَشِ: قَوْلُ الزَّجَّاجِيِّ: (قياسًا)، يُرِيْدُ: قِيَاسًا عَلَى العِلْمِ؛ لأنَّ سِيْبَوَيْهِ أَجْرَى العِلْمَ مَجْرَى القَسَمِ، فَكَذلكَ أُجْرِيَ القَسَمُ هُنَا مَجْرى العِلْمِ"(١).

وكَانَ سِيْبَوَيْهِ قَدْ أَجْرَى هذا القِيَاسَ في دُخُولِ اللاّمِ، والنُّونِ عَلى الفِعْلِ في القَسَمِ، قَالَ: " وقَالَ لَبِيْدٌ:

ولَقَدْ عَلِمْتُ لَتَأْتِيَنَّ مَنِيَّتِي إنَّ المَنَايا لا تَطِيْشُ سِهامُهَا(٢)

كَأَنَّه قَالَ: والله لَتَأْتِيَنّ، كَمَا قَالَ: قَدْ عَلِمْتُ لَعَبْدُ الله خَيْرٌ مِنْكَ"(٣)، فالوَاضِحُ أَنَّ سِيْبَوَيْهِ قَدْ شَبَّهَ العِلْمَ بالقَسَمِ، وقَالَ ابْنُ الأَبْرَشِ بَعْدَ هذا البَيْتِ: "فَعَلِمْتُ في البَيْتِ قَسَمٌ"(٤) اسْتِنَادًا إلى قِيَاسِ سِيْبَوَيْهِ.

ويَرَى ابْنُ الأَبْرَشِ أَنَّ الجَامِعَ بَيْنَ العِلْمِ والقَسَمِ هو مَعْنى التَّوْكِيْدِ، واسْتَنَدَ أَيْضًا إلى كَلامِ سِيْبَوَيْهِ، قَالَ: "وإنَّمَا وَقَعَ الاشْتِرَاكُ بَيْنَ القَسَمِ والعِلْمِ، لأنَّهُما جَمِيْعًا يَرْفَعَانِ اللَّبْسَ، وذلكَ أَنَّ سِيْبَوَيْهِ سَمَّى القَسَمَ تَوْكِيْدًا، فَقَالَ: القَسَمُ تَوْكِيْدٌ لِما يَقَعُ في كَلامِهِمْ، وقَالَ في قَوْلِهِمْ: (عَلِمْتُ لَزَيْدٌ مُنْطَلِقٌ): إنَّمَا دَخَلَتْ (عَلِمْتُ) لِتُؤَكِّدَ الكَلامَ، وتَجْعَلَهُ يَقِيْنًا، فَلَمّا كَانَتْ بَيْنَهُما هذه المُنَاسَبَةُ جَازَ أَنْ يَجْرِي كُلُّ

(١) تذكرة النّحاة٤٧٢.

(٢) البيت نسبه سيبويه للبيد في كتابه٣/ ١١٠ والعيني في المقاصد النّحويّة٢/ ١٦٠ وهو في ديوانه٣٠٨ برواية:

صَادَفْنَ مِنْها غِرَّةً فَأَصَبْنَهُ .....

وانظر البيت في خزانة الأدب ٩/ ١٦٠ وسر صناعة الإعراب ١/ ٤٠٠ وشرح التّسهيل لابن مالك ٢/ ٨٨ وابن النّاظم ١٤٩ وشرح قطر الندى ١٧٦ وشرح شذور الذهب ٤٧١ والشّاهد في البيت قياس العلم على القسم.

(٣) كتاب سيبويه٣/ ١١٠.

(٤) تذكرة النّحاة٤٧٢.

وَاحدٍ مِنْهُما مَجْرَى صاحِبِهِ"(١).

فابْنُ الأَبْرَشِ يَرَى أَنَّ هذا الاشْتِرَاكَ في المَعْنى بَيْنَ القَسَمِ والعِلْمِ قِيَاسٌ يُوْجِبُ أَنْ يَنْطَبِقَ عَلَى أَحَدِهِمَا مَا يَقْبَلُهُ الآخر، واحْتَجَّ ابْنُ الأَبْرَشِ في تَفْسِيْرِهِ ـ كما هو مُلاحَظٌ ـ بِكَلامِ سِيْبَوَيْهِ في مَوَاضِعَ، منها قِيَاسُ سِيْبَوَيْهِ العِلْمَ عَلَى القَسَمِ، وبَيَانِ وَجْهِ القِيَاسِ، فكَلامُ سِيْبَوَيْهِ حُجَّةٌ عِنْدَه.

وأَرَى أَنَّ ابْنَ الأَبْرَشِ قَدْ أَجَازَ في تَفْسِيْرِهِ فَتْحَ (أَنْ) بَعْدَ القَسَمِ، قَالَ: "فَلَمّا فُتِحَتْ (إنَّ) بَعْدَ العِلْمِ كَذلِكَ يَجِبُ أَنْ تُفْتَحَ بَعْدَ القَسَمِ لِما بَيْنَهُما مِن الاشْتِرَاكِ الّذي ذَكَرْنَاهُ"(٢).

وهو يُعَامِلُها مُعَامِلَةَ (أَنّ) بَعْدَ العِلْمِ، وهي بَعْدَ العِلْمِ مَكْسُورَةٌ وُجُوبًا إِنْ كَانَ الفِعْلُ مُعَلَّقًا باللاّمِ(٣)، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: "واللهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ"(٤)، والوَاجِبُ فِيْها الفَتْحُ لِوُقُوعِ المَصْدَرِ مَوْقِعَ المَفْعُولِ(٥)، فابنُ الأَبْرَشِ يَرَى وُجُوبَ الفَتْحِ بَعْدَ القَسَمِ مَا لَمْ يُعَلّقْ القَسَمُ باللاّمِ، فَإِنْ عُلِّقَ لَزِمَ الكَسْرُ، وهذا مَذْهَبُ بَعْضِ الكُوفِيِّيْنَ، وهو هُنا يُخَالِفُ الزَّجّاجِيَّ، فالزَّجّاجِيُّ ـ كَما سَبَقَ ـ يَرَى أَنَّ الكَسْرَ أَجْوَدُ وأَكْثَرُ.

وقَدْ رَفَضَ ابْنُ مَالِكٍ هذا القِيَاسَ، وذلكَ لأَنَّهُ يَرَى أَنَّ الفَتْحَ يَجِبُ إِنْ كَانَ في تَقْدِيْرِ المُفْرَدِ، وجَوَابُ القَسَمِ لا يُقَدَّرُ بِالمَصْدَرِ المُفْرَدِ، قَالَ: "ثُمَّ أَشَارَ إِلى أَنَّ الفَتْحَ جَائِزٌ قِيَاسًا، ولَيْسَ كَمَا قَالَ، فَإِنَّ الفَتْحَ يَتَوَقَّفُ عَلَى كَوْنِ المَحَلِّ مُغْنِيًا فِيْهِ المَصْدَرُ عَنِ العَامِلِ والمَعْمُولِ، وجَوَابُ القَسَمِ لَيْسَ كَذلِكَ، والكَسْرُ يَتَوَقَّفُ عَلَى كَوْنِ

(١) تذكرة النّحاة٤٧٢ وانظر كتاب سيبويه٣ / ١٠٤.

(٢) تذكرة النّحاة٤٧٢.

(٣) انظر شرح التّسهيل٢ / ٢٠ والفاخر٢ / ٤٢٤ وتعليق الفرائد٤ / ٣٥ وشرح عيون الإعراب١٢٤ وتوضيح القاصد٢ / ٥٢٦ شرح ابن عقيل١ / ٣٥٤ وابن النّاظم١١٩والتّصريح٢ / ٢٧.

(٤) المنافقون ١.

(٥) انظر الفاخر٢ / ٤٢٨ وتوضيح القاصد٢ / ٥٢٦.

المَحَلِّ جُمْلَةً لا يُغْنِي عَنْها مُفْرَدٌ، وجَوَابُ القَسَمِ كَذلكَ"(١).

يَتَبَيَّنُ لَنَا مِمّا سَبَقَ أَنَّ النُّحَاةَ اخْتَلَفُوا في فَتْحِ (أَنَّ) أَوْ كَسْرِها بَعدَ القَسَمِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ في الجَوَابِ اللاّمُ، وقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ لَهُم في هذه المَسْأَلَةِ عِدَّةَ آرَاءٍ، هي:

الأَوَّلُ: لا يَجُوزُ في (إِنَّ) بَعْدَ القَسَمِ إِلاّ الكَسْرُ، سَوَاءٌ كَانَ في الجَوَابِ اللاّمِ أَوْ لَمْ تَكُنْ، فَإِنْ وَرَدَ بِالفَتْحِ في جَوَابِ القَسَمِ حُكِمَ بِشُذُوذِه، وهذا رَأْيُ البَصْرِيِّيْنَ(٢)، وأَخَذَ بِهِ ابْنُ مَالكٍ(٣)، وابْنُ أَبِي العَافِيَةِ(٤)، وابْنُ خَرُوفٍ(٥)، وأَنْكَرَ ابْنُ أَبِي العَافِيَةِ أَنَّ أَحَداً من العُلَمَاءِ قَالَ بِالفَتْحِ، قَالَ أَبُو حَيّانَ: "قَالَ ابنُ أَبِي العَافِيَةِ: لا أَعْلَمُ أَحَداً أَجَازَ فَتْحَ (إِنّ) بَعْدَ اليَمِيْنِ"(٦)، كَما أَنْكَرَ ابْنُ خَرُوفٍ وُجُودَ سَمَاعٍ بالفَتْحِ، قَالَ: "ولَمْ يُسْمَعْ فَتْحُها بَعْدَ اليَمِيْنِ، ولا وَجْهَ لَهُ في القِيَاس"(٧).

واخْتَارَ ابْنُ عُصْفُورٍ هذا الرَّأيَ، قَالَ: "وهو الصَّحِيْحُ؛ لأَنَّ جَوَابَ االقَسَمِ إِنَّمَا هو جُمْلَةٌ، وتَتَعَاقَبُ فِيْهِ الجُمْلَةُ الفِعْلِيَّةُ والاسْمِيَّةُ، فَيَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ (إِنَّ) فِيْهِ مَكْسُورَةً، كَمَا تَكُونُ إِذا وَقَعَتْ صَدْرَ الكَلامِ، وعَلَى ذلكَ هو السَّمَاعُ(٨).

الثّاني: وُجُوبُ الفَتْحِ، وهو رَأْيُ الفَرّاءِ(٩)، ونُسِبَ إِلى الطِّوالِ(١٠)، وهذا هو مَا يُمْكِنُ أَنْ يُفْهَمَ مِن قِيَاسِ ابْنِ الأَبْرَشِ، فهو يُوجِبُ الفَتْحَ، كَمَا يَجِبُ الفَتْحُ بَعدَ (عَلِمَ) إِنْ لَمْ تَكُن اللاّمُ.

(١) شرح التّسهيل٢ / ٢٤.

(٢) انظر الارتشاف٣ / ١٢٥٦ وتوضيح المقاصد١ / ٥٢٩وهمع الهوامع١ / ٤٩٩ والتّصريح٢ / ٣٧.

(٣) انظر شرح التّسهيل٢ / ٢٤.

(٤) انظر تذكرة النّحاة٤٧٢.

(٥) انظر شرح الجمل١ / ٤٧٠.

(٦) تذكرة النّحاة٤٧٢.

(٧) شرح الجمل لابن خروف١ / ٤٧٠.

(٨) شرح الجُمل لابن عصفور١ / ٤٦٠-٤٦١.

(٩) انظر الارتشاف٣ / ١٢٥٦ وهمع الهوامع١ / ٤٩٩.

(١٠) انظر التّصريح٢ / ٣٧-٣٨.

الثّالثُ: جَوَازُ الأَمْرَيْنِ، واخْتِيَارُ الكَسْرِ، وهذا رَأْيُ الزَّجَّاجِيِّ(١)، وابْنِ فَضّالِ المُجَاشِعِيِّ(٢)، وبَعْضِ الكُوفِيِّيْنَ(٣).

الرَّابِعُ: جَوَازُ الأَمْرَيْنِ، واخْتِيَارُ الفَتْحِ، وهذا رَأْيُ الكِسَائِيِّ(٤)، والطَّوّالِ(٥)، والبَغْدَادِيِّيْنَ(٦)، ونُسِبَ إلى جُمْهُورِ الكُوفِيِّيْنَ(٧).

وقَدْ نَقَلَ بَعْضُهُم سَمَاعٌ عَن العَرَبِ في الفَتْحِ، مِنْ ذلكَ قَوْلُهُم: (حَلَفْتُ أَنَّ زَيْداً قَائِمٌ)(٨)، وقَولُ الرَّاجِزِ:

أَوْ تَحْلِفِي بِرَبِّكِ العَلِيِّ أَنِّي أَبُو ذَيَّالِكَ الصَّبِيِّ(٩)

وتَأَوَّلَهُ البَصْرِيُّونَ، فَحُمِلَ عَلَى حَذْفِ (عَلَى)، فالتَّقْدِيْرُ: تَحْلِفِي عَلَى أَنِّي(١٠).

وأرَى أَنَّ مَا فُهِمَ مِنْ كَلامِ ابْنِ الأَبْرَشِ قِيَاسٌ صَحِيْحٌ، فَهُنَاكَ جَامِعٌ بَيْنَ العِلْمِ والقَسَمِ في اسْتِعْمَالِ العَرَبِ، فَإِذا قِيْسَ العِلْمُ عَلَى القَسَمِ عِنْدَ سِيْبَوَيْهِ، وَكَانَ القِيَاسُ في ذلكَ صَحِيْحًا، فَمن الصَّوَابِ أَنْ يَكُونَ قِيَاسُ القَسَمِ عَلَى العِلْمِ في هذا قِيَاسًا صَحِيْحًا.

(١) الجمل٥٨.

(٢) انظر شرح عيون الإعراب١٢٣.

(٣) انظر توضيح المقاصد١/٥٢٩.

(٤) انظر الارتشاف٣/١٢٥٦ وهمع الهوامع١/٤٩٩.

(٥) انظر الارتشاف٣/١٢٥٦.

(٦) انظر الأصول في النحو١/٢٧٩ والارتشاف٣/١٢٥٦.

(٧) انظر شرح التّسهيل٢/٢٤ والمساعد١/٣١٩ وتوضيح المقاصد١/٥٢٩ والفاخر٢/٤٣٠ وتعليق الفرائد ٤/٤٤ والتّصريح٢/٣٨.

(٨) انظر توضيح المقاصد١/٥٢٩.

(٩) البيت لرؤبة في ديوانه١٨٨ والمقاصد النّحويّة٢/٤٥ والتّصريح٢/٣٦ وهو بلا نسبة في اللمع٢١٩ وشرح التّسهيل٢/٢٥ والفاخر٢/٤٣٠ وابن النّاظم١٢٠ وتوضيح المقاصد١/٥٢٨ وأوضح المسالك١/٣٤٠وشرح ابن عقيل١/٣٥٨ وتاج العروس٤٠/٤٢٢ والشّاهد فيه فتح (أنّ) بعد القسم.

(١٠) انظر شرح التّسهيل٢/٢٥ وتوضيح المقاصد١/٥٢٩ وابن النّاظم١٢٠ والتّصريح٢/٣٧.

ويَبْدُو لي أَنَّ النُّحَاةَ قَدْ اضْطَرَبُوا في هذه المَسْأَلَة، وهذا ظَاهِرٌ مِنْ تَعَدُّدِ الآرَاءِ وتَنَوُّعِها، حَيْثُ لَمْ يُتْرَكْ تَفْكِيْرٌ في أَيِّ وَجْهٍ مُحْتَمَلٍ آخَرَ، وأَرَى أَنَّ سَبَبَ هذا الاضْطِرابِ هو الخَلْطُ بَيْنَ نَوْعَي القَسَمِ، فَلَمْ يُفَرِّقُوا في هذه المَسْأَلَة بَيْنَ القَسَمِ بالحَرْفِ، والقَسَمِ بالفِعْلِ، ورَأَوا أَنَّهُما أَمْرٌ وَاحِدٌ، فَمَا يَجْرِي عَلَى القَسَمِ بالحَرْفِ يَجْرِي عَلَى القَسَمِ بالفِعْلِ.

وأَرَى أَنَّ هُناكَ فَرْقًا بَيْنَ نَوْعَي القَسَمِ، فإِنَّ جَوَابَ القَسَمِ إِذا كَانَ بالحَرْفِ لا يَتَعَلَّقُ بِشَيءٍ ظَاهِرٍ قَبْلَهُ، أَمَّا جَوَابُه إِذا كَانَ فِعْلاً، ولَمْ تَكُنْ اللاَّمُ فِيْه، فالوَاجِبُ أَنْ يَتَعَلَّقَ بالفِعْلِ؛ لأَنَّ الفِعْلَ مُحْتَاجٌ إِلَيْه، فَلَيْسَ الفِعْلُ كَالحَرْفِ في هذا المَوْضِعِ، فَأَنْتَ تَقُولُ: (أُقْسِمُ أَنَّكَ مُجْتَهِدٌ) فالمَصْدَرُ مُتَعَلِّقٌ بالفِعْلِ المُحْتَاجِ إِلى تَعَلُّقِ المُقْسَمِ عَلَيْه بِه، ولا تَتِمُّ الجُمْلَةُ عِنْدَ قَوْلِكَ: (أَقْسِمُ)، أَمَّا إِذا قُلْتَ: (واللهِ إِنَّكَ مُجْتَهِدٌ)، فَقَوْلُهُ: (واللهِ) جُمْلَةُ القَسَمِ، وهي جُمْلَةٌ تَامَّةٌ، لا تَحْتَاجُ إِلى مَا يَتَعَلَّقُ بِها، وقَدْ صَدَقَ مَنْ قَدَّرَها بـ(واللهِ قَسَمِي)، فالجُمْلَةُ تَامَّةٌ، والمَعْنى تَامٌّ، فالجُمْلَةُ الّتي بَعْدَ القَسَمِ بالحَرْفِ، وهي جَوَابُه، شَبِيْهَةٌ بالجُمْلَةِ الابْتِدَائِيَّة، فَلِذلكَ جَاءَتْ بِكَسْرِ (إِنَّ).

وأَرَى أَنَّ قِيَاسَ ابْنِ الأَبْرَشِ هو قِيَاسُ الفِعْلِ عَلَى الفِعْلِ، فالمَعْنى أَنَّهُ يَقِيْسُ فِعْلَ القَسَمِ عَلَى فِعْلِ العِلْمِ، وأَنَّ مَا يَجْرِيَ عَلَى فِعْلِ العِلْمِ يَجْرِي عَلَى فِعْلِ القَسَمِ، كَما أَرَى أَنَّهُ لا يَجُوزَ أَنْ يُقَاسَ القَسَمُ بالحَرْفِ عَلَى فِعْلِ العِلْمِ، لاخْتِلافِ التَّرْكِيْبِ، ومُقْتَضَيَاتِه؛ ولِذلكَ أَمِيْلُ إِلى أَنَّ مَا ذَهَبَ إِلَيْه ابْنُ الأَبْرَشِ هو قِيَاسُ الفِعْلِ عَلَى الفِعْلِ، وأَنَّ الوَاجِبَ بَعْدَ فِعْلِ القَسَمِ فَتْحُ (أَنَّ) كَمَا أَنَّ الوَاجِبَ بَعْدَ فِعْلِ العِلْمِ فَتْحُ (أَنَّ).

وأَظُنُّهُ لا يَغِيْبُ عَنْ الفَرّاءِ، وابْنِ الأَبْرَشِ رَحِمَهُما اللهُ أَنَّ الفَتْحَ بَعْدَ القَسَمِ بالحَرْفِ لَيْسَ بِوَاجِبٍ كَمَا نُقِلَ عَن الفَرّاءِ، وغَيْرِه، وذلكَ لأَنَّهُم قَدْ اطَّلَعُوا عَلَى كِتَابِ اللهِ، وقَامُوا عَلَى شَرْحِه وتَفْسِيْرِه، فَلَمْ يَغِبْ عَنْهُم قَوْلُهُ تَعَالَى: "يس وَالْقُرْآنِ

الحْكيمِ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ"(١)، وقَوْلُهُ: "حم وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا"(٢)؛ ولِذلِكَ أَرَى أَنَّ الوُجُوبَ الَّذي ذَهَبَ إِلَيْهِ الفَرَّاءُ وغَيْرُ لا يَتَعَلَّقُ بِأُسْلُوبِ القَسَمِ بِالحَرْفِ، وإِنَّمَا الأَمْرُ عَلَى مَا ذَكَرْتُ.

* عِلَّةُ بِنَاءِ (مَقَالَة) في قَوْلِ النَّابِغَةِ:

أَتَانِي أَبَيْتَ اللَّعْنَ أَنَّكَ لُمْتَنِي ... وتِلْكَ الَّتي تَسْتَكُّ مِنْها المَسَامِعُ

مَقَالَةَ أَنْ قَدْ قُلْتَ سَوفَ أَنَالُهُ ... وذلكَ مِنْ تِلْقَاءِ مِثْلِكَ رَائِعُ(٣)

رُوِيَ قَوْلُهُ: (مَقَالَةُ) بالرَّفْعِ، والفَتْحِ، أَمَّا الرَّفْعُ فهو ظَاهِرٌ؛ وذلكَ أَنَّ قَوْلَهُ: (أَنَّكَ لُمْتَنِي) في مَوْضِعِ الفَاعِلِ بِـ(أَتَانِي)، و(مَقَالَةُ) بِالرَّفْعِ بَدَلٌ مِنْ قَوْلِه: (أَنَّكَ لُمْتَنِي)، وأَمَّا الفَتْحُ في هذه الكَلِمَةِ فهو بِنَاءٌ عِنْدَ بَعْضِهِم، ولَيْسَ إِعْرَابًا.

وقَدْ وَافَقَ ابْنُ الأَبْرَشِ ابْنَ الأَخْضَرِ في تَعْلِيلِ وَجْهِ البِنَاءِ عَلَى الفَتْحِ في هذا المَوْضِعِ، فَنَقَلَتْ المَصَادِرُ أَنَّ ابْنَ الأَخْضَرِ سُئِلَ عَنْ وَجْهِ الفَتْحِ في هذا البَيْتِ بِحَضْرَةِ ابْنِ الأَبْرَشِ، قَالَ أَبُو حَيَّانَ في التَّذْيِيلِ والتَّكْمِيلِ: "سَأَلَ طَالِبٌ ابْنَ الأَخْضَرِ بِحَضْرَةِ ابنِ الأَبْرَشِ عَنْ فَتْحِ (مَقَالَةَ) في قَوْلِ الشَّاعِرِ:

مَقَالَةَ أَنْ قَدْ قُلْتَ سَوفَ أَنَالُهُ ....

فقال له:

ولا تَصْحَبْ الأَرْدَى فَتَرْدِي مَعَ الرَّدِي

فَقَالَ لَهُ: يَا أُسْتَاذُ، مَا فَهِمْتُ مَا تَقُولُ، فَقَالَ لَهُ ابنُ الأَبْرَشِ: قَدْ أَجَابَكَ"(٤).

(١) يس٣٦/ ١-٣.

(٢) الزخرف٤٣ / ١-٣.

(٣) البيتان للنّابغة في ديوانه ٨٠ وانظر التّذييل والتّكميل ٤ /ل٨٩ ومغني اللبيب٦٧٣ والزاهر في معاني كلمات الناس٢ /٣٦٧ ونفح الطيب٥ /٢٦٦ وشرح أبيات مغني اللبيب٧ /١٢٨-١٢٩ وخزانة الأدب ٢ /٤٠٧-٤٠٨.

(٤) التّذييل والتّكميل ٤ /ل٨٩ وانظر المسألة في مغني اللبيب٦٧٣ ونفح الطيب٥ /٢٦٦ و شرح أبيات مغني اللبيب٧ /١٢٨-١٢٩ وخزانة الأدب٢ /٤٠٧-٤٠٨.

ومَعْنى كَلامِ ابْن الأَخْضَرِ أَنَّهُ لَمّا أُضِيْفَ إلى المَبْنِي اكْتَسَبَ مِنْهُ البِنَاءَ، أَيْ: لَمّا صَحِبَ (مَقَالَة) الأَرْدَى (أَنْ قَدْ قُلْتَ)، وهو المَبْنِي، رَدِيَ مَعَه، أَيْ: بُنِيَ مَعَه.

وأَرَى أَنَّ هذه العِلَّةَ هي ذَاتُها عِلَّةُ بِنَاءِ (غَيْرَ) عَلَى الفَتْحِ في قَوْلِ الشّاعِر:

لَمْ يَمْنَعْ الشَّرْبَ مِنها غَيْرَ أَنْ نَطَقَتْ حَمَامَةٌ فِي غُصُونٍ ذَاتِ أَوْقَالِ(١)

قَالَ الفَارِسِيُّ: "فَعَلَى قَوْلِ سِيْبويه يَجُوزُ أَنْ تَبْنِيَه عَلَى الفَتْحِ؛ لأَنَّهُ مُضَافٌ إلى غَيْرِ مُتَمَكِّنٍ، وَذَلِكَ أَنَّ المُضَافَ إِلَيْه يُفِيدُ فِي المُضَافِ التَّعْرِيْفَ، فَيُعَرِّفُهُ وَيُنْكِرُهُ، وَيُفِيْدُ فِيْهِ الجَزَاءَ، فَتَقُولُ: (غُلامُ مَنْ تَضْرِبْ أَضْرِبْ)، فَلَمَّا أَكْسَبَهُ هَذِهِ المَعَانِي أَكْسَبَهُ البِنَاءَ"(٢)، وقَدْ نَصَّ النُّحَاةُ في عِدَّةِ مَوَاضِعَ أَنَّ الإِضَافَةَ إلى المَبْنِي مِنْ أَسْبَابِ البِنَاءِ(٣).

وقَدْ خَصَّ بَعْضُ النُّحَاةِ هذا البِنَاءَ بِإِبْهَامِ المُضَافِ، قَالَ بَهاءُ الدِّيْنِ بن النَّحّاسِ في التَّعْلِيْقَةِ عَلَى المُقَرَّب: "ولَيْسَ كُلُّ مُضَافٍ إلى مَبْنِيٍّ يَجُوزُ فِيْهِ مَا ذُكِرَ، فَإِنَّ نَحْوَ: (غُلامِكَ)، و(غُلامِه) قَدْ أُضِيْفَ إلى مَبْنِي، ولَيْسَ فِيْهِا إلاّ الإِعْرَابُ، وإِنَّما بُنِيَ لإِضَافَتِه إلى مَبْنِيٍّ، نَحْوُ أَسْمَاءِ الزَّمَانِ، و(غَيْرُ)، و(مِثْلُ) يَجْرِي مَجْرَى أَسْمَاءِ الزَّمَانِ في إِبْهَامِهِما"(٤)، وأَكْثَرُ النُّحَاةِ يُطْلِقُ ذلكَ دُونَ تَخْصِيْصٍ.

وردَّ ابْنُ هِشَامٍ رَأْيَ ابْنِ الأَخْضَرِ، فَقَالَ: "وهذا الجَوَابُ عِنْدِي غَيْرُ جَيِّدٍ؛ لِعَدَمِ

(١) البيت لأبي قيس بن الأسلت في خزانة الأدب ٣/ ٣٧٦ وتاج العروس (وقال) ٣١/ ٩٥ وهو لأبي قيس بن رفاعة في المفصل١٦٣ وابن يعيش ٣/ ٨٠ وهو لِرَجُلٍ مِنْ كِنَانَة في كتاب سيبويه٢/ ٣٢٩ وهو بلا نسبة في الأصول في النحو١/ ٢٧٦ وسر صناعة الإعراب ٢/ ٥٠٧ ومغني اللبيب٢١١ والإنصاف في مسائل الخلاف١/ ٢٨٧، الأوقال: ثمار الغصون، يقول أنه لم يمنعها من الشرب غير أنها سمعت صوت حمامة فنفرت، والشاهد في البيت بناء غير على الفتح لإضافتها إلى المبني.

(٢) المسائل المنثورة٦٨-٦٩.

(٣) انظر المفصل١٦٣ وسر صناعة الإعراب٢/ ٥٠٧ ومغني اللبيب٢١١ وشرح الكافية الشّافية٢/ ٩٢٢ والصّفوة الصّفيّة١/ ٨٧.

(٤) التّعليقة على المقرّب٥٣٣.

إبْهَامِ المُضَافِ، ولَوْ صَحّ لَصَحَّ البِنَاءُ في نَحْوِ: (غُلامِكَ)، و(فَرسِه)، ونَحْوُ هذا مِمّا لا قَائِلَ بِه"[1]، وذَكَرَ أَنَّ أن ابنَ مَالكٍ مَنَعَ البِنَاءَ في (مِثْلِ) مَع إبْهَامِها؛ لِكَوْنِها تُثَنّى وتُجْمَعُ[2]، وقَدْ رَأَيْتُ أَنَّ ابْنَ مَالِكٍ صَرَّحَ بِبِنَاءِ (مِثْل)، و(غَيْرِ) لإضَافَتِهِمَا إلى المَبْنِيّ[3].

وأَرَى أَنَّ ابْنَ الأَخْضَرِ وابْنَ الأَبْرَشِ قَدْ لَمسَا في قَوْلِ النّابِغَةِ مَعْنى أَسْمَاءِ الزَّمَانِ، فالمَعْنى والبِنْيَةُ الصَّرْفِيَّةُ يَحْتَملانِ ذلكَ، فالمَعْنى أَنَّهُ يَقُول: إنَّك لَمُتَنِي زَمَانَ قَوْلي، والبِنْيَةُ (مَفْعَلُ)، وهو مِنْ أَبْنِيَةِ المَصَادِرِ، والزَّمانِ والمَكَانِ، ويُؤَيِّدُ ذلكَ أَنَّ (مَقَالَةَ) لا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنى القَوْلِ، وهو المَصْدَرِ؛ لأَنَّهُ حِيْنئذٍ يُضَافُ إلى نَفْسِه، لأَنَّ المَعْنى يَصِيْرُ: مَقَالَةَ قَولي، أَو قَولُ قَولِي، وهذا لا يَجُوزُ عِنْدَ نُحَاةِ البَصْرَةِ.

وقَدْ تَنَبَّه البَغْدَادِيُّ إلى هذا الإشْكَالِ في البَيْتِ، لكنَّهُ ذَهَبَ إلى تأوِيْلِ ذلكَ تَأْوِيلاً لا يُنَاسِبُ المَعْنى، قَالَ: "وفي البَيْتِ إشْكَالٌ، لَوْ سَأَلَ السَّائِلُ عَنْهُ كَانَ أَوْلى، وهو إضَافَةُ (مَقَالَةٍ) إلى (أَنْ قَدْ قُلْتُ)، فإنَّه في التَّقْدِيرِ: مَقَالَةَ قَوْلِكَ، ولا يُضَافُ الشَّيءَ إلى نَفْسِه، وجَوَابُهُ أَنّ الأصْلَ (مَقَالَةً)، فَحَذَفَ التّنْوِيْنَ للضَّرُورَةِ لا للإضَافَةِ، و(أَنْ) وصِلَتُها بَدَلٌ مِنْ (مَقَالَةٍ)"[4]، وأَرَى أَنَّ هذا التَّأْوِيْلَ لا يُغَيِّرُ مَا في المَعْنَى مِنْ فَسَادٍ، فالتَّقْدِيْرُ: قَوْلاً قَوْلِي، وهذا غَيْرُ مَقْبُولٍ.

وأَرَى أَنَّ المَعْنى يُؤَيِّدُ مَا ذَهَبَ إلَيْهِ ابْنُ الأَخْضَرِ وابْنُ الأَبْرَشِ، فالقَوْلُ بالبَدَلِيَّةِ مِنْ (أَنَّكَ لَمُتَنِي) لا تُناسِبُ المَعْنى، وإنَّمَا المَقْصُودُ مِنْ هذه البِنْيَةِ الدَّلالَةُ عَلَى الزَّمَانِ، ولا يَتِمُّ المَعْنى إلاّ بذلكَ، فَالمَعْنى أَنَّ اللَّوْمَ كَانَ مِن النُّعْمَانِ بن المُنْذِرِ زَمَانَ قَوْلِ المَقَالَةِ، فالمَعْنى مُرْتَبِطٌ بالزَّمَانِ، وهذا ما يَرَاهُ ابْنُ الأَخْضَرِ وابْنُ الأَبْرَشِ، واللهُ أَعْلَمُ.

(١) مغني اللبيب٦٧٣.

(٢) مغني اللبيب٦٧٣.

(٣) انظر شرح الكافية الشّافية٢ / ٩٢٢.

(٤) خزانة الأدب٢ / ٤٠٨.

وقَدْ ذَهَبَ ابْنُ هِشَامٍ إلى أَنَّ (مَقَالَةَ) مُعْرَبَةٌ، وهي مَنْصُوبَةٌ عَلَى إسْقَاطِ البَاءِ، أَوْ بِإضْمَارِ أَعْنِي، أَوْ عَلَى المصْدَرِيَّةِ(١)، وأَرَى أَنَّ هذه الأَعَارِيْبَ لا تُؤَيِّدُ المَعْنى، ولا تُفِيْدَ مَعْنى مَقْبُولاً.

* تَوْجِيْهُ قَوْلِ بَعْضِ اليَهُودِ في الحَدِيْثِ: "لا تَسْأَلُوهُ لا يَجِيءُ فِيْهِ بِشَيءٍ تَكْرَهُونَهُ"(٢).

جَاءَتْ رِوَايَةُ هذا الحَدِيْثِ بِرَفْعِ: (لا يَجِيءُ)، وأَجَازُوا فِيْهِ الجَزْمَ والنَّصْبَ، وجَاءَ بِرِوَايَاتٍ: (لا يَسْتَقْبِلُكُم بِشَيءٍ تَكْرَهُونَهُ)، و(لا يُسْمِعُكُم مَا تَكْرَهونَ)، وكُلُّها بِالرَّفْعِ(٣).

ذَهَبَ ابْنُ الأَبْرَشِ إلى أَنَّ الرَّفْعَ في: (لا يَجِيءُ) عَلَى القَطْعِ(٤)، وهذا يَعْنِي أَنَّ الكَلامَ قَدْ انْقَطَعَ عِنْدَ قَوْلِهِم: (لا تَسْأَلوهُ)، فهو نَهْيٌ عَنْ سُؤَالِه، وتَوَقَّفَ الكَلامُ، ثُمَّ بَدَأَ بِقَوْلِه: (لا يَجِيءُ) فارْتَفَعَ، فهو جُمْلَةٌ جَدِيْدَةٌ مَفْصُولَةٌ عَمَّا سَبَقَها.

والمَعْنى في هذا الرَّأْيِ ظَاهِرٌ، وذلكَ أنَّ اليَهُودَ كَانُوا قَدْ قَالُوا قَبْلَ ذلكَ: إنْ فَسَّرَ الرُّوحَ فَلَيْسَ بِنَبِيٍّ(٥)، فَمَا يَكْرَهُونَهُ هو أَنْ لا يُفَسِّرَ الرُّوحَ، وأَنْ يُجِيْبَهُم بِمَا

(١) انظر مغني اللبيب٦٧٣.

(٢) الحديث في صحيح البخاري١ / ٥٨، قَالَ: "حدثنا قيس بن حفص، قال: حدثنا عبد الواحد، قال: حدثنا الأعمش سليمان عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله، قال: بينا أنا أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في خرب المدينة، وهو يتوكأ على عسيب معه، فمر بنفر من اليهود، فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح، وقال بعضهم: لا تسألوه، لا يجيء فيه بشيء تكرهونه، فقال بعضهم: لنسألنه، فقام رجل منهم فقال: يا أبا القاسم ما الروح؟ فسكت، فقلت: إنه يوحى إليه، فقمت، فلما انجلى عنه، فقال: (ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم إلا قليلا)، قال الأعمش: هكذا في قراءتنا" وانظر الحديث في فتح الباري٨ / ٤٠١ وعمدة القاري٢ / ١٩٩، ١٩ / ٣٤.

(٣) انظر فتح الباري٨ / ٤٠٢ وعمدة القاري١٩ / ٣٤.

(٤) انظر التَّنْقيح١ / ٨٥ وعقود الزّبرجد٢ / ٨٦ وانظر هذا الرَّأْيَ في فتح الباري٨ / ٤٠٢ و عمدة القاري ٢ / ٢٠٠.

(٥) انظر عمدة القاري٢ / ٢٠١.

يَعْتَقِدُونَ بِه، فَأَرَادَ الْمُتَكَلِّمُ أَنْ يُؤَكِّدَ عَلَيْهِم أَنَّهُ سَوْفَ يَجِيئُكُم بِمَا تَكْرَهُونَهُ، فهو لَنْ يُفَسِّرَ الرُّوحَ.

ونُقِلَ عَن الكَرْمَانِيِّ أَنَّ (لا يَجِيءُ) بالرَّفْعِ عَلَى الاسْتِئْنَاف، والمَعْنَى عَلَى الجَزْمِ بِشَرْطٍ مُقَدَّرٍ، والتَّقْدِيْرُ عِنْدَه: إِنْ لا تَسْأَلُوهُ لا يَجِيءُ بِمَكْرُوهٍ(١).

والفَرْقُ بَيْنَ هذين التَّوْجِيْهَيْنِ أَنَّ الثّانِي رَبَطَ الجُمْلَةَ الثّانِيَة بِمَا سَبَقَها مِنْ خِلالِ شَرْطٍ مُقَدَّرٍ، وجَعَلَ (لا) نَافِيَةً، وأَمّا تَوْجِيْهُ ابْنِ الأَبْرَشِ، فقد انْقَطَعَ الكَلامُ بِعْدَ قَوْلِهِم: (لا تَسْأَلُوهُ)، ولَمْ يَلْجَأ إِلى التَّقْدِيْرِ، وتَكُونُ (لا) في هذا الرَّأْيِ زَائِدَةً للدَّلالةِ عَلَى التَّوْكِيْد.

وأَرَى أَنَّ المَعْنَى يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ في هذا الأَسْلُوبِ نَفْيٌ، وأَرَى أَنَّهُ أُسْلُوبُ تَهْدِيْد، فالمُتَكَلِّمُ يُهَدِّدُهُم بِأَنَّ مُحَمَّدًا صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ نَبِيٌّ، وأَنَّهُ سَيُجِيْبُكُم بِمَا جَاءَ في كُتُبِكُم، وهو أَنَّ الرُّوحَ مِنْ أَمْرِ الله، وهذا هو الشّيءُ الّذي تَكْرَهُونَهُ، فَلِذلكَ أَرَى أَنَّ المَعْنى يَخْلُو مِن النَّفْيِ، كَمَا أَرَى أَنَّ زِيَادَةَ (لا) للتَّوْكِيْد يتَّفِقُ مَع المَعْنى، فالأُسْلُوبُ أُسْلُوبُ تَهْدِيْد، والتَّهْدِيْدُ يَحْتَاجُ إِلى التَّوْكِيْد، فِلِذلكَ أَرَى مَا يَرَاهُ ابْنُ الأَبْرَشِ في تَوْجِيْهِ الرَّفْعِ.

وقَدْ نَصَّ النُّحَاةُ عَلَى أَنَّ (لا) تُزَادُ للتَّوْكِيْد بَعْدَ نَفْيٍ أَوْ نَهْيٍ(٢)، وتُزَادُ أَيْضًا في أَوَّلِ الكَلامِ، نَحْوُ قَوْلِه تَعَالَى: "لا أُقْسِمُ بِيَوْمِ القِيَامَةِ"(٣)، ومَنَعَ ذلكَ الفَرَّاءُ(٤)، وثَعْلَبُ(٥)، فقَدْ أَنْكَرَا زِيَادَتها في أَوَّلِ الكَلامِ، وأَوْجَبا الوَقْفَ عَلَيْها في القُرْآنِ والابْتِدَاءَ بالفِعْلِ.

(١) انظر عقود الزّبرجد ٢ / ٨٦.

(٢) انظر شرح الرّضي ٤ / ٤٣٦ والإيضاح في شرح المفصّل ٢ / ٢٢٢.

(٣) القيامة ٧٥ / ١.

(٤) انظر المفضّل في شرح المفصّل ٢٨٢ والتّخمير ٤ / ١١٧.

(٥) انظر ابن يعيش ٨ / ١٣٦.

أَمّا وَجْهُ الجَزْمِ فَذَهَبَ السُّهَيْلِيُّ إِلى أَنَّهُ جَزْمٌ عَلَى جَوَابِ النَّهْيِ، نَحْوُ قَوْلِهِم: (لا تَدْنُ مِن الأَسَدِ تَسْلَمْ)(١)، والمَعْنى أَنَّكُم إِنْ سَأَلْتُمُوه يَجئ فِيْهِ بِشَيءٍ تَكْرَهُونَهُ، في هذا الرَّأْيِ (لا) زَائِدَةٌ أَيْضًا.

وذَهَبَ بَعْضُهُم إِلى أَنّ وَجْهَ النَّصْبِ عَلَى أَنَّ المَعْنى: لا تَسْأَلُوهُ خَشْيَةَ أَنْ يَجِيءَ مِنْهُ شَيءٌ تَكْرَهُونَهُ(٢)، وقَدْ ذَكرَ السُّهَيْلِيُّ أَنَّ هذا المعْنى بَعِيْدٌ(٣).

* تَوْجِيْهُ الرَّفْعِ في قَوْلِهِ: (حُبُّ) في الحَدِيْثِ: "لا يَغُرَّنَّكِ هذِهِ الّتي أَعْجَبَها حُسْنُها حُبُّ رَسُولِ اللهِ إِيَّاهَا"(٤).

ذَهَبَ أَبُو القَاسِمِ بنُ الأَبْرَشِ إِلى أَنَّ العَرَبَ قَدْ تَحْذِفُ حَرْفَ العَطْفِ، وتَقُولُ: (أَكَلْتُ تَمْرًا زَبِيْبًا أَقِطًا)، فالمَعْنى: أَكَلْتُ تَمْرًا وزَبِيْبًا وأَقِطًا، ورَأَى أَنَّ رَفْعَ (حُبُّ رَسُوْلِ اللهِ) مِنْ هذا الوَجْهِ، فهو مَعْطُوفٌ عَلَى (حُسْنِها)، والمَعْنى: لا يَغُرَّنَّكِ هذِهِ الّتي أَعْجَبَها حُسْنُها وحُبُّ رَسُولِ اللهِ إِيَّاهَا(٥).

ويُؤَيِّدُهُ أَنَّ الحَدِيْثُ قَدْ جَاءَ في بَعْضِ رِوايَاتِه بالوَاوِ، قَالَ في فَتْحِ البَارِي: "ووَقَعَ في رِوَايَةِ سُلَيْمَانَ بنِ بِلالٍ عِنْدَ مُسْلِمٍ: (أَعْجَبَها حُسْنُها وحُبُّ رَسُولِ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ) بِوَاوِ العَطْفِ، وهي أَبْيَنُ، وفي رِوَايَةِ الطَّيَالِسِيِّ: (لا تَغْتَرِّي بِحُسْنِ

(١) انظر التّنقيح للزركشي١ / ٨٥ وعقود الزّبرجد٢ / ٨٦ وانظر هذا الرَّأْيَ في عمدة القاري٢ / ٢٠٠.

(٢) انظر عقود الزّبرجد٢ / ٨٦ و عمدة القاري٢ / ٢٠٠.

(٣) انظر عقود الزّبرجد٢ / ٨٦ و عمدة القاري٢ / ٢٠٠.

(٤) الحديث في صحيح البخاري٤ / ١٨٦٦ (بابٌ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ)، وهو حديثٌ طَوِيْلٌ، وهو في عمدة القاري ١٩ / ٢٤٩-٢٥٠، وهو من قول عُمر بن الخطّاب لابنته حفصة، وقد روي في عمدة القاري٢٠ / ٢٠٣ مختصراً، قال: "حدّثنا عبْدُ العَزِيزِ بنُ عبْدِ الله، حدثنا سُلَيْمانُ، عنْ يَحْيَى عنْ عُبَيْدِ بنِ حُنَيْن، سمعَ ابنَ عبَّاسٍ، عنْ عُمَرَ، رضي الله عنهم، دخلَ علَى حَفصَةَ ، فقال: يا بُنَيَّةُ، لا يَغُرَّنَّكِ هذِهِ الّتي أعْجَبَها حُسْنها حُبُّ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم إيَّاها، يُرِيدُ عائِشَةَ، فَقَصَصْتُ علَى رسولِ الله ﷺ، فَتَبَسَّمَ" وانظر الحديث في فتح الباري٨ / ٦٥٨، ٩ / ٢٨٣.

(٥) انظر رأي ابن الأبرش في التّنقيح٢ / ١٠١٠ وعقود الزّبرجد٢ / ١٧٥.

عَائِشَةَ وحُبِّ رَسُولِ الله إِيَّاهَا)"(١).

وقَدْ اسْتَحْسَنَ رَأْيَ ابْنِ الأَبْرَشِ بَعْضُ المَشَايِخِ، قَالَ السُّهَيْلِيُّ في نَتَائِجِ الفِكْرِ: "وبَلَغَنِي عَنْ بَعْضِ أَشْيَاخِنَا الجِلّة أَنَّه جَعَلَ من هذا البَاب قَوْلُ عُمَرَ بنِ الخَطّاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "لا يَغُرَّنَّكِ هذه الّتي أَعْجَبَها حُسْنُها حُبُّ رَسُولِ الله لَها"، قَالَ: المَعْنَى: حُسْنُها وحُبُّ رَسُولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ لَها، وبَلَغَ الاسْتِحْسَانُ بالسّامِعِيْنَ لهذا القَولِ إلى أَنْ عَلّقُوهُ في الحَوَاشِي من كِتَابِ الصَّحِيْحِ للبُخَارِي رَحِمَهُ الله تَعَالَى"(٢).

وقَدْ اعْتَرَضَ ابْنُ جنِّيٍّ(٣)، والسُّهَيْلِيُّ(٤)، وابْنُ الضَّائِعِ(٥) عَلَى حَذْفِ حَرْفِ العَطْفِ، وقِيْلَ: هو منْ بَابِ بَدَلِ الإِضْرَابِ(٦)، أَوْ بَدَلِ البَدَاءِ(٧)، وقِيْلَ: بَابُهُ الشِّعْرُ(٨)، وعَدَّهُ ابْنُ جنِّيّ شّاذًّا(٩)، وهو مَحْكِيٌّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ، فَقَدْ نُقِلَ عَنْهُ أَنَّ العَرَبَ تَقُولُ: (أَكَلْتُ خُبْزًا لَحْمًا تَمْرًا)(١٠).

ويَرَى السُّهَيْلِيُّ أَنَّ رَفْعَ (حُبٌّ) لَيْسَ عَلَى حَذْفِ حَرْفِ العَطْفِ؛ لأَنَّهُ لا يُجِيْزُ حَذْفَهُ كَمَا مَرَّ، وإِنَّما يَرْتَفِعُ عَلَى البَدَلِ من الفَاعِلِ في أَوَّلِ الكَلامِ، وهو (هذه) فـ(هذه) فَاعِلٌ، و(الّتي) نَعْتٌ لِصِلَتِهِ، و(حُبٌّ) بَدَلُ اشْتِمَالٍ، كَمَا تَقُولُ:

(١) فتح الباري٩ / ٢٨٣ وانظر عمدة القاري٢٠ / ١٨٢ ومشارق الأنوار٢ / ٣٦٣ وعقود الزّبرجد٢ / ١٧٥.

(٢) نتائج الفكر٢٦٤ وانظر عقود الزّبرجد٢ / ١٧٥.

(٣) انظر الخصائص١ / ٢٩٠– ٢٩١.

(٤) انظر نتائج الفكر٢٦٣.

(٥) انظر المساعد٢ / ٤٧٤ والارتشاف٤ / ٢٠١٧.

(٦) انظر مغني اللبيب٨٣١.

(٧) انظر المساعد٢ / ٤٧٤.

(٨) انظر مغني اللبيب٨٣١.

(٩) انظر الخصائص١ / ٢٩٠– ٢٩١.

(١٠) انظر الخصائص٢ / ٢٨٠ ومغني اللبيب٨٣١.

(أَعْجَبَني يَوْمُ الجُمْعَةِ صَوْمٌ فيْه) و(سَرَّني زَيْدٌ حُبُّ النّاسِ لَه)"(١).

وإعْرَابُ السُّهَيْلِيِّ يَدُلُّ عَلى أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها تَشْتَمِلُ عَلَى حُبِّ رَسُولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْه وسَلَّمَ، وهو الفَاعِلُ، لأَنَّ البَدَلَ يُوضَعُ مَوْضِعَ المُبْدَلِ منْه، فَالْمَعنى الّذي أَرَادَهُ السُّهَيْلِيُّ هو: "لا يَغُرَّنَّكِ حُبُّ رَسُولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ لِهذه الّتي قَدْ أَعْجَبَها حُسْنُها"(٢).

وأَرَى أَنَّ هذا الرَّأْيَ اسْتَنَدَ إلى القَاعِدَةِ النَّحْوِيَّةِ الّتي تَرَى شُذُوذَ حَذْفِ حَرْفِ العَطْفِ، وابْتَعَدَ عَن المَعْنى، فجَاءَ بهذا التَّأْوِيْلِ الّذي أَخْرَجَ النَّصَّ عَنْ فَحْوَاه، فهو يَرَى هُنا أَنَّ حَفْصَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قد اغْتَرَّتْ بِأَمْرٍ وَاحِدٍ، وهو حُبُّ رَسُولِ الله صَلّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ عَائِشَةَ، ويُنْكِرُ أَنَّها اغْتَرَّتْ بِإعْجَابِ عَائِشَةَ بِحُسْنِها.

ونُسِبَ إلى القَاضِي عِيَاضٍ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ عَطْفَ بَيَانٍ(٣)، وقَدْ نَصَّ القَاضِي عِيَاض في مَشَارِقِ الأَنْوَارِ عَلَى أَنّها تَحْتَمِلُ البَدَلِيَّةَ، كَمَا هو رَأْيُ السُّهَيْلِيِّ، والعَطْفَ بِلا حَرْف كَما هو رأيُ ابْنِ الأَبْرَشِ(٤).

ويَخْتَلِفُ المَعْنى في عَطْفِ البَيَانِ عَنْ بَدَلِ الاشْتِمَالِ في أَنَّ لا يَشْتَمِلُ أَحَدُهُما عَلَى الآخَرِ، وإِنَّمَا يُطَابِقُ الثّاني الأَوَّلَ، فهو يَتَّفِقُ مَع البَدَلِ المُطَابِقِ، حَتّى إِنَّ الرَّضِيَّ لَمْ يَرَ فَرْقًا بَيْنَهُما، قَالَ: "وَأَنا إلى الآنَ لَمْ يَظْهَرْ لِي فَرْقٌ جلِيٌّ بَيْنَ بَدَلِ الكُلِّ من الكُلِّ وبَيْنَ عَطْفِ البَيَانِ، بَلْ لا أَرَى عَطْفَ البَيَانِ إلا البَدَلَ"(٥)، فالتَّقْدِيْرُ عَلَى هذا الوَجْهُ: لا يَغُرَّنَّكِ حُبُّ رَسُولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْه وسَلَّمَ إيّاها.

وقِيْلَ في إِعْرَابِها: إِنَّ (حُسْنُها) مَرْفُوعٌ و(حُبُّ) مَرْفُوعٌ أَيْضًا، وكِلاهُما

(١) نتائج الفكر ٢٦٤ وانظر رأيه في التّنقيح٢ / ١٠١٠ وعقود الزّبرجد٢ / ١٧٥ و فتح الباري٩ / ٢٨٣ وعمدة القاري ٢٠ / ١٨٢.

(٢) بدائع الفوائد١ / ٢١٧.

(٣) انظر فتح الباري٩ / ٢٨٣ وعقود الزّبرجد٢ / ١٧٥.

(٤) انظر مشارق الأنوار٢ / ٣٦٣.

(٥) شرح الرّضي٢ / ٣٧٩.

مَرْفُوعَانِ عَلَى البَدَلِيَّة[١]، وذُكِرَ أَنَّ البَدَلَ من الضَّمِيْرِ المَنْصُوبِ في (أَعْجَبَها)، ورَدُّوهُ، قَالَ في التَّنْقِيْحِ: "وهو فَاسِدٌ؛ لأَنّ الضَّمِيْرَ الّذي مَع (أَعْجَبَها) مَنْصُوبٌ، لا يَصِحُّ بَدَلُ الحُسْنِ منْه، ولا الحُبُّ؛ لأنّهما لا يَعْقِلان، فَيَصِحُّ أَنْ يُتَعَجَّبا"[٢].

وأَجَازُوا في هذا الرَّأْيِ أَنْ يَكُونَ بَدَلَ غَلَطٍ، وعَدَّوهُ من الشَّوَاذِّ[٣].

أَقُولُ: لا يُعْقَلُ في نَحْوِيٍّ أَنْ يُبْدِلَ مَرْفُوعًا مِنْ مَنْصُوبٍ، كَما هو في هذا الرَّأْيِ، سَوَاءٌ عَلَى البَدَلِ المُطَابِقِ، أَوْ بَدَلِ الغَلَطِ، وأَرَى أَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ قَدْ فُهِمَ هذا الرَّأْيُ غَلَطًا، فَلَعَلَّ صَاحِبَه قَصَدَ البَدَلَ من الفَاعِلِ (هذه)، والمَعْنى عَلَى هذا جَائِزٌ، والتَّقْدِيْرُ: لا يَغُرَّنَّكِ حُسْنُها حُبُّ رَسُولِ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ إِيَّاها، أَيْ: لا يَغُرَّنَّكِ هذان الأمْرَانِ واللهُ أَعْلَمُ.

وذَكَرَ القَاضِي عِيَاضٌ أَنَّ بَعْضَهُم ذَهَبَ إلى أَنَّ (حُبُّ) بَدَلُ اشْتِمَالٍ مِنْ (حُسْنُها)[٤]، ففي هذا المَعْنى يَشْتَمِلُ الحُسْنُ عَلَى الحُبِّ، ولا أَرَى هذا المَعْنى صَحِيْحًا، فهو يَعْني أَنَّها اكْتَسَبَتْ الحُسْنَ مِنْ حُبِّ رَسُولِ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ إِيَّاها، وكَأَنَّ الحُسْنَ مُتَضَمِّنٌ للحُبِّ، وهو غَيْرُ صَحِيْحٍ، أَمَّا التَّقْدِيْرُ فالمَعْنى يَحْتَمِلُهُ، فالتَّقْدِيْرُ: لا يَغُرَّنَّكِ هذه الّتي أَعْجَبَها حُبُّ رَسُولِ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ إِيَّاهَا.

وقَدْ ضُبِطَ الحَدِيْثُ بِرَفْعِ (حُسْنُها)، ورَفْعِ (حُبُّ)، ورُوِيَ بِضَبْطٍ آخَرَ، وهُو نَصْبُ (حُسْنَها)، ورَفْعِ (حُبُّ)، ونُقِلَ عَنْ عَبْدِ الوَاحِدِ بنِ التِّيْنِ السَّفَاقِسِيِّ، وهو أَحَدُ شَارِحِي صَحِيْحِ البُخَارِيِّ، أَنَّ نَصْبَ (حُسْنَها) عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ لأَجْلِه، ورَفْعِ (حُبُّ) عَلَى أَنَّهُ فَاعِلٌ للفِعْلِ (أَعْجَبَها)[٥]، والتَّقْدِيْرُ في هذا الإِعْرَابِ: أَعْجَبَها حُبُّ رَسُولِ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ إِيَّاهَا مِنْ أَجْلِ حُسْنِها.

---

(١) انظر عقود الزّبرجد٢ / ١٧٥.

(٢) التّنقيح٢ / ١٠١٠.

(٣) انظر عقود الزّبرجد٢ / ١٧٥.

(٤) انظر مشارق الأنوار٢ / ٣٦٣.

(٥) انظر التّنقيح٢ / ١٠١٠ وفتح الباري ٩ / ٢٨٣ و عمدة القاري٢٠ / ١٨٢.

ورُوِيَ في الحَدِيْثِ ضَبْطٌ ثَالِثٌ، وهو نَصْبُ (حُبٌّ)، وقِيْلَ: هو عَلَى نَزْعِ الخَافِضِ(١)، وأَجَازَ في فَتْحِ البَارِي نَصْبَهُ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ لأَجْلِه، أَيْ: مِنْ أَجْلِ حُبِّه لَها(٢).

وأَرَى أَنَّ مَا ذَهَبَ إِلَيْه ابنُ الأَبْرَشِ هو الصَّحِيْحُ، ويَدُلُّ عَلَيْه المَعْنى، فَقَدْ أَشَارَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في حَدِيْثِه إلى إِعْجَابِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها بِنَفْسِها، ولَوْ يَكُنْ هذا الإِعْجَابُ مِمّا تَغْتَرُّ به حَفْصَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْها لَما ذَكَرَهُ، وأَرَى أَنَّ ذِكْرَهُ لِهذا الوَصْفِ يَدُلُّ عَلَى مَا كَانَ في نَفْسِ حَفْصَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها، فهو أَرَادَ أَنْ يُهَوِّنَ عَلَيْها هذين الأَمْرَيْنِ: إِعْجَابُها بِنَفْسِها وحُبُّ رَسُولِ الله صَلّى اللهُ عَلَيْه وسَلَّمَ إِيّاهَا، ومِمّا هو مَعْلُومٌ أَنَّ المَرْأَةَ عِنْدَما تَرَى غَيْرَها مُعْجَبَةً بِحُسْنِها وجَمَالِها، قَدْ تُؤَثِّرُ في نَفْسِيَّتِها، فالَّذي أَرَاهُ أَنَّ حَفْصَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قَد اغْتَاظَتْ مِنْ إِعْجَابِ عَائِشَةَ بِحُسْنِها، واغْتَاظَتْ أَيْضًا بِحُبِّ رَسُولِ الله صَلّى اللهُ عَلَيْه وسَلَّمَ إِيّاهَا، ويُؤَكِّدُ هذا أَنَّ الرِّوَايَاتِ جَاءَتْ بِهذا المَعْنى، وهو اغْتِرَارِها بِالأَمْرَيْنِ مَعًا.

ولا أَرَى مَا يَمْنَعُ مِنْ ذلكَ في اللُّغَةِ، فهي قَدْ جَاءَتْ بِحَذْفِ حَرْفِ العَطْفِ، وَمَا عَدَّه ابْنُ جِنِّي والسُّهَيْلِيُّ شَاذًّا أَجَازَهُ الفَارِسِيُّ(٣)، وابْنُ عُصْفُورٍ(٤)، وابْنُ مَالِكٍ(٥)، وجُعِلَ مِنْ ذلكَ قَوْلُهُ عَلَيْه السَّلامُ: "تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِيْنَارِه، مِنْ دِرْهَمِه، مِنْ صَاعِ بُرِّه، مِنْ صَاعِ تَمْرِه"(٦)، وقَوْلُ الشَّاعِرِ:

كَيْفَ أَصْبَحْتَ كَيْفَ أَمْسَيْتَ مِمّا ... يَغْرِسُ الوُدَّ في فُؤَادِ الكَرِيْمِ(٧)

(١) انظر التّنقيح٢ / ١٠١٠ وفتح الباري ٩ / ٢٨٣ وعقود الزّبرجد٢ / ١٧٥.

(٢) انظر فتح الباري ٨ / ٦٥٨.

(٣) انظر المساعد٢ / ٤٧٤ والارتشاف٤ / ٢٠١٧ ونتائج الفكر٢٦٣.

(٤) انظر شرح الجمل١ / ٢٥١.

(٥) انظر شرح التّسهيل٣ / ٣٨٠.

(٦) الحديث في صحيح مسلم ٢ / ٧٠٥ وفي الجمع بين الصحيحين١ / ٣٢٧ ومسند أحمد بن حنبل٤ / ٣٥٨ وسنن النسائي الكبرى٢ / ٣٩ وسنن البيهقي الكبرى٤ / ١٧٥.

(٧) البيت بلا نسبة في شرح أبيات مغني اللّبيب ٧ / ٣٢٦ وتفسير البحر المحيط ٢ / ٤٠٢ وديوان المعاني ٢ / ٢٢٥ والخصائص١ / ٢٩٠، ٢ / ٢٨٠ وهمع الهوامع٣ / ٢٢٦.

مَعَالِمُ مَذْهَبِهِ النَّحْوِيِّ

تَبَيَّنَ مِنْ خِلالِ عَرْضٍ لِحَيَاةِ ابْنِ الأَبْرَشِ أَنَّهُ كَانَ مُعْجَبًا بِنَهْجِ أَهْلِ البَصْرَةِ النَّحْوِيِّ، فَقَدْ نَقَلَتْ كُتُبُ التَّرَاجِمِ أَنَّه كَانَ يَسْتَظْهِرُ كِتَابَ سِيْبَوَيْهِ، وأَدَبَ الكَاتِبِ، والمُقْتَضَبَ، والكَامِلَ، فَهذا الاهْتِمَامُ بِكُتُبِ أَهْلِ البَصْرَةِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ بَصْرِيُّ المَنْهَجِ.

وقَد ظَهَرَ هذا الإِعْجَابُ في اخْتِيَارَاتِهِ، وتَبَيَّنَ أَنَّ ابْنَ الأَبْرَشِ يَجْعَلُ مِنْ نَظْرَةِ سِيْبَوَيْهِ النَّحْوِيَّةِ مَنْهَجًا يَلْجَأُ إِلَيْهِ، فاحْتَجَّ في تَفْسِيْرِهِ لِكَلامِ الزَّجَّاجِي في جَوَازِ فَتْحِ هَمْزَةِ (أَنَّ) بَعْدَ القَسَمِ بِكَلامِ سِيْبَوَيْهِ، وجَعَلَ كَلامَه حُجَّةً، فَقَدْ قَاسَ القَسَمَ عَلَى العِلْمِ مُعْتَمِداً عَلَى قِيَاسِ سِيْبَوَيْهِ العِلْمَ عَلَى القَسَمِ، وبَيَانِهِ وَجْهَ القِيَاسِ في هذه المَسْأَلَةِ.

ومِمّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ بَصْرِيُّ المَنْهَجِ مُتَابَعَتُهُ لَهُم في مَسَائِلَ عِدَّةٍ، وقَدْ دَلَّ عَلَى هذا النَّهْجِ قَوْلُهُ في إِعْمَالَ اسْمِ الفَاعِلِ بَعْدَ الوَصْفِ، فَظَهَرَ في هذه المَسْأَلَةِ أَنَّهُ حَاوَلَ الابْتِعَادَ عَنْ رَأْيِ الكِسَائِي في جَوَازِ إِعْمَالِهِ، وذَهَبَ إِلى القَوْلِ بِنِيَّةِ العَمَلِ قَبْلَ الوَصْفِ لِكَي يُحَافِظَ عَلَى مَنْهَجِهِ البَصْرِيِّ.

وقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ خِلالِ دِرَاسَةِ اخْتِارَاتِهِ النَّحْوِيَّةِ أَنَّهُ تَابَعَ آرَاءَ عُلَمَاءِ البَصْرَةِ في كَثِيْرٍ مِنْ هذه الاخْتِيَارَاتِ، ومِنْها:

أَوّلاً: مُتَابَعَةُ الزَّجّاجِيِّ وابْنِ جنِّي والزَّمَخْشَرِي وغَيْرِهِم في (كَانَ) الشَّأْنِيَّة، فَجَعَلَها قِسْمًا بِرَأْسِهِ، وأَرَى أَنَّه فَهِمَ ذلكَ مِنْ تَقْسِيْمِ نُحَاةِ البَصْرَةِ لَها.

ثَانِيًا: تَوَافَقَ مَع عُلَمَاءِ عَصْرِهِ وبَلَدِه، وهم ابنُ مَلْكُونَ، وابْنُ أَبِي العَافِيَةِ، وابْنُ البَاذِشِ في مُتَابَعَةِ المُبَرِّدِ، والسِّيْرَافِيِّ، والرُّمَّانِيِّ، وابْنِ جنِّيٍّ في المَقصُودِ بِبَدَلِ الاشْتِمَالِ، ورَأَى أَنَّه لا اشْتِمَالَ لأَحَدِهما عَلَى الآخَرِ وإِنَّما الاشتِمَالُ للخَبَرِ المُسْنَدِ إِلى الأَوَّلِ.

ثَالِثًا: تَابَعَ كَثِيْرًا من البَصْرِيِّيْنَ في جَوَازِ عَمَلِ اسْمِ الفَاعِلِ المَوْصُوف إِنْ تَقَدَّمَ المَعْمُولُ عَلَى الوَصْفِ؛ ولِذلكَ ذَهَبَ إِلى تَوْجِيْهِ مَا جَاءَ عَامِلاً بَعْدَ الوَصْفِ إِلى أَنَّهُ نَوَى الإِعْمَالَ قَبْلَ ذِكْرِ الصِّفَةِ.

رَابِعًا: أَجَازَ ابْنُ الأَبْرَشِ حَذْفَ حَرْفِ العَطْفِ (الوَاوِ)، وذلكَ أَخْذًا بِرِوَايَةِ أَبِي زَيْدٍ عَن العَرَبِ أَنَّها تَقُولُ: (أَكَلْتُ خُبْزًا لَحْمًا تَمْرًا)، ومُتَابَعَةً للفَارِسِيِّ وغَيْرِهِ.

ولَمْ أَرَ ابْنَ الأَبْرَشِ يُصَرِّحُ بِمُوَافَقَةِ الكُوفِيِّيْنَ في مَسْأَلَةٍ نَحْوِيَّةٍ، ورَأَيْتُ أَنَّ تَفْكِيْرَهُ النَّحْوِيَّ قَادَهُ إِلى مُوَافَقَتِهِم فيما يَأْتِي:

أَوَّلاً: قَادَهُ فَهْمُهُ للقِيَاسِ النَّحْوِيِّ أَنْ يُجِيْزَ فَتْحَ الهَمْزَةِ بَعْدَ القَسَمِ، وقَدْ وَافَقَ في هذا الفَرَّاءَ، وغَيْرَه، وأَرَى أَنَّ هذه المُوَافَقَةَ للفَرَّاءِ كَانَتْ نَتِيْجَةً حَتْمِيَّةً لِتَفْكِيْرِ البَصْرِيِّيْنِ النَّحْوِيِّ الَّذي سَلَكَهُ ابْنُ الأَبْرَشِ، ففي هذه المَسْأَلَةِ تَعَمَّقَ في تَوْضِيْحِهِ للقِيَاسِ، وهو مِنْ سِمَاتِ نَحْوِ أَهْلِ البَصْرَةِ، واعْتَمَدَ في تَوْضِيْحِهِ لهذا القِيَاسِ عَلَى نُصُوصِ البَصْرِيِّيْنَ.

ثَانِيًا: يَتَّفِقُ ابْنُ الأَبْرَشِ مَعَ الكُوفِيِّيْنَ في أَنَّ فَاعِلَ المَصْدَرِ لا يُحْذَفُ، فهم قَدْ أَوْجَبُوا ذِكْرَ الفَاعِلِ مُطْلَقًا، ويَتَّفِقُ مَعهم في أَنَّ إِضْمَارَ الفَاعِلِ في المَصْدَرِ يَجِبُ أَنْ يَدُلَّ عَلَيْهِ دَلِيْلٌ، ولَمْ يُوَافِقْهُم في إِضْمَارِ الفَاعِلِ في المَصْدَرِ؛ لأَنَّهُ لا يَرَى أَنَّ المَصْدَرَ يَتَحَمَّلُ الضَّمِيْرَ، ولِذلكَ ذَهَبَ إِلى أَنَّهُ مَنْوِيٌّ في جَنْبِ المَصْدَرِ.

ورَأَيْتَ في بَعْضِ المَسَائِلِ تَمَيُّزًا في شَخْصِيَّةِ ابْنِ الأَبْرَشِ، وقَدْ ظَهَرَ ذلكَ في مَا يَأْتِي:

أَوَّلاً: تَفَرُّدُهُ في مَسْأَلَةِ فَاعِلِ المَصْدَرِ، فَقَدْ خَالَفَ ابْنُ الأَبْرَشِ الفَرِيْقَيْنِ البَصْرِيِّيْنَ والكُوفِيِّيْنَ، وَذَهَبَ إِلى أَنَّ الفَاعِلَ مَنْوِيٌّ إِلى جَنْبِ المَصْدَرِ، وأَرَى أَنَّهُ مَذْهَبٌ تَوْفِيْقِيٌّ بَيْنَ المَذْهَبَيْنِ.

وأَرَى أَيْضًا أَنَّهُ تَفَرَّدَ في تَوْجِيْهِهِ لِمَا جَاءَ في إِعْمَالِ اسْمِ الفَاعِلِ المَوْصُوف، فَإِنَّ

قَولَهُ في ذلكَ لَمْ يُسْبَقْ إِلَيْهِ، وإِنْ كَانَ هذا القَوْلُ يَقَعُ في دَائِرَةِ حِفَاظِهِ عَلَى نَهْجِ البَصْرِيّيْنَ.

ثَانيًا: رَأَيْتُ تَمَيُّزًا في تَفْكِيْرِهِ مِنْ خِلالِ مَا بَيَّنَهُ في قِيَاسِ فَتْحِ الهَمْزَةِ بَعْدَ القَسَمِ عَلَى العِلْمِ، ففي هذه المَسْأَلَة يُلاحَظُ مَدَى تَمَيُّزِ عَقْلِيَّةِ ابْنِ الأَبْرَشِ، وأَنَّ لَهُ نَظَرَهُ الخَاصَّ وَفْقَ المَنْهَجِ البَصْرِيِّ، فَهو شَخْصِيَّةٌ مُسْتَقِلَّةٌ عَنْ غَيْرِه من أَهْلِ البَصْرَةِ.

نَتائجُ البَحث وخَاتمَتُهُ

يَتَّضِحُ مِنْ عُنْوانِ هذا البَحْث (ابنُ الأَبْرَشِ الأَنْدَلُسِيُّ حيَاتُهُ وآرَاؤُه) أَنّ البَاحِثَ يَهْدِفُ إِلى التَّعَرُّفِ عَلَى شَخْصِيَّةِ هذا العَالِمِ مِنْ خِلالِ دِرَاسَةِ اخْتِيَارَاتِه النَّحْوِيَّة، فَتَحَدَّثَ في البِدَايَةِ عَنْ عَصْرِ هذه الشَّخْصِيَّة، ثُمّتَنَاوَلَ الحَدِيْثَ عَنْ حَيَاتِه، ودَرَسَ بَعْدَ ذلكَ ما نُسِبَ إِليه مِنْ آرَاءٍ واخْتِيَارَاتٍ وتَوْجِيْهَاتٍ نَحْوية، ثُمَّ بَيَّنَ مَذْهَبَه النَّحْوِيَّ.

ويودُّ الباحثُ هنا أنْ يُشيرَ إِلى ما اسْتطاعَ التوصُّلَ إِليه مِنْ نَتائِجَ يَجْدرُ به أنْ يُوجزَ أهمُّها:

أَوّلاً: عَاشَ ابْنُ الأَبْرَشِ في عَصْرٍ عَانَتْ فيْه الأَنْدَلُسُ من الفَوْضَى والاضْطِرَاب السِّيَاسِيِّ، فَقَدْ شَهِدَ عَصْرُهُ انْهِيَارَ دُولِ الطَّوَائِف، وبدَايَةَ عَهْدِ المُرَابِطِيْنَ، ولَمْ تَتَّفِقْ هذه الفَوْضَى مَع مَا شَهِدَتْهُ الأَنْدَلُسِ في خِلالِ هذه الفَتْرَةِ مِنْ تَطَوُّرٍ، ونَهْضَةٍ علْمِيَّة، ومِمّا يُشيْرُ إِلى هذه النَّهْضَةِ العِلْمِيَّة أَنَّ ابْنَ الأَبْرَشِ قَدْ عَاصَرَ، وصَاحَبَ جُمْلَةً مِنْ نُحَاةِ الأَنْدَلُسِ المَشْهُورِيْنَ، مِنْهُم الوَزِيْرُ أَبُو الحُسَيْنِ سِرَاجُ بنُ عَبْدِ المَلِك ابنِ سِرَاجٍ النَّحْوِيُّ، وأَبُو الحَسَنِ بنُ البَاذِشِ، وأَبُو عَبْدِ الله بنُ أَبي العَافِيَة، وابْنُ الأَخْضرِ، وأَبُو القَاسِمِ السُّهَيْلِيّ.

ثَانيًا: تَبَيَّنَ أَنَّ الجَوّ الّذي كَانَ يَعِيْشُ فِيْه ابْنُ الأَبْرَشِ كَانَ جَوًّا علْمِيًّا، فَقَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ كَانَ يَجْتَمِعُ مَع بَعْضِ العُلَمَاءِ مِن مُعَاصِرِيْه، وكَانَتْ تَجْرِي بَيْنَهُم مُنَاقشَاتٌ

عِلْمِيَّةٌ نَحْوِيَّةٌ، وهذا أَمْرٌ يُشَجِّعُ عَلَى تَلَقِّي العِلْمِ، ويَدُلُّ عَلَى الجَوِّ العِلْمِيِّ الّذي شَهِدَتْهُ الأَنْدَلُسِ في عَصْرِ ابْنِ الأَبْرَشِ.

ثَالِثًا: كَانَتْ مَنْزِلَةُ أَبِي القَاسِمِ بنِ الأَبْرَشِ عِنْدَ النَّاسِ مَنْزِلَةً رَفِيعَةً؛ وذلكَ بِسَبَبِ مَا كَانَ يَتَّصِفُ بِهِ مِنْ وَرَعٍ وزُهْدٍ، وكَانَ مِنْ وَرَعِهِ أَنَّهُ لَمْ يَدْخُلْ في وِلايَةٍ، ولَمْ يُقْبِلْ عَلَى إِقْرَاءٍ في جَامِعٍ، ولا إِمَامَةٍ، وقَدْ دُعِيَ إِلى القَضاءِ فَأَنِفَ وأَبَى، ونُقِلَ أَنَّه عِنْدَ وَفَاتِهِ لَمْ يَقْرَأْ عَلَيْهِ كَثِيْرٌ مِن النّاسِ لأَخْلاقِهِ، وهذا كُلُّهُ يُشِيْرُ إِلى أَخْلاقِ ابْنِ الأَبْرَشِ.

رَابِعًا: أَمَّا عِلْمُهُ فَقَدْ دَلَّتْ اخْتِيَارَاتُهُ أَنَّهُ كَانَ أَحَدَ عُلَماءِ العَرَبِيَّةِ في عَصْرِهِ، والظَّاهِرُ أَنَّهُ كَانَ رَافِضًا وَضْعَ كِتَابٍ في النَّحْوِ، أَوْ شَرْحَ مُخْتَصَرٍ نَحْوِيٍّ، وأَرَى أَنَّ السَّبَبَ في ذلكُ هو أَخْلاقَهُ الّتي كَانَ يَتَحَلَّى بِها، فَقَدْ قِيْلَ عَنْهُ: "ولَمْ يُقْبِلْ عَلَى إِقْرَاءٍ في جَامِعٍ، ولا إِمَامَةٍ"، ولا يَدُلُّ عَدَمُ وُجُودِ مُصَنَّفٍ في هذا الفَنِّ لَهُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ أَحَدَ رُؤُوسِهِ في عَصْرِهِ، ويَكْفِيْهِ مِنْ عِلْمِ النَّحْوِ كُتُبُ العَرَبِيَّةِ الّتي كَانَ يَحْفَظُها، فَقَدْ ذَكَرَتْ المَصَادِرُ أَنَّهُ كَانَ يَسْتَظْهِرُ كِتَابَ سِيْبَوَيْهِ، وأَدَبَ الكَاتِبِ، والمُقْتَضَبَ، والكَامِلَ.

خَامِسًا: الظّاهِرُ أَنَّ ابْنَ الأَبْرَشِ كَانَ شَاعِرًا مُجِيْدًا، فَقَدْ رَوَتْ لَهُ كُتُبُ الأَدَبِ مَجْمُوعَةً مِمّا رُوِيَ عَنْهُ، وقَدْ نُسِبَ إِلَيْهِ دِيْوَانُ شِعْرٍ، وهذا يُشِيْرُ إِلى أَنَّ أَشْعَارَهُ كَثِيْرَةٌ.

سَادِسًا: تَبَيَّنَ أَنَّ ابْنَ الأَبْرَشِ بَصْرِيُّ المَنْهَجِ، وذلكَ مِنْ خِلالِ مَا اسْتَحْفَظَهُ مِنْ كُتُبٍ، فهي أَبْرَزُ كُتُبِ البَصْرِيِّيْنَ، وتَبَيَّنَ ذلكَ أَيْضًا مِنْ خِلالِ مُتَابَعَتِهِ لِعُلَمَاءِ أَهْلِ البَصْرَةِ في مَجْمُوعَةٍ مِنْ الآرَاءِ.

سَابِعًا: ظَهَرَ أَنَّ ابْنَ الأَبْرَشِ لا يَمِيْلُ إِلى مُتَابَعَةِ الكُوفِيِّيْنَ، وقَدْ اضْطُرَّ إِلى مُخَالَفَةِ جُمْهُورِ البَصْرِيِّيْنَ ومُتَابَعَةِ رَأْيِ كُوفِيٍ في مَسْأَلَتَيْنِ، وأَرَى أَنَّ هذه المُتَابَعَةَ لِرَأْيٍ من آرَاءِ الكُوفِيِّيْنَ لا تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ خَرَجَ عَنْ مَنْهَجِهِ البَصْرِيّ، أَو أَنَّهُ وَافَقَ الكُوفِيِّيْنَ

اخْتِيَارًا، فهو لَمْ يُصَرِّحْ بِذلكَ.

ثَامنًا: لابْنِ الأَبَرَشِ شَخْصِيَّةٌ مُسْتَقِلَّةٌ مُتَمَيِّزَةٌ وَفْقَ التَّفْكِيْرِ النَّحْوِيِّ لأَهْلِ البَصْرَةِ، وقد تَبَيَّنَ هذا التَّمَيُّزُ مِنْ خِلالِ تَفَرُّدِه في تَوْجِيْهِه لِمَا جَاءَ في إِعْمَالِ اسْمِ الفَاعِلِ المَوْصُوف، وتَفَرُّدِه في مِسْأَلَةِ فَاعِلِ المَصْدَرِ، كَمَا رَأَيْتُه مُتَمَيِّزًا تَفْكِيْرِه، وذلكَ مِنْ خِلالِ مَا بَيَّنَهُ في قِيَاسِ فَتْحِ الهَمْزَةِ بَعْدَ القَسَمِ عَلَى العِلْمِ، وهذه المَسْأَلَة تُبَيِّنُ مَدَى تَمَيُّزِ عَقْلِيَّةِ ابْنِ الأَبْرَشِ، وتَدُلُّ عَلَى أَنَّ لَهُ شَخْصِيَّةً مُسْتَقِلَّةً عَنْ غَيْرِه من أَهْلِ البَصْرَةِ.

المصادر والمراجع

* الإحاطة في أخبار غرناطة- لسان الدين بن الخطيب، حققه مُحَمَّد عبدالله عنان، مكتبة الخانجي، ط٤، القاهرة١٤٢١هـ ٢٠٠١م .
* ارتشاف الضّرب من لسان العرب، أبو حيّان الأندلسي، تحقيق د.رجب عثمان محمّد، ط١، مكتبة الخانجي، القاهرة١٩٨٢م.
* الأصول في النّحو لابن السّرّاج، تحقيق: د.عبد الحسين الفتلي، مؤسّسة الرّسالة، بيروت١٩٨٥م.
* الأفعال، أبو القاسم علي بن جعفر السعدي، ط١، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م.
* الأمالي في لغة العرب، أبو علي إسماعيل بن القاسم القالي البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ ١٩٧٨م
* إنباه الرواة على أنباه النُّحَاة للقفطي علي بن يوسف- تحقيق: مُحَمَّد أبو الفضل إبراهيم، ط١، دار الفكر العربي ومؤسسة الكتب الثقافية ١٩٨٦م.
* الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر – دمشق.
* أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، جمال الدين ابن هشام الأنصاري، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط٥، دار الجيل، بيروت، ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م.
* الإيضاح العضدي لأبي علي الفَارِسِيّ، تحقيق د.حسنشاذلي فرهود، دار العلوم للطّباعة والنّشر، ط٢، ١٩٨٨م ١٤٠٨هـ.
* الإيضاح في شرح المفصّل، لابن الحاجب، تحقيق: د.إبراهيم محمّد عبدالله،

ط١، دار سعدالدّين، دمشق ١٤٢٥هـ ٢٠٠٥م.

* بدائع الفوائد، تأليف: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، تحقيق: هشام عبد العزيز عطا - عادل عبد الحميد العدوي - أشرف أحمد الج، ط١، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ١٤١٦ - ١٩٩٦م.
* البديع في علم العربيّة، ابن الأثير الجزري، تحقيق ودراسة: د.فتحي أحمد ود. صالح العايد، منشورات مركز إحياء التّراث الإسلامي في جامعة أمّ القرى، ط١، ١٤٢٠هـ.
* البسيط في شرح الجمل لابن أبي الربيع، تحقيق: د. عياد الثبيتي، دار الغرب الإسلامي، بيروت ١٩٨٦ .
* بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنُّحَاة للسيوطي- تحقيق مُحَمَّد أبو الفضل إبراهيم، ط٢، دار الفكر ١٩٧٩م.
* البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة للفيروز أبادي- حققه مُحَمَّد المصري، منشورات مركز المخطوطات والتراث، ط١، الكويت، ١٩٨٧م.
* تاج اللغة وصحاح العربيّة، إسماعيل بن حمّاد الجوهري، تحقيق أحمد عبدالغفور عطّار، ط٤، دار العلم للملايين، بيروت ١٩٩٠م.
* تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهداية.
* تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، ط١، لبنان، بيروت ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.
* التّبصرة والتّذكرة للصّيمريّ، تحقيق: د. فتحي أحمد مصطفى، منشورات مركز البحث العلمي، مكّة المكرّمة، ط١، ١٩٨٢م.

* تحفة القادم، لأبي عبدالله محمّد بن الأبّار القضاعي، علق عليه د.إحسان عباس، ط١، دار الغرب الإسلامي١٤٠٦هـ١٩٨٦م.
* تذكرة النّحاة لأبي حيّان الأندلسيّ، تحقيق: د.عفيف عبدالرّحمن، مؤسّسة الرّسالة، ط١، ١٩٨٦م.
* التّذييل والتّكميل في شرح التّسهيل، لأبي حيّان الأندلسي، مخطوط محفوظ في دار الكتب المصريّة برقم ٦٠١٦.
* التّصريح بمضمون التّوضيح، الأزهري، خالد بن عبد الله، دراسة وتحقيق عبدالفتاح بحيري إبراهيم، ط١، ١٩٩٧م.
* تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد، الدّماميني، بدر الدين، تحقيق: د. محمد عبد الرحمن المفدّى، ط١، ١٩٨٣، بدون.
* التّعليقة على المقرّب، بهاء الدّين بن النّحّاس، تحقيق: د.جميل عبدالله عويضة، وزارة الثّقافة، عمّان١٤٢٤هـ ٢٠٠٤م.
* تفسير البحر المحيط، محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - الشيخ علي محمد معوض، ط١، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
* التكملة لكتاب الصلة، أبو عبد الله محمد بن عبد الله القضاعي، تحقيق: عبد السلام الهراس، دار الفكر للطباعة، لبنان، ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م.
* التّنقيح لألفاظ الجامع الصّحيح، لبدر الدّين الزّركشي، تحقيق يحيى بن محمّد الحكمي، ط٢، مكتبة الرّشد، الرّياض١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م.
* تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٠٠١م.
* توجيه اللّمع، لابن الخبّاز، دراسة وتحقيق: أ.د فايز دياب، ط١، دار السّلام

للطباعة والنّشر ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م.

* توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفيّة ابن مالك للمرادي، د.عبدالرحمن سليمان، ط١، دار الفكر العربي ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
* التّوطئة لأبي عليّ الشّلوبين، تحقيق يوسف المطوع، دار التّراث العربي، القاهرة.
* الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، محمد بن فتوح الحميدي، تحقيق: د. علي حسين البواب، الطبعة الثانية، دار ابن حزم، لبنان، بيروت، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
* الجمل في النّحو لأبي القاسم الزّجّاجي، تحقيق: د. علي توفيق الحمد، مؤسّسة الرّسالة ودار الأمل، ط٣، ١٩٨٤م.
* جمهرة اللغة، لابن دريد، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، ط١، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٧م.
* الحجّة للقرّاء السّبعة، أبو عليّ الفارسي، حقّقه بدر الدّين قهوجي وبشير حويجاتي، ط١، دار المأمون للتّراث، دمشق ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
* الخلل في إصلاح الخلل من كتاب الجمل، لابن السّيد البطليوسي، تحقيق سعيد عبد الكريم سعودي، دار الطّليعة للطباعة والنشر، بيروت
* خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، عبد القادر بن عمر البغدادي،تحقيق: محمد نبيل طريفي/اميل بديع اليعقوب، الطبعة الأولى دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٨م.
* الخصائص، أبو الفتح عثمان ابن جني، تحقيق: محمد علي النجار، عالم الكتب، بيروت.
* الدّرر في شرح الإيجاز، قطب الدّين محمّد بن الحسين البيهقي النيسابوري، تحقيق د.محسن بن سالم العميري، ط١، مطبوعات نادي مكّة الثّقافي،

١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م.

* دول الطوائف منذ قيامها حتى الفتح المرابطي- مُحَمَّد عبدالله عنان، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٢، ١٩٦٩م.
* الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون اليعمري المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت.
* ديوان رؤبة بن العجّاج، تحقيق وليم بن الورد، ليبسك١٩٠٣م.
* ديوان طفيل الغنوي، تحقيق محمد عبدالقادر محمد، دار الكتاب الجديد، بيروت، ١٩٦٨م.
* ديوان لَبيد بن ربيعة، تحقيق د. إحسان عبّاس، وزارة الإعلام في الكويت، ط٢، ١٩٨٤م.
* ديوان المعاني، الإمام أبو هلال الحسن بن عبد الله بن مهران العسكري، دار الجيل- بيروت.
* ديوان النّابغة الذّبياني، تحقيق وشرح كرم البستاني، دار صادر، بيروت.
* الزاهر في معاني كلمات الناس، أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
* سرّ صناعة الإعراب، لأبي الفتح عثمان بن جنّي، تحقيق: د.حسن هنداوي، دار القلم، ط١، دمشق ١٩٨٥م.
* سنن البيهقي الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤ - ١٩٩٤م.
* سنن النّسائي الكبرى، : أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق: د.عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، ط١، دار الكتب

العلمية، بيروت، ١٤١١ - ١٩٩١م.

* سير أعلام النبلاء للذهبي، تحقيق شعيب الأرناؤوط وزملائه، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٤هـ.

* شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد العكري الحنبلي، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، محمود الأرناؤوط، ط١، دار بن كثير- دمشق- ١٤٠٦هـ.

* شرح أبيات مغني اللّبيب لعبد القادر البغدادي، تحقيق: عبد العزيز رباح وأحمد دقّاق، ط١، منشورات دار المأمون للتّراث١٩٧٣م.

* شرح ألفيّة ابن مالك للشّارح الأندلسيّ، لأبي عبدالله عليّ بن جابر الهوّاري، تحقيق د.عبدالحميد السّيّد، المكتبة الأزهريّة للتّراث١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م.

* شرح ألفية ابن معط، للقواس عبد العزيز بن جمعة بن زيد النحوي، تحقيق: د. علي موسى الشوملي، ط١، مكتبة الخريجي، الرياض ١٩٨٥م.

* شرح التسهيل لابن مالك، تحقيق د.عبد الرحمن السيدود. مُحَمَّد بدوي المختون، ط١، هجر للطباعة والنشر ١٩٩٠.

* شرح جمل الزجاجي لابن عصفور الاشبيلي، تحقيق: د. صاحب أبو جناح، منشورات وزارة الأوقاف، بغداد١٩٨٢م.

* شرح جُمل الزّجّاجي، علي بن محمّد بن خروف الإشْبيليّ، تحقيق د. سلوى محمد عرب، ط١، منشورات جامعة أم القرى، معهد البحوث العلميّة، مكّة المكرّمة ١٤١٩هـ.

* شرح الرضي على الكافية، الرضي الاستراباذي، تحقيق: يوسف حسن عمر، بدون.

* شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، عبد الله جمال الدين ابن هشام

الأنصاري، تحقيق: عبد الغني الدقر، الشركة المتحدة للتوزيع، سوريا، ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.

* شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، قاضي القضاة بهاء الدين عبد الله بن عقيل العقيلي المصري الهمداني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، سوريا، ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.
* شرح عيون الإعراب، لأبي الحسن عليّ بن فضّال المجاشعي، د.عبدالفتّاح سليم، مكتبة الآداب، ط٢، القاهرة ١٤٢٦هـ ٢٠٠٥م.
* شرح قطر الندى وبل الصدى، أبو محمد عبد الله جمال الدين بن هشام الأنصاري، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، ط١١، القاهرة، ١٣٨٣هـ.
* شرح كافية ابن الحاجب للقوّاس الموصلي عبدالعزيز بن جمعة، تحقيق د.علي الشّوملي، ط١، دار الكندي، ودار الأمل، إربد ٢٠٠٠م ١٤٢١هـ.
* شرح الكافية الشافية، ابن مالك، تحقيق د. عبد المنعم هريدي، منشورات جامعة أم القرى، دار المأمون للتراث .
* شرح اللّمحة البدريّة في علم العربيّة، لابن هشام الأنصاريّ، تحقيق د.صلاح رواي، ط٢، مطبعة حسّان، القاهرة.
* شرح اللّمع للأصفهاني، أبو الحسن الباقولي، حققه د.إبراهيم أبو عباة، منشورات جامعة الإمام محمّد بن سعود، ط١، ١٤١٠هـ١٩٩٠م.
* شرح المفصّل، ابن يعيش، عالم الكتب، بيروت.
* شرح المفصّل الموسوم بالتخمير، الخوارزمي، تحقيق: د. عبد الرحمن العثيمين، ط١، مكتبة العبيكان، الرياض ١٤٢١هـ .
* شرح المقدمة الجزولية الكبير، للشلوبين عمر بن محمد الأزدي دراسة وتحقيق: د.تركي بن سهو بن نزال العتيبي، مؤسسة الرسالة، ط٢، بيروت، ١٩٩٤ .

* شرح المقدّمة الكافية في علم الإعراب، لابن الحاجب، دراسة وتحقيق جمال عبد العاطي مخيمر، ط١، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرّمة ١٤١٨-١٩٩٧م.
* شرح المقدّمة المحسبة لابن بابشاذ، تحقيق: خالد عبد الكريم،ط١، الكويت ١٩٨٤م.
* شرح ابن النّاظم على ألفيّة ابن مالك، ابن النّاظم، تحقيق محمّد باسل عيون السّود، ط١،دار الكتب العلميّة، بيروت ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
* الصحيح البخاري (الجامع الصحيح المختصر)، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، ط٣، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ١٤٠٧ - ١٩٨٧م.
* صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
* الصّفوة الصّفيّة في شرح الدّرّة الألفيّة، النّيليّ إبراهيم بن الحسين، تحقيق محسن بن سالم العميري، معهد البحوث العلميّة، جامعة أمّ القرى١٤٢٠هـ.
* الصّلة في تاريخ علماء الأندلس، لأبي القاسم بن بشكوال، ط١، المكتبة العصريّة، بيروت١٤٢٣هـ٢٠٠٣م.
* عصر المرابطين والموحدين في المغرب والأندلس - مُحَمَّد عبدالله عنان، لجنة التأليف والنشر، ط١، القاهرة، ١٩٦٤.
* عقود الزّبرجد في إعراب الحديث النّبوي، للسّيوطي، حققه وقدّم له د.سلمان القضاة، دار الجيل، بيروت١٤١٤هـ ١٩٩٤م.
* عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين محمود بن أحمد العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

* الفاخر في شرح جمل عبد القاهر، البعلي محمد بن أبي الفتح، تحقيق: د. ممدوح محمد خسارة، ط١، مطبوعات المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت ٢٠٠٢ م.
* فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت.
* فهرسة ابن خير الاشبيلي، أبو بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة الأموي، تحقيق: محمد فؤاد منصور، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
* الكافي في الإفصاح عن مسائل كتاب الإيضاح، ابن أبي الرّبيع، تحقيق فيصل الحفيان، ط١، مكتبة الرّشد، الرّياض ٢٠٠١م.
* الكافية في النّحو، ابن الحاجب، تحقيق د.طارق نجم عبدالله، ط١، دار الوفاء للنشر والتّوزيع، جدّة ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م.
* كتاب سيبويه، أبو البشر عمرو بن عثمان بن قنبر سيبويه، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط١، دار الجيل - بيروت.
* كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة ـ مكتبة المثنى، بغداد.
* اللباب في علل البناء والإعراب، أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري، تحقيق: د.عبد الإله النبهان وغازي طليمات، ط١، دار الفكر، دمشق، ١٤١٦هـ ١٩٩٥م.
* لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، ط١، دار صادر، بيروت.
* اللمع في العربية، أبو الفتح عثمان ابن جني، تحقيق: فائز فارس، دار الكتب الثقافية، الكويت.

* المتّبع في شرح اللّمع، أبو البقاء العكبري، دراسة وتحقيق عبدالحميد حمد الزَويّ، ط١، منشورات جامعة قاريونس، بنغازي ١٩٩٤م.
* المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده، تحقيق عبد الحميد هنداوي، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت – ٢٠٠٠م.
* المرتجل، لابن الخشّاب، تحقيق علي حيدر، دمشق ١٣٩٢هـ١٩٧٢م.
* المسائل المنثورة، الفارسي، أبو عليّ، تحقيق شريف عبد الكريم النجّار،ط١، دار عمّار للنشر والتّوزيع، عمّان ٢٠٠٣.
* المساعد على تسهيل الفوائد، ابن عقيل، تحقيق وتعليق، د.محمّد كامل بركات، منشورات مركز البحث العلمي وإحياء التّراث الإسلامي في جامعة أمّ القرى، مكّة المكرّمة، دار المدني للطباعة والنّشر والتّوزيع ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م.
* مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، مؤسسة قرطبة، مصر.
* مشارق الأنوار على صحاح الآثار، القاضي أبو الفضل عياض بن موسى، المكتبة العتيقة ودار التراث.
* مَعاني القرآن، يحيى بن زياد الفرّاء، تحقيق أحمد نَجاتي ومحمد علي النّجّار، دار السّرور.
* معجم الأدباء أو إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ- ١٩٩١م.
* معجم البلدان، ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله، دار الفكر، بيروت.
* المعجم في أصحاب القاضي الإمَامِ أبي عَلِيٍّ الصّدَفي، لابن الأبّار، دار الكاتب العربي، القاهرة ١٣٨٧هـ ١٩٦٧م.
* معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، مكتبة المثنى، ودار إحياء التراث العربي، بيروت.

* مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، جمال الدين ابن هشام الأنصاري، تحقيق: د.مازن المبارك/ محمد علي حمد الله ، ط٦، دار الفكر، دمشق، ١٩٨٥م.
* المفصل في صنعة الإعراب، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق: د.علي بو ملحم، ط١، مكتبة الهلال – بيروت – ١٩٩٣م.
* المفضّل في شرح المفصّل، علم الدّين السّخاوي، تحقيق د.يوسف الحشكي، وزارة الثقافة، عمّان ٢٠٠٢م.
* المقاصد النّحويّة في شرح شواهد شروح الألفيّة، (شرح الشّواهد الكبرى)، للعيني بدر الدّين محمود بن أحمد، تحقيق: محمّد باسل السّود، منشورات محمّد علي بيضون، ط١، دار الكتب العلميّة، بيروت لبنان١٤٢٦هـ ٢٠٠٥م.
* المقتصد في شرح الإيضاح، عبد القاهر الجرجاني ،تحقيق كاظم بحر المرجان، منشورات وزارة الثقافة والإعلام العراقية، دار الرشيد، ١٩٨٢.
* المقتضب، أبو العباس محمد بن يزيد المبرد، تحقيق: محمد عبد الخالق عظيمة، عالم الكتب – بيروت.
* المقتضب من كتاب تحفة القادم، لأبي عبدالله محمّد بن الأبَار القضاعي، تحقيق إبراهيم الأبياري، ط٢، دار الكتاب المصري، ودار الكتاب اللّبناني ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م.
* المقرّب، ومعه مثل المقرّب لابن عصفور، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمّد معوّض، منشورات محمّد علي بيضون، ط١، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.
* الملخص في ضبط قوانين العربية لابن أبي الربيع ، تحقيق د. علي بن سلطان الحكمي، ط١، ١٩٨٥.
* منهج السّالك في الكلام على ألفيّة ابن مالك، لأبي حيّان الأندلسي، تحقيق: سدني جليزر، نيوهافن١٩٤٧م.

* نتائج التحصيل في شرح كتاب التسهيل، الدلائي محمد بن محمد بن أبي بكر المرابط ، تحقيق مصطفى الصادق العربي، بدون دار نشر وسنة نشر.
* نتائج الفكر، لأبي القاسم السّهيليّ، تحقيق: د.محمّد إبراهيم البنّا، ط٢، دار الاعتصام، ١١٩٨٤م.
* النّجم الثّاقب شرح كافية ابن الحاجب، للإمام المهدي صلاح بن علي بن محمّد ابن أبي القاسم، تحقيق د.محمّد جمعة، ط١، مؤسّسة الإمام زيد بن علي الثّقافيّة، صنعاء ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م.
* نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أدريس الحسني، ط١، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٩هـ ١٩٨٩م.
* نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، أحمد بن محمد المقري التلمساني، تحقيق: د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت. ١٣٨٨هـ.
* هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين- إسماعيل باشا البغدادي، مكتبة المثنى، بغداد.
* همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية، مصر.
* الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.
* وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لابن خلكان، تحقيق د.إحسان عباس، دار صادر، بيروت.

الدَّورِيّات

* أبو الحسن بن الباذش الغرناطي وأثره النّحويّ، د.شريف عبد الكريم النّجّار، مجلّة جامعة أمّ القرى، مجلّد (١٤) عدد (٢٣) شوّال١٤٢٢ هـ، ديسمبر ٢٠٠١م.